بسم الله الرحمن الرحيم

جامعـــــــــة الخرطـــــــوم

الدراسات العليا

كلية الآداب

قسم علم النفس

بحث مقدم لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في علم النفس

بعنوان :

الاكتئاب والأمن النفسي لدي النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم وعلاقتهما ببعض المتغيرات

إعداد الطالبة :

هبة النعيم عبد الله الإسيد

إشراف الدكتور :

محمد الأمين مصطفي الخطيب

يونيو 2007م

بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالي :

(الطَّلاَقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُواْ مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلاَّ أَن يَخَافَا أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللّهِ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللّهِ فَلاَ تَعْتَدُوهَا وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللّهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)

صـــــدق الله العظيم

سورة البقرة الآية 229.

الإهـــــداء

قال تعالى:

(وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا)

صدق الله العظيم الإسراء الآية 24

الدرب يمتد طويلاً و قد تتعثر الخطى ... وأناس أياديهم ممدودة تنقذك قبل السقوط .. يقودونك إلى النور، ببسطاء أتقياء كمولود يصرخ صرخته الأولى ...إلى نوري في الدنيا و شفاعتي في الآخرة..

والدي ....

والدتي

إلى كل طالب

علم

الباحثة

الشكر والتقدير

الشكر لله سبحانه و تعالى الذي وفقني لإجراء هذه الدراسة ، أتقدم بكل الشكر و التقدير لكل الذين قدموا يد المساعدة كما أتقدم بوافر الشكر و التقدير للدكتور محمد الأمين الخطيب الذي أشرف على الدراسة و الدكتور عبد الباقي دفع الله و كذلك أتقدم بالشكر إلى للذين قاموا بتحكيم مقاييس الدراسة ، و الشكر لكل أفراد عينة الدراسة ، و الشكر إلى مكتبة معهد الدراسات الأفريقية و الأسيوية ، و مكتبة السودان ، و مكتبة جامعة أمدرمان ، و مكتبة جامعة النيلين ، و الشكر مقدم كذلك للقضاء بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم و أخص بالشكر مولانا أزهري الحاج شرشاب المشرف على محكمة الأحوال الشخصية معتمديتي بحري و شرق النيل و مولانا أحمد الطيب عمر قاضى المحكمة العامة بمحكمة الخرطوم وسط ، و أتقدم بالشكر إلى العاملين بقسم الإحصاء بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم ، كذلك أتقدم بالشكر للزملاء الدكتور صلاح فرح و الدكتورة وفاق صابر على ، و الدكتور فضل المولى عبد الرضي ، و الشكر كل الشكر إلي أسرة مؤسسة الخرطوم للتعليم الخاص مدارس القبس ، و الشكر إلى الأستاذ حسن الفكي على الفكي الذي قام بمراجعة الرسالة من الناحية اللغوية ، و الشكر الجزيل

إلى الوالد الكريم الطيب يوسف الكريل و الشكر كذلك إلى الأخ المحامى سليم النعيم عبد الله الاسيد الذي قام بمساعدتي في بداية هذه الدراسة و أنار لي طريق المحاكم .

الباحثة

ملخص الدراسة

هدفت الدراسة إلى معرفة السمة العامة للاكتئاب – والأمن النفسي، لدى النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية، بولاية الخرطوم، ومعرفة العلاقة بين (الاكتئاب – الأمن النفسى) وبين المستوى التعليمي لدى النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية، بولاية الخرطوم، كذلك معرفة العلاقة بين (الاكتئاب – الأمن النفسي)، و بين العمر الزمني لدى النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية، بولاية الخرطوم، و معرفة العلاقة بين (الاكتئاب – الأمن النفسي) وبين عمر الزواج لدى النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية، بولاية الخرطوم ، كذلك معرفة هل توجد فروق في (الاكتئاب – الأمن النفسي) تبعاً لمتغير العمل ، لدى النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية ، بولاية الخرطوم و معرفة هل توجد فروق في (الاكتئاب – الأمن النفسي) تبعاً للإنجاب لدى النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية، بولاية الخرطوم ، كذلك تهدف الدراسة إلى معرفة أسباب الطلاق في المجتمع السوداني .

استخدمت الباحثة المنهج الوصفي الارتباطي، و طبقت مقياس زونج للتقدير الذاتي للاكتئاب 1965م ، ترجمة و تعريب فضل المولى عبد الولى 2005م ، و مقياس الأمن النفسى شادية التل وعصام أبو بكره 1996م، بالإضافة إلى استمارة البيانات الأولية .

بلغت عينة الدراسة (200) امرأة من النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم.

الأساليب الإحصائية المستخدمة لمعالجة البيانات اختبار (ت) للمجموعة الواحدة واختبار (ت) للمجموعتين ، معامل ارتباط بيرسون .

من أهم النتائج التى توصلت اليها الباحثة يتسم الاكتئاب و الأمن النفسى وسط النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم بالوسطية، توجد علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية بين (الاكتئاب – الأمن النفسي)، و مستوى التعليم ، وسط النساء المطلقات ، بمحاكم الأحوال الشخصية ، لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين (الاكتئاب – الأمن النفسي)، و العمر الزمني ، وسط النساء المطلقات ، بمحاكم الأحوال الشخصية، بولاية الخرطوم، لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين (الاكتئاب – الأمن النفسي)، وعمر الزواج، وسط النساء المطلقات، بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم ، توجد فروق ذات دلالة إحصائية في الاكتئاب وسط النساء المطلقات، بمحاكم الأحوال الشخصية، بولاية الخرطوم، تبعاً لمتغير العمل لصالح الغير عاملات، توجد فروق ذات دلالة إحصائية في الأمن النفسى وسط النساء المطلقات، بمحاكم الأحوال الشخصية، بولاية الخرطوم، تبعاً لمتغير العمل لصالح العاملات، توجد فروق ذات دلالة إحصائية في (الاكتئاب – الأمن النفسي) وسط النساء المطلقات، بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم تبعاً لمتغير الإنجاب لصالح غير المنجبات.

على ضوء هذه النتائج وضعت الباحثة توصيات الدراسة، ومقترحات لدراسات مستقبلية، كما تم إرفاق المراجع، والمصادر، والملاحق التي استخدمتها الباحثة في الدراسة.

Abstract

The study aimed at recognizing in the general feature of the depression and the psychological security upon divorcee women, in the personal status area of jurisdiction, in Khartoum state, and investigating the correlation between (The Depression-Psychological Security) and the educational level of the divorcee women, at the personal status of jurisdiction in Khartoum state, and searching the correlation between (The Depression-Psychological Security) and marriage age of the divorcee women, in the personal status area of jurisdiction, in Khartoum state, as well as seeking the correlation between (The Depression-Psychological Security) and marriage age of the divorcee women, in Khartoum state searching differences in (The Depression-Psychological security) according to the works variable among the women. In addition to seeking differences in (The Depression-Psychological) of giving birth among the divorcee women, in the personal status area of jurisdiction.

The study also aims at knowing the causes of divorcee in the Sudanese Community.

The researcher used the correlational descriptive methodology and applied Zoing measure for self estimation for depression translated by Fad Al Mula Abd Al Radi, the psychological security measurement Shadia Al Tell and Isam Abu Baker, 1996, and the primary questioner.

The number of the sample of study reached 200 of the divorcee women, in the personal area of jurisdiction, in Khartoum state.

The statistical methods used for data process: The T-test for any group and Person co-efficient correlation. And T-Test for two groups.

The study arrived to the following conclusions**:-**

1- The depression- psychological security among the divorcee women, in the personal of jurisdiction, in Khartoum state, measure as moderate.
2- There statistical correlation functions between the depression- psychological security and educational level, among the divorcee women, in the personal status of jurisdiction, in Khartoum state.
3- There is no statistical correlation function between the depression- psychological security, and the life time, among the divorcee women, in the personal status area of jurisdiction.
4- There is no statistical correlation function between the depression- psychological security and marriage age, among the divorcee women, in the personal status area jurisdiction in Khartoum state. state.
5- There are differences of statistical function in the depression- psychological security among the divorcee women, in the personal area of jurisdiction, in Khartoum state, according to the work's variable for the benefit of the women workers.
6- There are differences of tatistical function in the depression- psychological security among the divorcee women, in the personal status area of jurisdiction, in Khartoum state, according to the variable of giving birth for the benefit of those who deformative.

In the light of these results, the researcher compiled the recommendations and suggestions for future studies, the references and sources and appendixes are attached to the study.

فهرسة الموضوعات

فهرسة الجداول

فهرسة الملاحق

الفصل الأول

المقدمـــــــــة

تمهيد :

يعتبر الأمن النفـسي مطلـب ضـروري لحيـاة الإنـسان، فهـو يـؤدي إلـي الطمأنينة والراحة النفسية، فقد ظل الإنسان يبحث عـن الأمـن النفـسي مـن خـلال سعيه إلي تحقيق حاجاته الضرورية، ومن خلال إيمانـه وعلاقتـه بـالآخرين، ولقـد اتسمت المجتمعات المعاصرة بزيـادة الحـوادث والأخطـار المهـددة لأمـن الفـرد النفسي، نتيجة التطور الكبير الذي أصـاب الجانـب المـادي مـن حيـاة الإنـسان، وذلك علي حساب الجانبين الروحي والاجتماعي .

أشار صالح إبـراهيم (1995 : 68) إلـى أن المطالـب الفرديـة المتزايـدة قـد طغت علـي مـستويات التـرابط الاجتمـاعي بـين النـاس، وأضـعفت العلاقـات الاجتماعية إلي أن وصل الأمر إلي نواة المجتمـع وهـي الأسـرة، حيـث أصـابها ضعف بين أفرادها ولهث كل فرد فيهـا وراء مـصالحه، وقـل اهتمامـه بـالآخرين من أسرته، مما أدي إلي التـصدع الأسـري وفقـدان الأسـرة لـدور كبيـر كانـت تلعبه في توفير الأمن النفسي لأفرادها فزاد عدد مـصادر الأزمـات التـي يواجههـا الفرد فـي حياتـه، ويـذكر عبـد الـرحمن العيـسوي (2004 : 48) مـن هـذه الأزمات التي انتشرت في المجتمع ظاهرة الطلاق. والطـلاق مـن أحـداث الحيـاة الضاغطة الشديدة ويأتي في المرتبة الثانية مباشرة بعـد الوفـاة فـي قائمـة أحـداث الحياة الضاغطة .

وقـد اهتمـت الدراسـات النفـسية بدراسـة ظـاهرة الطـلاق وأسـبابها، وأوضحت دراسة علوية عثمان دبلـوك عـام (1997) : أن حـالات الطـلاق التـي عرضت أمام المحاكم فـي الخرطـوم 1992م (676) حالـة طـلاق، وفـي عـام 1993م (688) حالة طـلاق، وفـي عـام 1994م (701) حالـة طـلاق وفـي

دراسة وفاق صابر علي (2002) ذكرت : أن حـالات الطـلاق عـام 1998م فـي ولاية الخرطوم (4320) حالة طـلاق، وفـي عـام 1999م (6113) حالـة طـلاق، وفي عام 2000م (5115) حالة طـلاق، ممـا يعكـس تزايـد الظـاهرة والآثـار المترتبة عليها.

ونتيجة لكثرة الضغوط الحياتية التي تواجـه الفـرد انتـشرت الاضـطرابات النفسية، ومن أكثر الاضـطرابات النفـسية انتـشاراً الاكتئـاب، وقـد ذكـر كيـث كرامينلغر (2000 :19) أن الاكتئاب يحتـل المرتبـة الرابعـة مـن بـين أسـباب الإعاقة والموت المبكر حسب ما جاء فـي دراسـة أجرتهـا كليـة هارفـاد للـصحة العامة، ومنظمة الصحة العالمية، والبنك الدولي.

تسعي هذه الدراسة إلي معرفـة الـسمة العامـة للاكتئـاب والأمـن النفـسي لدي النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم.

كما تحاول الكشف عن العلاقـة بـين (الاكتئـاب والأمـن النفـسي) وبـين المستوي التعليمي للمرأة المطلقة بمحـاكم الأحـوال الشخـصية بولايـة الخرطـوم، ومعرفة العلاقة بين (الاكتئاب -الأمـن النفـسي)، وبـين العمـل للمـرأة المطلقـة بمحاكم الأحوال الشخصية، كذلك معرفة العلاقة بـين (الاكتئـاب -الأمـن النفـسي) وبين العمر الزمني للمرأة المطلقـة بمحـاكم الأحـوال الشخـصية كـذلك معرفـة العلاقة بين (الاكتئاب -الأمـن النفـسي) وبـين عمـر الـزواج للمـرأة المطلقـة بمحاكم الأحوال الشخصية، كذلك معرفة العلاقة بـين (الاكتئـاب -الأمـن النفـسي) وبين الإنجاب للمرأة المطلقة بمحاكم الأحوال الشخصية، كمـا تهـدف إلـي معرفـة أسباب الطلاق فـي المجتمـع الـسوداني، وحجـم ظـاهرة الطـلاق، كـذلك مـن الأهداف التي تسعي إليها هذه الدراسة لفـت نظـر المجتمـع إلـي هـذه الظـاهرة، وعكس الأثر النفسي الناتج عن هذه الظاهرة علي المـرأة، ولفـت نظـر المـسئولين لتقديم مساهمات تشارك في علاج أسباب هذه الظاهرة.

مشكلة الدراسة:

تتمثل مشكلة الدراسة في الإجابة على الأسئلة التالية:

1. ما هي السمة العامة للاكتئاب والأمن النفسي لدى النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم؟
2. هل توجد علاقة بين الاكتئاب والأمن النفسي وبين بعض المتغيرات مثل المستوى التعليمي – العمر الزمني – عمر الزواج وسط النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم؟
3. هل هنالك فروق في الاكتئاب والأمن النفسي تبعاً لمتغيرات العمل - الإنجاب وسط النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم؟

أهداف الدراسة :

تهدف الدراسة إلى معرفة الآتي :

1. معرفة السمة العامة للاكتئاب والأمن النفسي وسط النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم.
2. معرفة العلاقة بين الاكتئاب والمستوى التعليمي وسط النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم.
3. معرفة العلاقة بين الأمن النفسي والمستوى التعليمي وسط النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم.
4. معرفة العلاقة بين الاكتئاب وعمر الزواج وسط النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم.
5. معرفة العلاقة بين الأمن النفسي وعمر الزواج وسط النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم.

6. معرفة العلاقة بين الاكتئاب والعمر الزمني وسط النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم.
7. معرفة العلاقة بين الأمن النفسي والعمر الزمني وسط النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم.
8. معرفة الفروق في الاكتئاب وسط النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم تبعاً لمتغير العمل.
9. معرفة الفروق في الأمن النفسي وسط النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم تبعاً لمتغير العمل.
10. معرفة الفروق في الاكتئاب وسط النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم تبعاً لمتغير الإنجاب.
11. معرفة الفروق في الأمن النفسي وسط النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم تبعاً لمتغير الإنجاب.

فروض الدراسة :

1. يتسم الاكتئاب - لدى النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم بالارتفاع.
2. يتسم الأمن النفسي - لدى النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم بالانخفاض.
3. توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الاكتئاب والمستوى التعليمي لدى النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم.
4. توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الأمن النفسي والمستوى التعليمي لدى النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم.
5. توجد فروق ذات دلالة إحصائية في الاكتئاب تبعا لمتغير العمل لدى النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم.

6. توجد فروق ذات دلالة إحصائية في الأمن النفسي تبعا لمتغير العمل لدى النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم.
7. توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الاكتئاب والعمر الزمني لدى النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم.
8. توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الأمن النفسي والعمر الزمني لدى النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم.
9. توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الاكتئاب وعمر الزواج لدى النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم.
10. توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الأمن النفسي وعمر الزواج لدى النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم.
11. توجد فروق ذات دلالة إحصائية في الاكتئاب تبعا لمتغير الإنجاب لدى النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم.
12. توجد فروق ذات دلالة إحصائية في الأمن النفسي تبعا لمتغير الإنجاب لدى النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم.

أهمية الدراسة :

1. الاكتئاب ظاهرة تستحق الدراسة فهو اضطراب يمكن علاجه والشفاء منه، كما أثبتت الدراسات العلمية أن الاكتئاب عند النساء أكثر من الرجال.
2. قلة البحوث التي تناولت الأمن النفسي على حد علم الباحثة.
3. تتناول الدراسة شريحة هامة في المجتمع، وهي المرأة إذ تلعب عدة أدوار في المجتمع.
4. تعكس هذه الدراسة الأثر النفسي لظاهرة الطلاق في المجتمع السوداني، وبالتالي فهي إضافة حقيقية للبحوث العلمية.

حدود الدراسة :

الحـدود الزمانيـة للدراسـة: بـدأت الدراسـة النظريـة فـي أغـسطس 2003م والدراسـة الميدانيـة فـي المحـاكم بـدأت فـي ابريـل 2005م وانتهـت فـي يوليو2006م.

الحدود المكانية: اقتصرت الدراسة الحاليـة علـى ولايـة الخرطـوم فقـط وتـضم ثلاث محافظات هي معتمدية الخرطوم، معتمديتي بحـري وشـرق النيـل، معتمديـة أم درمان.

مصطلحات الدراسة:

الاكتئاب Depression:

ذكر أحمـد محمـد الزغبـي (2002: 84) أن كلمـة اكتئـاب فـي اللغـة العربية تشير إلي الحـزن والكآبـة فالاكتئـاب يعكـس مـشاعر الحـزن، والـسأم والعزلة وقلة الحيلة وعدم السعادة، واضطراب العلاقـة بالأنـا والآخـر وانخفـاض الحماس.

التعريف الإجرائي: عبارة عن الدرجات الكليـة المتحـصلة مـن مقيـاس الاكتئـاب ويقاس بمقياس زونج للتقدير الذاتي للاكتئاب 1965م.

الأمن النفسي psychological security:

ورد فـي المعجـم الوسـيط (1980 : 18) أن الأمـن يفيـد الاطمئنـان وعدم الخوف فأنه يقال أمن آمناً وآمنة إذا اطمأن ولم يخف فهـو آمـن ويقـال أمـن فلان على كذا إذا وثق به واطمأن إليه.

اصطلاحاً: عرف على سـعد (1996: 16) الأمـن النفـسي بأنـه هـو الطمأنينـة النفسية، أو الانفعالية، وهو الأمن الشخصي، أو أمن كـل فـرد علـي حـدة لتحقيـق أمنه، ولدرء الخطر وهو سكون النفس، وطمأنينتهـا عنـد تعرضـها لأزمـة تحمـل

في ثناياها خطراً، وشعور الفـرد بالحمايـة مـن التعـرض للأخطـار الاجتماعيـة، والاقتصادية، والعسكرية المحيطة به.

التعريف الإجرائي: هو عبارة عن الدرجات الكميـة التـي تقيـسها أبعـاد المقيـاس الخمسة وهى:

1. الشعور بتقبل الآخرين.
2. الشعور بالاستقرار النفسي.
3. الشعور بالأمن في الجماعة.
4. الشعور بالراحة النفسية والجسمية.
5. الشعور بالرضا والقناعة.

ويقاس بمقياس الأمن النفسي (شادية التل وعصام أبو بكره 1996م).

محاكم الأحوال الشخصية personal status:

عرفها أزهري الحاج شرشـاب (2004: 5) هـي المحـاكم التـي تهـتم بحقوق الأسرة وشئونها، وقضاياها من زواج، وطـلاق ونفقـات، وميـراث، وغيـر ذلك من المسائل، والمواد المتنوعة، تحكمها قواعـد الـشريعة الإسـلامية، وتخـتص بالنظر فيها المحاكم الشرعية، والتي تعدل أسمها إلـي محـاكم الأحـوال الشخـصية ثم دائرة الأحوال الشخصية بعد دمج القضاء الشرعي، والمـدني ثـم دائـرة شـئون الأسرة، وقد استقر الاسم أخيراً علي محاكم الأحوال الشخصية.

النساء المطلقات بالمحاكم:

التعريف اللغوي للطلاق : كما جـاء فـي المعجـم الوسـيط (1980: 563) يعنـى حل القيد والإطلاق. فهو إذن المفارقة، وترك الشيء إلى حال سبيله.

النساء المطلقات بالمحاكم هـن اللاتـي يحـصلن علـى الطـلاق بمحـاكم الأحوال الشخصية لأسباب معروفـة، ومقنعـة تقـدمها الزوجـة للقاضـي ويحـدث التفريق بأمر القاضي.

ولاية الخرطوم : إحدى ولايـات الـسودان الـستة والعـشرين بعـد تطبيـق نظـام الحكم الفيدرالي، وهي العاصمة السياسية والإداريـة للـسودان، وتقـسم لعـدد مـن المحافظات هي: معتمدية أم درمـان- معتمديـة بحـري وشـرق النيـل –معتمديـة الخرطوم.

الفصل الثاني

الإطار النظري والدراسات السابقة

تمهيد:

يتناول هذا الفصل الأسس النظرية وأدبيات الدراسة وذلك من خلال ثلاثة مباحث أساسية تتناول النقاط الآتية:

1/ المبحث الأول: الطلاق:

أو لاً : يتناول تعريف الزواج، وشروط الزواج، وأنواع الزواج، والزواج من منظور اجتماعي في البيئة السودانية .

ثانياً : تعريف الطلاق، وحكمة مشروعية الطلاق، وأسباب الطلاق، وأحكام الطلاق، والألفاظ التي يقع بها الطلاق، أنواع الطلاق، حالات عدم وقوع الطلاق، وأحكام الطلاق، والطلاق من منظور نفسي اجتماعي.

ثالثاً: أسباب الطلاق في محاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم. **رابعاً:** الدراسات السابقة التي تناولت الطلاق .

2/ المبحث الثاني:الاكتئاب

يتناول تعريف الاكتئاب، وأسباب الاكتئاب ، أعراض الاكتئاب تصنيف الاكتئاب، والاكتئاب عند النساء، وعلاج الاكتئاب.

3/ المبحث الثالث:الأمن النفسي :

يتناول مفهوم الأمن النفسي، مؤشرات الأمن النفسي، والنظريات النفسية المفسرة للأمن النفسي، الأمن النفسي في الإسلام، استراتيجيات الأمن النفسي للمرأة المطلقة، الاكتئاب والأمن النفسي .

ثانياً : الدراسات السابقة التي تناولت الأمن النفسي.

المبحث الأول

الطـــــــــلاق

تمهيد :

أو لاً: الزواج

التعريف اللغوي :

أصل الكلمة كمـا ورد فـي المعجـم الوسـيط (1980: 405) زاج ويقـال أزوج بينهما أي قرن زواجـه: خالطـه، وزوج الأشـياء تزوجيهـا قـرن بعـضهما ببعض، وتزوج امرأة اتخذها زوجة.

وذكــر محــي الــدين الفيروزابــادى (ب.ت: 192) الــزوج - البعــل والزوجة ويقال للاثنين هما زوجان وهما زوج وزوجته .

وعرفه ابن منظور (ب.ت: 116) الزواج في اللغـة أحـد مـشتقات الكلمـة زوج والزوج خلاف الفرد، ويقال زوج أو فـرد، ويقـال للرجـل وللمـرأة زوجـان وزوج المرأة بعلهـا وزوج الرجـل امرأتـه والرجـل زوج المـرأة وهـي زوجـة وزوجته وتزوج في بني فلان نكح فيهم.

التعريف الاصطلاحي:

أوضح قانون الأحوال الشخصية لعـام 1991م المـادة (11) : بـأن الـزواج هو عقد بين رجل وامرأة على نية التأبيد، يحل استمتاع كـل منهمـا بـالآخر علـى الوجه المشروع.

ويوضح أحمد محمـد عبـد المجيـد (2006: 66) أن العقـد يكـون فيـه إيجاب صادر من طرف، وقبول صادر من طرف، وبـصيغة الـزواج أو مـا يـدل عليه، ويكون هذا الزواج بين رجـل وهـو الـذكر البـالغ وامـرأة وهـي الأنثـى البالغة، فالبلوغ شرط في انعقاد العقـد، ولكـن البلـوغ لـيس شـرطا فـي الـزواج ويجب أن يكون هذا العقد بنيـة التأبيـد، ويخـرج بـذلك الـزواج المؤقـت وزواج

المتعة، وكونها وسيلة يحل بها استمتاع كل من الـزوجين بـالآخر فقـد أخـرج بـه سائر العقود التي لا تحل أي استمتاع، وكون هـذا الاسـتمتاع يكـون علـى الوجـه المشروع، وهذا هو المعقود عليه وهو حلية الاسـتمتاع أي الجمـاع وتوابعـه مـن التقبيل والمس والنظر لسائر جسم الآخر.

يضيف يوسف قاسـم (1981: 37) أن عقـد الـزواج هـو ميثـاق تـرابط وتماسك شرعي بين رجل وامرأة على وجـه البقـاء، غايتـه الإحـصان والاعفـاف مع تكثير سواد الأمة، بإنشاء أسرة تحت رعايتـه الـزوج، علـى أسـس مـستقرة، تكفل للمتعاقدين تحمل أعبائها في طمأنينة، وسلام، وود، واحترام.

حكم الزواج :

أو ضح أحمد محمـد عبـد المجيـد (2006: 72-73) يقـصد بحكـم الـزواج الحكم التكليفى، وهو الوجوب، الحرمة، الكراهية، الإباحـة. ولكـن يختلـف الحكـم باختلاف حال المكلف من حيث قدرتـه الجنـسية والماليـة وبـذا فتعتريـه الأحكـام الآتية:

1. **يكون فرضاً :** إذا تأكد المكلف من أنه يقع فـي الزنـا، إن لـم يتـزوج مـع قدرته على كل نفقات الزواج، وعلى العدل مع أهله.
2. **يكون واجباً :** إذا تحقق القدرة المالية وهوقادر علـى الجمـاع ويغلـب علـى ظنه الوقوع في الزنا إن لم يتزوج.
3. **يكون حراماً :** إن كان المكلف عاجزا عن المؤنة، والجماع .
4. **يكون مكروهاً :** إذا تيقن عدم الوقـوع فـي الزنـا، لكـن لـه رغبـة فيـه ويخشى من ظلم الزوجة وعدم القيام بحقها .
5. **يكون مباحاً :** إذا كـان الـشخص معتـدلا لا يقـع فـي الزنـا، ولا يظلـم الزوجة من نفقه أو جماع .

شروط الزواج:

أوضح عبد الرحمن أبو زهره (1957: 58-59) تنقسم شروط الزواج إلى ثلاثة أقسام وهم: شروط صحة، وشروط نفاذ، وشروط لزوم. أما شروط الصحة فهي الشروط التي لا يعتبر العقد بغيرها موجودا وجودا يحترمه الشارع، وتثبت فيه الأحكام التي ناطها العقد، وشروط النفاذ هي الشروط التي لا تنفذ أحكام العقد على كلا عاقديه بغير وجودها، ويستمر العقد موقوفا إذا لم تتوافر هذه الشروط حتى تكون الإجازة فيكون النفاذ، وشروط اللزوم هي الشروط التي لا يلزم العقد كلا طرفيه إلا بوجودها، وبغيرها يكون لأحد العاقدين أن يفسخ العقد.

يشترط لصحة عقد الزواج شرطان هما :

1. حضور الشاهدين
2. أن تكون المرأة محلا للعقد بأن تكون غير محرمة على الرجل تحريما مؤقتا أو مؤبدا. وقد نصت المادة (25) لقانون الأحوال الشخصية لعام 1991م يشترط لصحة عقد الزواج (أ) إشهاد شاهدين (ب) عدم إسقاط المهر (ج) الولي بشروطه. أما شرط الشهادة اتفق فقهاء المسلمين في كل العصور على أن الغاية من شهر الزواج وإعلانه بين الناس.يشترط في الشهود كما أوضح عبد الرحمن الجزيري (2006: 16-17) خمسة شروط هي: العقل، البلوغ، العدالة، الحرية، الإسلام. فلا ينعقد نكاح المسلمين بشهادة الذميين إلا إذا كانت المرأة ذمية والرجل مسلما فأنه ينعقد نكاحها شهادة الذميين سواء كانا موافقين لها في الملة أو مخالفين. كما أوضح أن المذاهب الثلاثة اتفقوا على ضرورة وجود شاهدين عند العقد فإذا لم يشهد الشاهدان عند الإيجاب والقبول بطل، وخالف الملكية فقالوا أن وجود الشاهدين ضروري ولكن لا يلزم أن

يحضروا العقد بل يحضران الدخول إما حضورهما عند العقد فهو مندوب فقط.

الولي:

ذكر عبد الرحمن الجزيرى (2003: 23) الولي في النكاح هو الذي يتوقف عليه صحة العقد فلا يصح بدونه، وترتيب الأولياء هم العصبة على حسب ترتيبهم في الإرث. ويضيف محمد أبو زهرة (1957: 122-123) ينقسم الولي إلى قسمين ولاية إجبار، وولاية اختيار أو إجبار أو الشركة.

والولاية الأولى هي التي تعتبر ولاية كاملة لأن الولي يستند فيها بإنشاء الزواج على المولى عليه ولا يشاركه فيه أحد. أما الولاية الثانية وهي تثبت على البالغة العاقلة وذلك لأن جمهور الفقهاء يرون أنه ليس لها أن تنفرد بإنشاء عقد زواجهما بل يشاركها وليها في اختيار الزوج وينفرد هو بتولي الصيغة بعد اتفاقه معها على الزواج ولذلك تسمى هذه ولاية الاختيار كما تسمى ولاية الشركة لأنه ليس له أن يجبرها بل لابد أن تتلاقى إرادتها مع إرادة الولي في ذلك ويشتركا في الاختيار ويتولى هو الصيغة، ويرى أبو حنيفة أن البالغة العاقلة ليس لأحد عليها سلطان في شأن زواجه ولكن يستحب أن يتولى نيابة عنها صيغة الزواج ولذلك يسميها ولاية استحباب.

أنواع الزواج:

وضح قانون الأحوال الشخصية لعام 1991م المادة 53-64 أنواع الزواج، فقد أوضحت المادة (53) أن الزواج نوعان صحيح وغير صحيح.

أولا : الزواج الصحيح : هو ما توفرت أركانه وجميع شرائط صحته وفقا لأحكام هذا القانون وهو ثلاثة أقسام :

1. **نافذ لازم:** وهو ما لا يكون موقوفاً على إجازة أحد ولا قابل للفسخ.
2. **نافذ غير لازم:** هو الذي يقبل الفسخ بسبب يسوغه هذا القانون .

3. **غير نافذ :** هو ما انعقد موقوفا على إجازة من له حق الإجازة وهو ولا يترتب أثراً قبل الإجازة فإذا أجيز اعتبر نافذاً من وقت العقد أما إذا طرأ دخول على هذا الزواج فيأخذ حكم الزواج الفاسد بعد الدخول .

ثانيا: الزواج غير الصحيح فهو أما باطل أو فاسد، والزواج الباطل هو الذي اختل ركن من أركانه أو شرط من شروط صحة الركن. أما الزواج الفاسد هو ما توفرت أركانه واختل شرط من شروط صحته وهو ولا يترتب عليه أي أثر قبل الدخول أما بعد الدخول فيترتب عليه الآتي:

1. وجوب الأقل من المهر المسمى ومهر المثل.
2. ثبوت النسب.
3. حرمة المصاهرة.
4. وجوب العدة.

الزواج من منظور اجتماعي في المجتمع السوداني :

تمهيد:

تستعرض الباحثة العادات المرتبطة بالزواج في البيئة السودانية، ويعتبر السودان بلداً متعدد القبائل والأجناس وبالتالي فهو متعدد العادات فنجد أن لكل قبيلة عادات قد تختلف أو تتشابه مع قبيلة أخرى. كذلك تتأثر الثقافة السودانية بثقافات العالم الأخرى. ونجد أن الزواج هو أساس نظام الجماعات وقد وجد اهتماماً من رجال الدين، وعلماء النفس، وعلماء الاجتماع، ورجال القانون بدراسته وما يترتب عليه من آثار واستقرار.

أوضح س. دوليفير فاران (1984: 9) أن القانون السوداني بوجه عام يسترشد بالقانون الانجليزي، وأن يلتزم به ولكن مثل هذا الاسترشاد أقل فائدة في مضمار الزواج منه في غيره من الموضوعات وذلك لأن الأغلبية العظمى من سكان السودان اعتادوا منذ قديم الزمان أن يخضعوا في مسائل الأحوال

لنظم محلية أصلية سواء أكانت دينيـة أم عرفيـة .كمـا أشـار جـون وول مـاكيج (1991 :115-116) إلـى المـادة (20) أ مـن القـانون العرفـي لـسنة 1984م للدينكا وهي قبيلة في جنوب السودان في تعريـف الـزواج علـى أنـه إتحـاد بـين رجل أو خلفه وامرأة أو أكثر، لمـدى الحيـاة بقـصد المعاشـرة الجنـسية وإنجـاب الأبناء ورعاية شئون المنزل، على أنه يجـوز أن يـتم هـذا الاتحـاد بـين امـرأة عاقراً، أو ليس لها أولاد ورجل يتوفر أمناء لديـه، ويـشترط أيـضاً أن يـتم مثـل هذا الاتحاد بين رجل متوفى، وامرأة أو أكثر بواسطة خلف.

وتتمثل أهم ظواهر الزواج لدى الدينكا هو أنه زواج للرجـل بـأكثر مـن امـرأة واحدة، فالزواج في الأصل تعددي، ويعنى ذلـك أنـه فـي حالـة قيـام الزوجيـة لا يكون هناك أدنى مانع من جانب الرجل (الـزوج) للـزواج مـن امـرأة أخـرى أو نساء أخريات.

كذلك أشار س. دوليفر فاران (1984: 8) إلى عـادات قبيلـة الزانـدى فنجـد أن رئيس قبيلة الزاندى يمكن له وفق عـرف القبيلـة المـشروع أن يتـزوج بابنتـه، وإن اقتران امرأة جنوبية بأخرى أو اقتـران امـرأة ورجـل متـوفى أمـر ممكـن الحدوث قانوناً وفقاً لقواعد العرف السارية بـين بعـض القبائـل بجنـوب الـسودان. ويضيف دوليفر (1984: 58-59) ففي قبيلـة الـشلك توجـد عـادة زواج المـرأة بالمرأة بين السلطانات، فعندما لا تجد السلطانة رجـلاً يـستطيع الاقتـران بهـا لأن الأميرة أو السلطانة لا تستطيع الزواج من الرجل العـادي، ولكـن يجـوز للـسلطان الاقتران من فتاة عادية لأنه يرتفع بمستواها إلـى مرتبتـه لدرجـة أن تكـون والـدة السلاطين، وتعتبر الأميرة زوجاً في نظر القـانون والمـرأة الأخـرى زوجـة علـى أن يقوم بمعاشرة الأخيرة معاشـرة الأزواج رجـلاً مختـار معـروف لـديها قبـل الزواج ونسبهم للسلاطين كأصولهم، تنتشر تلك العـادة فـي قبيلـة النـوير وغيرهـا من القبائل الأخرى .كذلك يـضيف جـون وول مـاكيج (1991: 120-123) مـن

الظواهر المميزة للزواج لدى قبيلة الدينكا هي مدى الرابطـة بـين الرجـل والمـرأة إذ يعتبر ارتباطاً أيضا بين عائلتي الـزوج والزوجـة أو الزوجـات ارتبـاط مـدى الحياة، وتشير عبارة (مـدى الحيـاة) لمـدى حيـاة الزوجـات لا حيـاة الـزوج ويقصد بهذه العبارة أنه عنـدما تتـوفى الزوجـة – أو الزوجـات تنقـضي رابطـة الزوجية في حين أن وفاة الزوج لا تنهـى رابطـة الزوجيـة، أن اسـتمرار رابطـة الزوجية بعد وفاة الزوجة يعتبر هـو القاعـدة العامـة وأن الانقـضاء بـسبب وفـاة الزوجة هو الاستثناء.

ويشير دوليفير (1984: 57-58) إلى مـا يـسمى بـالزواج بـالأموات فـإذا كان الابن الأكبر قد توفى دون خلف أصلاً، يتعين علـى الأصـغر مـن أخوتـه أن يتزوج باسمه زوجه أو أكثر، وأن المـرأة تحظـى برجـل يعاشـرها ويقـوم بكـل مهام الزوج ولكنها في نظر القانون تعتبر زوجـة الرجـل المتـوفى ولـذلك تعـرف في القبيلة باسمه كما ينسب له الأولاد، وخليل المرأة لا يفتقـد حقوقـه أيـضا إذ أنـه يستطيع الاقتران بأخريات وينسب أولاده إلى اسمه الخاص.

وفي دراسة قامت بها أمل عثمـان (2001) أوضـحت فيهـا عـادات الـزواج في دنقلا أن الكثير من السمات العامة للزواج فـي إطارهـا التقليـدي علـى الـرغم من التغيير الذي حدث في كثير من القـيم والتقاليـد والعـادات الثقافيـة ومـن هـذه السمات الزواج من ذوى القربى مثـل زواج أبنـاء الخوولـة والعمومـة، والـزواج اليوم مع تجـاوز هـذا الإطـار الـضيق إلا أنـه لا زال يـتم فـي إطـار الأهـل والعشيرة، والقبيلة، ويمكن إرجـاع هـذا الأمـر إلـى أن أغلبيـة سـكان المنطقـة ينتمون إلى قبيلة الدناقلة، أما المجموعـات الأخـرى التـي وفـدت علـى المنطقـة واستقرت بها فقد تم استيعابها إلى درجة كبيرة داخـل مجتمـع دنقـلا النـوبي ومـن هذه العادات التي ذكرتها الباحثة..

الجرتق :

يتكون من الحريرة، والسبحة، وتتلخص مراسمه في خيوط من الحريرة مفتولة يلبس في المعصم الأيمن، وتدلى عقدة الربط خيوط من حرير عند انتهاء الفتلة وتسمى (الحريره)، وهلال من الذهب يشد على الجبهة بقطعة من قماش أحمر ،وقطعة من الحلي، بحجم رأس الأصبع الكبير تتخللها خيوط حمراء وتتدلى منها خرزه من الأحجار الكريمة الزرقاء والخضراء وهي التي تسمى (الجر تق) وتلبس في يمين العريس مع الحريرة والكياسة، ثم يمسح في مقدمة رأس العريس مع ميل قليل نحو الرأس ببعض من دهان (الضان) ثم بعد ذلك يمسح في الموضع نفسه مسحوق المحلب والصندل ومن ثم يرش عليه قليل من العطر وهذا ما يعرف بالضريرة.

قطع الرحط :

الرحط عبارة عن قطعة تتكون من سيور رقيقة من الجلد المدبوغ ويلبس أسفل الخصر وأعلى الردفين مباشرة، ويتمثل الستر فيه بمدى غذارة السيور التي كانوا يبدعون في صناعتها فيجعلوها سيوراً دقيقة جداً كخيوط الحرير ويرصعونه بالخرز المختلف الألوان، ويعتبر لبس الرحط من الطقوس القديمة، وقد كانت النساء في أفريقيا وبعض جهات العالم يلبسنه فقد وجد في جزر هاواي في المحيط الهادي .

يضيف سيد محمد عبد الله (1973: 53) أن من العادات في منطقة سكوت أن تبدأ السيرة بالأرجل على ضوء نيران مشتعلة في جريد نخل ناشف، والنساء يرددن الأغاني، وينشد الرجال القصائد في المديح، ويكرم العريس بإهدائه نصيبا في أرض، أو نخله، أو بقره، أو حلقه ساقية، ثم يقوم المأذون بمراسيم العقد، ويعبرون عن ذلك بالطلق الناري معلناً إتمام العقد وتستمر الاحتفالات في اليوم الثاني والثالث والسابع. ومن العادات أيضا لا يقوم

العريس خلال الأربعين يوماً بأي عمل خشية الضرر والذي قد يكون جرماً أو أي إصابة وذلك لأنه كما يعتقدون ما زال تحت رعاية الملائكة.

أما في منطقة دارفور وتقع في غرب السودان فقد أو ضح موسى آدم عبد الجليل وعبد الله آدم خاطر (1977: 90-93) يتم الزواج وفق أسس رئيسية هي :

1. سلامة الرجل مما يثبت المثل العليا .
2. رضا الأسرتين بالزواج .
3. تقوية صلات الرحم.

ويعترف الفور للمرأة بالوعي، وحرية الرأي، والصلاحية في الموافقة على من يريد الاقتران بها، وذلك أنهم يعتقدون أن الحياة الزوجية إذا لم تبنى على الرضا والتفاهم فأنه سوف لن يؤدى إلى تحقيق الغايات الاجتماعية التي من أجلها يرتبط الرجل والمرأة في منزل الزوجية. ومن العادات التي تميز قبيلة الفور أنه من الضروري أن يكون هناك ضمن عقد الزواج أبقار، وبعدها يدفع العريس قيمتها نقداً وفي موعد تسليم الأبقار لابد أن يحضر جميع الأطراف المعنية في الأسرتين على أن يتبع ذلك توابع مثل العيش، والملابس، والدقيق. ويرفضون الزواج للأسباب التالية :

أ) الجهل: إذا لم يذهب الرجل من قبل إلى الخلوة يصير محل ازدراء الغير خاصة الفتيات.

ب) شدة القصر : يقولون الرجل القصير يشبه الصغار في حجمه لذا يضطر والد الشباب أن يعوض عن قصر أبنه بدفع بقره أو بقرتين إضافيتين .

ج) الزنا : الرجل الكثير الزنا يصل إلى درجة العقم لذا إذا كون والد البنت معلومات عن شخصية الرجل تضعه في قائمة الزناة يرفضه .

د) الخوف : الرجل شديد الخوف لا يستطيع أن يتحمل مسؤولية الزوجة.

أما في منطقة شرق السودان أشار محمد أدروب أو هاج (1971: 83-84) إلى عادات منطقة البجا ويطلق اسم البجا أو البجه على سكان المنطقة الواقعة شرق نهري النيل، وعطبره، وشمال مرتفعات الحبشة، وغرب البحر الأحمر، وجنوب صعيد مصر، وهي المنطقة التي تسمى بصورة عامة شرق السودان. فقد ذكر أن من العادات هنالك شهور مفضلة للعقد ومن ثم الزواج، وأهم هذه الشهور العربية ربيع الأول، ثم ربيع الثاني، ثم جمادى الأول ثم جمادى الثاني، وإذا لم يتمكنوا من العقد أو الزواج في هذه الشهور فأنهم ينتظرون حتى يحل عليهم شهر ذي الحجة، ويكرهون العقد في شهري محرم ورجب. بالنسبة للمهر قد يكون بهائم وقد يكون نقودا ويكون حاضرا كما يكون مؤجلاً، ويتولى العقد رجل الدين شريف نسبه إذا وجد وإذا لم يوجد الشريف فأنهم يكتفون برجل الدين الموجود. بعد الانتهاء من العقد يبدءون بقراءة المولد النبوي الشريف، وينشدون قصيدة من المديح، ثم يقضون باقي ذلك اليوم في العاب الفروسية ونحوها. ومن العادات أيضا لا يسمح للزوج أن يرحل بزوجته بعيداً عن أهلها ووالدتها أو من هي في حكمها إلا بعد مضى العام على أقل تقدير أو أن تضع مولودها الأول، وعليه أن يذهب حيث شاء وحده ثم يعود إليها، وأقوى ما تكون هذه العادة في أهل القرى وخاصة أهل سواكن.

وأشار مصطفى النور (2003: 70-72) إلى عادات الزواج في منطقة الحامداب وهي واحدة من المناطق التي تم ترحيلها من رقعة سد مروى، وأوضح أن عادات عادة ما يكون من أبن العم زوجاً لبنت العم واختيار الزوجة تعقبه الخطوبة ،ويقدم لها مهرا، ثم يقدم لها الشيله، وكانت في الماضي هي الطرقة، والفركه، أما اليوم أصبحت الشيلة عبارة عن طقم الملابس وقد لازم التغيير عادات الزواج في كل منطقة في السودان وترسل الشيلة والمهر إلى بيت العروس قبل ثلاثة أو سبعة أيام، وبعد الدعوى وعقد القرآن تبدأ حلقة

المديح، أما العريس فيتحرك ومعه موكباً من النساء وبعض أصدقاءه إلى بيت العروس في رحلة تسمى السيرة، كما أن هناك عادة تسمى قطع الرحط، وتوجد أيضا عادة الرباط أو الصبيحة، كذلك الأسبوع وهو الاحتفال الذي يقام في اليوم السابع بعد الزواج، في اليوم السابع يقوم العريس بزيارة الأهل والجيران، بانتهاء الأسبوع تكون احتفالات مراسم الزواج قد اكتملت .

أما في منطقة الحمر وهي منطقة في الجزء الغربي في مدينة كردفان يوضحها محمد أحمد إبراهيم البارودي (1970: 35-36) يتم الإعلان عن يوم الزواج قبل فترة معقولة ويتجمع الأقرباء والجيران، ويتم عقد الزواج بواسطة (الفكي) في الضحى ويتم قطع الرحط في المساء حيث تتوالى الألعاب والرقصات وغناء الدوبيت حتى الصباح وفي صباح اليوم يقوم العريس بذبح المواشي التي يريد ذبحها، وفي مساء ذلك اليوم تقدم (الحارة) أي الطعام الذي تقدمه والدة العروس في مساء يوم الذبح، وبعدها يبدأ القوم في التفرق ويبقى البعض لصباح اليوم الثالث وهو يوم القيله وعلى العريس أن يبقى ببيت العروس في اليوم السابع وبعد ذلك يستطيع الحركة وتختصر هذه المدة لثلاثة أيام في حالة الضرورة كما أن أيام الحفلات قد اختصرت في القرى المتأثرة بالمدينة ليوم واحد فقط، وفى العادة تبقى الزوجة بمنزل أهلها سنة أو سنتين أو أكثر إلى أن يتقدم الزوج طالباً زوجته ويكون ذلك بعد أن يكتمل استعداد يته ويتم سد المال.

ترى الباحثة أن عادت الزواج في مناطق السودان المختلفة متقاربة في كثير من العادات، فنرى مثلاً عادة قطع الرحط، وكذلك عادة الجرتق تنتشر في كثير من أجزاء السودان مثل شرق السودان، ووسط السودان وشمال السودان، ومن الملاحظ أن هنالك بعض العادات والتقاليد مرتبطة بالزواج في المجتمع السوداني وعدم إتمامها يمثل عبئاً نفسياً على المرأة وصراع نفسي قد

يقودها إلى التفكير في الانتحـار إذ أن هـذه العـادات مرتبطـة بمعتقـدات قديمـة، وفي هذا تضيف أمل عمر أبو زيـد (1991) فـي دراسـة أجرتهـا عـن مراسـم وطقوس الزواج في أم درمان أن طقوس الجرتق مـن العـادات المتفـق عيهـا فـي المجتمع السوداني وذلك لارتباطها بمفهوم أو معتقـد معـين هـو ضـمان اسـتمرار الإنجاب، فالمتعارف علية محلياً أن عـدم أداء مراسـم الجرتـق يـؤدى إلـى عـدم الإنجاب.

ثانياً: الطلاق

الطلاق شرعاً : ذكر محمـد عـلاء الـدين الحـصفكى (ب.ت: 227) تعريـف الفقهاء الأحناف " بأنـه: رفـع قيـد النكـاح فـي الحـال، أو فـي المـال، بلفـظ مخصوص. وعرفه المالكية كما جاء فـي عبـد الله محمـد الخرشـى (ب.ت: 11) " بأنه إزالة القيد وإرسال العـصمة. وأشـار محـي الـدين النـووي، (ب.ت: 143) إلى تعرف الشافعية :" بأنه حل قيد النكاح بلفظ الطـلاق ونحـوه. وعرفـه الحنابلـة كما جاء في منصور بن يوسـف بـن إدريـس البهـوتى (1402هـ : 232) " بأنه حل قيد النكاح أو بعضه.

ونجد أن قـانون الأحـوال الشخـصية الـسوداني لـسنة 1991 قـد عـرف الطلاق في المادة (128) منه بأنه " حـل عقـد الـزواج بالـصيغة الموضـوعة لـه شرعاً ".

أما التطليق فهو التفريق بين الرجـل والمـرأة بحكـم القاضـي، بنـاء علـى أسباب تستند إليها المرأة في طلب التطليق، وأدلة يقتنـع بهـا القاضـي حتـى يحكـم به.

أما الفسخ فهو عبارة عن نقض عقـد الـزواج لـسبب مـن الأسـباب التـي توجب حل الرابطة الزوجية.

أوضح قانون الأحوال الشخصية لسنة 1991 أحوال الفرقة بين الزوجين، وذلك في المادة (127) حيث نصت على أن الفرقة بين الزوجين تقع بأي وجه من الوجوه التالية:

1. إرادة الزوج وتسمى طلاقاً .
2. إرادة الزوجين وتسمى خلعاً، أو طلاقاً على مال.
3. حكم القاضي وتسمى تطليقاً أو فسخاً .
4. وفاة أحد الزوجين.

أما حالات الفسخ فقد أبانها القانون في المواد (204) والتي تقرأ: " يفسخ عقد الزواج، إذا اختل أحد أركانه، أو اشتمل على مانع يتنافى مع مقتضياته ". والمادة (205) والتي نصت على : " يفسخ عقد الزواج إذا انعقد على أحد المحرمات، أو طرأ عليه ما يمنع استمراره شرعاً "

وقد أوضح الإمام محمد أبو زهره (1957 : 324) " الفرق بين الفسخ والطلاق ما خلاصته " الفرق بين الفسخ والطلاق ليس مقصوراً على احتساب الفرقة من عدد الطلقات وعدم احتسابها، بل الفرق بينهما في حقيقتهما التي أنبنى عليها ذلك، فإن حقيقة الطلاق توجب إنهاء الزواج وهو ولا يكون إلا في النكاح الصحيح. أما الفسخ فحقيقته أنه عارض يمنع بقاء النكاح، أو يكون تداركاً لأمر اقترن بالإنشاء، جعل العقد غير لازم. ومثال الأول : ردة أحد الزوجين، أو يكون من أحدهما ما يوجب حرمة المصاهرة، ومثال الثاني الفسخ بخيار البلوغ أو الإفاقة ".

مشروعية الطلاق:

للطلاق سنده الشرعي من الكتاب، والسنة والإجماع. فمن الكتاب قوله تعالى في سورة الطلاق الآية (1): " يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن...الآية ". وقوله تعالى في سورة البقرة الآية (236) :" لا جناح عليكم إذا طلقتم النساء ما لم تمسوهن .... الآية ". وقوله تعالى في سورة البقرة أيضاً الآية (230) : " فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره... الآية"

ومن السنة ما روى عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أبغض الحلال إلى الله الطلاق " والحديث أخرجه أبو داؤد في الطلاق : الحديث 2179، وابن ماجة، الحديث 2018.

وما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ثلاث جدهن جد، وهزلهن جد، النكاح والطلاق والعتاق ". والحديث أخرجه الترمذي في الطلاق الحديث 1184.

أما الإجماع فقد أجمعت الأمة على جواز الطلاق إن توافرت شروطه وأسبابه .

وحكم الطلاق بصفة عامة في رأى الفقهاء يرجع إلى مذهبين: الأول يقول أن الأصل في الطلاق الحظر مستندين في ذلك لقوله (صلى الله عليه وسلم) " أبغض الحلال إلى الله الطلاق ". والمذهب الثاني يرى أن الأصل هو الإباحة، لأن الصحابة كانوا يطلقون على عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) ولم ينكر عليهم ذلك .

حكمة مشروعية الطلاق :

الأصل استمرار الحياة الزوجية بين الرجل والمرأة، لأن الزواج في الشريعة الإسلامية عقد شرع للبقاء والاستمرار، فهو عقد أبدى ليعقد على وجه التأقيت. والطلاق ما هو إلا تشريع استثنائي يجب أن يستخدم في موضعه،

ومناسبته، فلا يساء استعماله. ولكن لا يكفى في بقاء عقد الزواج مؤبداً أن تشرعه الشريعة مؤبداً كي يبقى صالحاً، فلابد من توافر المودة، والتآلف بين الزوجين، فإذا حل محلها البغض والكره، فإن ذلك يسبب أمراضاً كالجنون، أو يؤدى الضغط النفسي إلى ارتكاب جرائم اجتماعية خطيرة. كذلك وفى هذا الجو المشحون بالخلاف والبغض والكراهية وعدم إمكانية الطلاق فإن ذلك يؤدى إلى أن يسعى كل واحد منهما لتخفيف هذه الضغوط التي عليه باستخدام أساليب مخزية، مما يؤدى إلى فساد المجتمع، وانتشار العلاقات المحرمة. لذا شرع الله في حالة الخلاف بين الزوجين وجود الحكمين ليوفقوا بين الطرفين، فإذا لم يوفق الحكمين في مهمتهما، وتنافرت القلوب، ولم يعد بإمكان الحكمين أو غيرهما إعادة المودة، كان لابد من اختيار واحد من أمور ثلاثة أو ردها الإمام محمد أبو زهرة (1957 :328) وهى :

أو لاً : البقاء مع النفرة فيعيشان معاً، والضغينة والبغض، والحقد بينهما، وهذه حالة لا يمكن اختيارها، وإن اختيرت لا يمكن بقاؤها، وإن بقيت فليس في صالح الأسرة في شيء .

ثانياً: الفراق الجسدي، والزوجية قائمة فتصير المرأة كالمعلقة لا هي زوجة، ولا هي مسرحة بالمعروف، فيغنيها الله من سعته.

ثالثاً: الطلاق برفع قيد الزواج، وقد صار غلاً ونقمة وهو في أصله النعمة.

ولا شك أن المنطق السليم يوجب أن يسلك في هذه الحالة طريق الطلاق، والطلاق حينئذ ضرورة لابد منها "

الألفاظ التي يقع بها الطلاق:

يقع الطلاق بكل لفظ يدل عليه إذا وضحت الدلالة، واستبان قصد إيقاع الطلاق، كما نجد أن للطلاق ألفاظ خاصة تدل عليه، بأصل وضعها، أو باشتهارها حتى صار معناه يتبادر إليها من غير حاجة إلى قرائن.

ويكون الطلاق صريحاً وهو الذي يتم باللفظ الصريح الدال على حل الرابطة الزوجية ، كأن يقول لها أنت طالق أو أنت مطلقة، أو ما تعارف عليه الناس عرفاً كقوله أنت خالصة وأنت حرام أو محرمة، حيث أن العرف دل على أن المراد بهذه الألفاظ هو حل الرابطة الزوجية.

ويكون الطلاق أيضاً كنائياً، وهو الذي يكون اللفظ فيه غير دال على إرادة الطلاق ولكن يدل عليها بطريق الكناية، وذلك باستعمال ألفاظ تحمل الطلاق وغيره، كأن يقول لها أذهبي إلى أهلك أو أنت مخيرة أو أمرك بيدك. والطلاق هنا يقع بالنية وفقاً لرأى المالكية، والشافعية، والحنابلة .

كما يكون الطلاق بالكتابة، أو بالإشارة المفهومة. ونجد أن قانون الأحوال الشخصية قد نص على هذه الأحكام في المادة (129) والتي تقرأ: " يقع الطلاق:

أ. باللفظ الصريح، أو بالكناية، وعند العجز عنهما فبالإشارة المفهومة.

ب. بالكتابة إذا نوى الزوج إيقاع الطلاق ".

من يملك الطلاق :

الطلاق مرتبط بإرادة الرجل فيملك الرجل الطلاق دائماً في الحدود الدينية التي رسمتها الشريعة الإسلامية، وتملك المرأة طلب التفريق في أحوال معينة جاءت بها المذاهب الفقهية. وقد نص قانون الأحوال الشخصية لسنة 1991 في المادة (132) على: " يقع الطلاق من الزوج، أو من وكيله، أو من الزوجة، إن ملكها الزوج أمر نفسها ".

أنواع الطلاق:

ينقسم الطلاق إلى عدة تقسيمات، باعتبارات متنوعة، فينقسم الطلاق من حيث الزمن إلى ثلاثة أنواع:

1/ الطلاق المنجز: وهو الطلاق الذي صدرت عبارته خال من الشروط والأجل. كأن يقول لها أنت طالق أو طلقتك .

2/ الطلاق المضاف : وهو الطلاق المضاف إلى زمن مستقبل، أي يصدر الزوج صيغة الطلاق ويضيف أثرها إلى زمن مستقبل، كأن يقول لها أنت طالق بعد شهر مثلاً. وحكم الطلاق هنا كما أورد يوسف قاسم (1981: 304) يقع عند حلول الأجل الذي حدده المطلق وفقاً لمذهب الحنفية والشافعية والحنابلة.

3/ الطلاق المعلق: وهو الطلاق الذي يربط الزوج وقوعه بأمر يحدث في المستقبل، وذلك بأن يقرن الطلاق بأداة من أدوات الشرط، أو ما يؤدى معناها، كأن يقول لها إن ذهبت إلى مكان كذا فأنت طالق. والتعليق ينقسم إلى قسمين :

1. قسم قصد فيه الزوج ربط الطلاق بحادثة معينة، لو وقعت لوقع الطلاق، وهو قاصد إليه، كأن يعلق طلاقها على قبولها مالاً تفتدى به نفسها.
2. تعليق لم يقصد به ربط الطلاق بفعل، أو قول قصداً حقيقياً صحيحاً بل قصد به إما :

(أ) الحمل على فعل شيء معين.

(ب) قصد به المنع من فعل شيء معين أو قول.

(ج) أو قصد به توثيق إمتاعه عن فعل.

كما ينقسم الطلاق من حيث الموافقة للشرع إلى قسمين:

1) طلاق السنة : وهو الطلاق المشروع، والمنصوص عليه في القرآن الكريم صراحة وبينت السنة النبوية الشريفة طريقته، إذ يقول الله تعالى في سورة الطلاق الآية(1) : " ياءيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن وأحصوا العدة واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن ...... الآية ". وطريقته أنه إذا أراد الرجل أن يطلق زوجته، فليطلقها وهى في طهر لم

يمسسها فيه ، ثم تقضى أيام عدتها في بيت الزوجيـة، وهـذا القيـد للمـدخول بهـا، أما تلك التي لم يدخل بها فإنه يطلقها في الطهر، أو الحيض على السواء.

2) طلاق البدعة: وهو الطلاق الذي يقع على خلاف مـا جـاء بـه القـرآن الكـريم وبينته السنة. ويرجع ذلك أن يطلق الرجل زوجته وهـى غيـر طـاهرة، أو يطلقهـا في طهر مسها فيه، أو لم يلتزم بإبقاء المرأة في بيت الزوجية مدة العدة.

وطلاق البدعة حرام بالإجمـاع، ولكـن اختلـف الفقهـاء فـي وقـوع هـذا الطلاق، وقد اتفق الفقهاء الأربعة على أنه واقع ويؤثم صاحبه.

وينقسم الطلاق من حيث الرجعة وعدمها إلى قسمين :

1) الطلاق الرجعى : وهو كمـا أشـار حامـد عبـده الفقـى (2002 : 15) " هـو الذي يملك الزوج بعده إعادة المطلقة إلى الزوجيـة، مـن غيـر حاجـة إلـى عقـد جديد مادامت في العدة، رضيت بذلك الإرجاع أم لا ".

2) الطلاق البائن، وهو نوعان :

(أ) بائن بينونة صغرى : وهو الذي لا يستطيع المطلق بعـده إعـادة المطلقـة إلـى الزوجية إلا بعقد ومهر جديدين، سواء أكانت في العدة أو بعدها.

(ب) البائن بينونة كبرى : وهو الـذي لا يـستطيع المطلـق بعـده إعـادة المطلقـة إلى عصمته، إلا بعد أن تتزوج رجلاً آخر، زواجاً صـحيحاً، ويـدخل بهـا دخـولاً حقيقياً، ثم يطلقها أو يموت عنها، وتنقضي عـدتها منـه وذلـك لقولـه تعـالى فـي سورة البقرة الآية (230) : " فإن طلقها فلا تحل له مـن بعـد حتـى تـنكح زوجـاً غيره.... الآية ".

ونصت المادة (136) من قـانون الأحـوال الشخـصية لـسنة 1991 علـى " أن الطلاق نوعان : رجعى وبائن، وذلك على النحو التالي :

(أ) الطلاق الرجعى لا ينهى عقد الزواج إلا بانقضاء العدة.

(ب) الطلاق البائن، ينهى عقد الزواج، وهو نوعان :

أو لاً : الطلاق البائن بينونة صغرى ولا تحـل المطلقـة بعـده لمطلقهـا، إلا بعقـد ومهر جديدين .

ثانيـاً : الطلاق البائن بينونة كبـرى، ولا تحـل المطلقـة بعـده لمطلقهـا، إلا بعـد انقضاء عدتها من زوج آخر، دخل بها فعلاً في زواج صحيح".

وحالات الطلاق المتفق فقهـاً علـى أنهـا تقـع بائنـة، هـي الطـلاق قبـل الدخول، والطلاق على مال، والطلاق المكمل للـثلاث. وقـد نـصت المـادة (137) على : " يقع كـل طـلاق رجعيـاً إلا الطـلاق المكمـل للـثلاث، والطـلاق قبـل الدخول، والطلاق على بدل، ومناص القانون على بينونته".

حالات عدم وقوع الطلاق :

وفقاً للمادة (134) من قـانون الأحـوال الشخـصية لعـام 1991م يـشترط في المطلق : العقل، والبلوغ، والاختيار، لذا فإنه وفقاً للبنـد (ب) مـن هـذه المـادة، لا يقع طلاق فاقد التمييز بسبب الجنون، أو العتـه، أو الـسكر المطبـق، أو الإكـراه الملجئ، أو غير ذلك من الأسباب المذهبـة للعقـل .ويوضـح الإمـام محمـد أبـو زهره (1957: 338) أن طلاق الـسكران فـصل فيـه الفقـه، فـإن كـان الـسكر بحرام كمن شرب الخمر مختاراً يقع طلاقه في حالة سـكره. أمـا إذا سـكر بحـلال كمن تناول للتداوى شيئاً سكر منه فلا يقع طلاقه. وهذا مـذهب الحنفيـة أمـا مالـك والشافعي وأحمد فقالوا لا يقع طلاق الـسكران ولـو كـان بمعـصية. ويلاحـظ أن القانون السوداني اشترط لوقوع طلاق السكران ألا يكون السكر مطبقاً.

كما نصت المادة (130) مـن قـانون الأحـوال الشخـصية علـى حـالات أخرى، لا يقع فيها الطلاق وهى :

1. الطلاق المعلق على فعل شيء أو تركه إلا بالنية .
2. بالحنث في يمين الطلاق، أو الحرام.
3. المقترن بالعدد لفظ، أو كتابة، أو إشارة، إلا طلقة واحدة رجعية.

كما نصت المادة (131) من القـانون علـى أنـه يقـع الطـلاق المتتـابع طلقـة واحدة إذا قصد به التأكيد وإلا يقع بعدده. والطلاق المتتـابع هـو أن يعقـب الطـلاق بطلاق، كأن يقول لها أنت طالق أنت طالق أنت طـالق، فـإذا كانـت المـرأة غيـر مدخول بها فلا يقع إلا طلقة واحدة، لأن الثانية والثالثـة جـاءت وهـى أجنبيـة لأن طلاقها الأول بائناً. أما إذا كانت مدخول بها، فإنه وفقاً للقـانون يقـع طلقـة واحـدة إذا قصد التأكيد، أما إذا قصد الطلاق به فيقع بعدده.

أسباب الفرقة بين الزوجين :

ذكر الفقهاء خمسة عشر سبباً للفرقة بين الـزوجين، ثمانيـة منهـا تعـد طلاقـاً، وسبعة منها تعد فـسخاً، وقـد أو ردهـا معـوض محمـد سـرحان (1953: 283) وما بعدها " كالآتي :

أو لا : ما يعد طلاقاً :

1. الطلاق.
2. الخلع.
3. التفريق لعيب في الزوج .
4. الفرقة لعدم الإنفاق .
5. التفريق للغيبة .
6. التفريق للشقاق بين الزوجين وسوء العشرة .
7. التفريق باللعان.
8. التفريق بالإيلاء .

ثانياً ما يعد فسخاً :

1. إذا تبين أن العقد قد وقع غيـر صـحيح، كـأن يتـضح أن الزوجـة أخـت للزوج رضاعاً، أو زوجة غيره، أو معتدته .
2. الفرقة بخيار البلوغ أو الإفاقة.

3. الفرقة لعدم كفاءة الزوج لزوجته، وعدم رضاء وليها العاصب به .
4. الفرقة لنقصان مهر الزوجة عن مهر مثلها، وعدم رضاء وليها به، وامتناع الزوج عن إكماله.
5. الفرقة بسبب ردة أحد الزوجين عن الإسلام، فالردة من الزوجة فسخ باتفاق، وردة الزوج فسخ عند الشيخين .
6. التفريق لإباء أحد الزوجين الإسلام إذا أسلم الآخر. أما إباء الزوجة غير الكتابية الإسلام، إذا اسلم زوجها ففسخ باتفاق .
7. التفريق بفعل أحد الزوجين بأصول الآخر أو فروعهما يوجب حرمة المصاهرة.

الخلع :

عرفت المادة (142) الخلع بأنه: " حل عقدة الزواج، بتراضي الزوجين، على بدل، بلفظ الخلع، أو ما في معناه ".

وأصله قوله تعالى في سورة البقرة الآية (229) : " الطلاق مرتان فإمساك بمعروف، أو تسريح بإحسان، ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله، فإن خفتم إلا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به ...... الآية ".

والخلع يكون عند الشقاق بين الزوجين، وعدم إقامة حدود الله، إذا تراضيا عليه. والحنفية أجازوا الخلع دون شرط أو قيد، وجعلوه بائناً.

وقد نصت المادة (143) من القانون على الأحكام العامة في الخلع والتي تقرأ:

1. يجوز للزوجين أن يتراضيا على إنهاء عقد الزواج بالخلع.
2. الخلع يمين، من جانب الزوج، ومعاوضة من جانب الزوجة.
3. يكون الخلع بعوض تبذله الزوجة.

4. يعتبر الخلع طلاقاً بائناً.

ويشترط لصحة الخلع وفقـاً للمـادة (144) أن يكـون للزوجـة أهليـة للبـذل، ويكون للزوج أهلية لإيقاع الطلاق.

وإذا ذكر البدل في الخلع فيلزم مسمى فقـط. أمـا إذا لـم يـسم البـدل فتطبـق أحكام الطلاق. وإذا لم يذكر البدل ولم يوجد لفظ الخلع، أو مـا فـى معنـاه، فيكـون طلاقاً على مال، وذلك وفقاً لما نصت عليـه المـادة (147) مـن القـانون. أمـا إذا سمى البدل تسمية غير صحيحة، فيصح الخلـع ويبطـل البـدل، وذلـك وفقـاً لمـا نصت عليه المادة (146) من القانون. وقد اشـترط القـانون ألا يكـون بـدل الخلـع التخلي عن حضانة الأولاد ولا أي شيء مـن حقـوقهم، وذلـك فـي المـادة (145) من القانون.

الطلاق على مال :

عرفت المادة (148) من قـانون الأحـوال الشخـصية الطـلاق علـى مـال بأنه " الطلاق على مال هو كل طلاق ذكر فيه بدل بـدون لفـظ الخلـع، أو مـا فـي معناه ". وهو بهذا لا يختلف عن الخلع، ولكن يشترط فيـه ذكـر البـدل دائمـاً، أمـا الخلع فيكون بلفظ الخلع. ويقع الطلاق علـى مـال بائنـاً إذا ثبـت البـدل، أمـا إذا بطل البدل فيقع الطلاق رجعياً. وقد أخذ القانون بهـذا فنـصت المـادة (149) منـه على : " يقع الطلاق على مال بائناً، ما لم يبطل البدل فيقع رجعياً ".

التطليق للعيب أو المرض :

العيوب إما عيوب تناسلية، أو غيـر تناسـلية. فـالعيوب التناسـلية الخاصـة بالرجل فهي العنة، وتعنى عدم المقدرة علـى الاتـصال الجنـسي. والجـب، وهـو قطع عضو التناسل، والخصاء. أما العيوب التناسـلية عنـد المـرأة، فهـي الرتـق، وهو انسداد عضو الأنوثة، والقرن، وهو عظم يوجـد فـي عـضو الأنوثـة يحـول

دون اتصال الزوج. أما العيوب غير التناسلية فهي الأمراض الخطيرة التي ينفر منها الإنسان بطبيعته، كالجذام، والبرص، والجنون.

وللزوجة حق طلب التفريق من الرجل إذا ثبت أن به عيباً. وقد اشترط الفقهاء في العيب المثبت للطلاق وفى جواز طلب المرأة، ثلاثة شروط أو ردها الإمام محمد أبو زهرة (1957: 427) وهى :

أن يكون العيب مستحكماً لا يمكن البرء منه، أو يمكن ولكن بعد زمن طويل.

ألا يمكن المقام معه إلا بضرر. والضرر عام يشمل ضررها هي شخصياً، أو ضرر نسلها. ويستعان في معرفة كل ذلك بأهل الخبرة من الأطباء.

ألا يثبت رضاها مع العلم بذلك العيب، فإن كان العيب قائماً وقت العقد، وعلمت به عند إنشائه، فليس لها أن تطلب التفريق. كذلك إن لم تعلم به وقت العقد، ثم رضيت به بعد العلم صراحة، أو دلالة، فليس لها أن تطلب التفريق أيضاً.

وقد نصت المادة (151) على هذه الأحكام والتي تقرأ :

1. يجوز للزوجة طلب التطليق من زوجها لعيب، أو مرض مستحكم أصيب به قبل العقد، ولم تعلم به، أو حدث بعد العقد، ولم ترض به، عقلياً كان أو عضوياً، لا يرجى برؤه أو يرجى بعد أكثر من سنة، ولا يمكنها المقام معه إلا بضرر.
2. إذا كان العيب، أو المرض، يرجى منه البرء قبل مضى سنة، فتعطى المحكمة المعتل أجل سنة قبل التطليق ".

ونصت المادة (152) من القانون على: " يستعان بأهل الخبرة من الأخصائيين في معرفة العيب أو المرض ".

والطلاق للعيب أو المرض عند الفقهاء طلاق بائن، ولكن وفقاً لقانون الأحوال الشخصية فهو طلاق رجعى وفقاً للمادة (137)، إذ لم ينص القانون على بينونته.

التطليق للعنّة :

العنّة من العيوب التناسلية الخاصة بالرجل، وهى تعنى عدم المقدرة على الاتصال الجنسي. ورغم أنها من ضمن العيوب التي يجوز للمرأة طلب التطليق، بها إلا أن قانون الأحوال الشخصية قد أفرد لها أحكاماً خاصة، حيث نصت المادة (153) على : " يجوز للزوجة طلب التطليق بسبب عنّة زوجها، سواء أكانت العنة قبل العقد، أو كانت حادثة بعد العقد والدخول ". ويستعان بأهل الخبرة في معرفة هذا العيب، ويحال الزوج للكشف الطبي وفقاً للمادة (155) من القانون في الأحوال الآتية :

1. ثبوت العنة بإقراره .
2. إنكاره العنة، وثبوت بكارة الزوجة بالكشف عليها.
3. إنكاره العنة وثبوت ثيبوبتها بالكشف الطبي، ونكوله عن اليمين.
4. إذا تزوجها ثيباً، وأنكر عنته عند المرافعة.

فإذا اثبت الكشف الطبي على الزوج أن العنة لا يرجى منها الشفاء، أو يرجى منه بعد أكثر من سنة، فتفرق المحكمة بين الزوجين وذلك وفقاً للمادة (156) بطلب الزوجة من غير تأجيل للدعوى. أما إذا ثبت أن العنة قابلة للشفاء في أقل من سنة يؤجل القاضي الدعوى لمدة سنة وذلك وفقاً للمادة المذكورة.

ويستعان بأهل الخبرة والاختصاص، من الأطباء المسلمين، في معرفة إمكان الشفاء من عدمه، والمدة المناسبة للشفاء وذلك وفقاً لنص المادة (158) من

القانون. ويكفى شهادة الطبيب المسلم الواحد فـي هـذا الـشأن، وذلـك مـا نـصت عليه المادة (159) من القانون.

فإذا عادت المرأة بعد التأجيل، وتنازع الطرفـان فـي هـذا المـرض فيعـاد الكشف الطبي على الزوج، لمعرفة الشفاء أو عدمـه، فـإذا ثبـت الـشفاء فتـرفض الدعوى، وإلا طلقت الزوجة منه وذلك وفقاً لما نصت عليه المادة (157).

والفرق بين التطليق للعيـب أو المـرض والتطليـق للعنـة، أن الأول يـسقط فيه حق الزوجة طلب التطليـق بالرضـاء، أمـا الثـاني فإنـه وفقـاً لـنص المـادة (154) لا يسقط حق طلب التطليق بسب العنة بالرضـاء. هـذا وقـد نـصت المـادة (161) على أنه : " لا يجوز للزوجة طلب التطليـق للعنـة الطارئـة، بعـد العقـد، إلا إذا كانت تخشى على نفسها الفتنة ". كما أن التطليـق للعيـب أو المـرض يقـع رجعياً بينما يقع الطلاق للعنة وفقاً لنص المادة (160) بائناً .

التطليق للضرر والشقاق :

أجاز قانون الأحوال الشخـصية لـسنة 1991 فـي المـادة (162) للزوجـة أن تطلب التطليق للضرر الذي يصيبها، والذي يتعـذر معـه لمثلهـا دوام العـشرة، ولا يجيزه الشرع. ويثبت هذا الضرر بكل طرق الإثبات الـشرعية، بمـا فـى ذلـك شهادة الشهرة والتسامع. فإذا عجزت الزوجة عـن إثبـات الـضرر، واسـتمر هـذا الشقاق بينها وزوجها، وتعذر الإصلاح وتقدمت المـرأة بطلـب بعـد ثلاثـة أشـهر من ذلك العجز تطلب التطليق، فيعين القاضي حكمـين، واحـد مـن أهلهـا، وواحـد من أهل الزوج - ما أمكن ذلك - ليقومـا بالإصـلاح بينهمـا، وذلـك وفقـاً للمـادة (163) من القانون والأصل في ذلك قوله تعالى فـي سـورة النـساء الآيـة (35) : " وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكمـاً مـن أهلـه وحكمـا مـن أهلهـا، إن يريـدا إصلاحاً يوفق الله بينهما إن الله كـان عليمـاً خبيـرا ". ويقـوم الحكمـان بواجبهمـا بتقصي أسباب الشقاق، وبـذل الجهـد للإصـلاح بـين الـزوجين، بعـد أن يقـوم

القاضي بتحليفهما اليمين، ليؤديا مهمتهما بأمانة وعدل. فيقوم الحكمان بتقديم تقرير للقاضي في الموعد الذي حدده لهما، موضحين فيه مساعيهما، ومتضمناً مدى إساءة كل طرف مع اقتراحاتهما، وذلك وفقاً للمادة (164). وإذا تعذر الصلح، واستمر الشقاق بين الزوجين، فيحكم القاضي للزوجة بالتطليق، استناداً إلى تقرير التحكيم، وفقاً للمادة (167) مراعياً في ذلك ما نصت عليه المادة (164). فإذا حكم القاضي بتطليق المدخول بها للضرر، أو الشقاق، وكانت الإساءة كلها أو أكثرها من الزوجة، فتطلق بما قدره الحكمان، وإذا كانت الإساءة كلها أو أكثرها من الزوج، أو كانت منهما، أو جهل الحال، فتطلق بلا مال، وهذا ما نصت عليه المادة (168) من القانون. ويعتبر التطليق للضرر أو الشقاق وفقاً للمادة (169) طلاقاً بائناً.

التطليق على الفدية :

وفقاً للمادة (75) من قانون الأحوال الشخصية تعد المرأة ناشزاً وتسقط نفقتها على زوجها في الحالات الآتية:

1. امتناعها عن الانتقال إلى بيت الزوجية، دون عذر شرعي .
2. تركها بيت الزوجية، دون عذر شرعي .
3. منعها للزوج من الدخول إلى بيت الزوجية، دون عذر شرعي .
4. عملها خارج البيت دون موافقة زوجها، ما لم يكن متعسفاً في منعها من العمل.
5. امتناعها عن السفر مع زوجها، دون عذر شرعي.

كما تعتبر المرأة ناشزاً وفقاً للمادة (93) من القانون إذا امتنعت عن تنفيذ الحكم النهائي بالطاعة.

فإذا مضى عام على هذا النشوز يجوز للزوجة الناشز وفقاً للمادة (170) طلب التطليق على الفدية وذلك بالشروط الآتية:

1. يكون النشوز ثابتاً في حكم قضائي.
2. يكون قد مضى على النشوز سنة كاملة حين تقديم عريضة الدعوى.
3. تعرض في الطلب مقابل الطلاق ما تلتزم به من مال، عيناً أو نقداً.
4. تبين في دعواها أنها عاجزة عن القيام بحقوق الزوج عليها، وأنها تضررت من البقاء في عصمته، مع سقوط حقوقها عليه.

فإذا توافرت هذه الشروط، وعرضت الدعوى على الزوج، وصادق على دعوى التطليق على الفدية، ورضي بالفدية المفروضة، يأمره القاضي وفقاً للمادة (171) بإيقاع الطلاق بنفسه، فإن رفض يوقعه القاضي.

أما إذا صادق على الدعوى، ولم يوافق على الطلاق، ولم يبين مصلحة مشروعة في بقاء العصمة عليها، أو رضي بالطلاق ولم يوافق على مقدار الفدية فيبعث القاضي وفقاً للمادة (172) حكمين وفقاً لأحكام المواد من (163) إلى (168) شاملة من القانون لإنهاء حالة الخصومة بالوجه الذي يقرانه. أما إذا أنكر الزوج دعوى التطليق على الفدية بتفاصيلها، فتكلف الزوجة وفقاً للمادة (173) بإثبات دعواها في مواجهته، فإذا أقامت البينة يأمر القاضي الزوج بالطلاق، فإن رفض إيقاعه، بعث القاضي بحكمين لإنهاء حالة الخصومة بالوجه الذي يقرانه.

التطليق للإعسار أو عدم الإنفاق:

النفقة من حقوق الزوجة على زوجها وفقاً للمادة (51) من القانون، وهي تجب على الزوج وفقاً للمادة (69) من حين العقد الصحيح. وتشمل النفقة وفقاً للمادة (65) الطعام، والكسوة، والسكن، والتطبيب، وكل ما به مقومات حياة الإنسان، حسب العرف. ويراعى في تقدير هذه النفقة وفقاً للمادة (66) سعة المنفق والوضع الاقتصادي، زماناً ومكاناً.

فإذا لم يكن للزوج مال ظاهر، وامتنع عن الإنفاق على زوجته، وثبت إعساره، فيجوز لها وفقاً للمادة (174) من القانون طلب التطليق من زوجها لعدم الإنفاق.

أما إذا طلبت الزوجة الطلاق للإعسار، مدعية إعسار زوجها، فصادقها على الإعسار، فيتمهل له القاضي وفقاً للمادة (175) مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على شهرين، فإن أيسر وأنفق فيها وإلا طلق عليه.

أما إذا أنكر الزوج الإعسار، وادعى اليسار، فيضرب له القاضي أجلاً، لينفق فيه، أو يطلق، فإن لم يفعل أحد الأمرين، فيطلق عليه بعد انقضاء الأجل فوراً، وذلك وفقاً للمادة (176) من القانون.

أما إذا طلبت الزوجة الطلاق لعدم الإنفاق مدعية يسار الزوج، فأنكر هو وادعى الإعسار وأثبته، فيتمهل له القاضي وفقاً للمادة (177) مدة لا تقل عن شهر واحد، ولا تزيد عن شهرين، فقد أيسر فيها وأنفق، وإلا طلق عليه. أما إذا فشل الزوج في إثبات إعساره، أو صادقها على اليسار، يضرب له القاضي أجلا وفقاً للمادة (178) لينفق فيه، أو يطلق، وإلا يطلق عليه بعد الأجل فوراً.

أما إذا كان الزوج غائباً معلوم الجهة، وطلبت الزوجة التطليق لعدم الإنفاق وأثبتت دعواها، فيعذر إليه القاضي وفقاً للمادة (179) ويمهله شهراً واحداً، فإن لم يرسل إليها نفقتها، ولم يحضر للإنفاق عليها فيطلقها القاضي بعد تحليفها اليمين، بأن زوجها لم يترك لها نفقة، ولا منفقاً، ولا وكيلاً بالنفقة، وإنه لم يصل إليها شيء من نفقتها، ولم يعد إليها سراً ولا جهراً، ولم ترض بالمقام معه بدون نفقة، وأنها تستحق النفقة عليه، ولا تعلم له مالاً تعدى فيه نفقتها، ولا تعلم أن عصمة النكاح بينهما قد انفصمت بأي وجه من الوجوه.

أما إذا كان الزوج مجهول الجهـة، أو لا يمكـن وصـول الإعلانـات إليـه وقد تحققت غيبة الزوج بعد التحري، والإعـلان، والبحـث عـن الـزوج بواسـطة أقاربـه، ومعارفـه، والكتابـة إلـى مكـان وجـوده، وثبتـت موجبـات التطليـق للإعسار، فيتمهل له القاضي مدة لا تزيد عـن شـهر، فـإن لـم يعـد خلالهـا ولـم يرسل نفقتها، فيحلف القاضي الزوجـة وفقـاً للمـادة (180) اليمـين لحـق الغائـب ويطلقها عليه. أما إذا عجزت الزوجة عن إثبـات غيبـة زوجهـا لغربتهـا، وعـدم وجود من يعرف زوجهـا، فإنـه وفقـاً للمـادة (3/180) يحلفهـا القاضـي اليمـين ويطلقها عليه بطلبها. ويقع الطلاق للإعسار أو لعـدم الإنفـاق وفقـاً للمـادة (181) رجعياً.

وقد أو ضح قانون الأحوال الشخـصية حـالات عـدم التطليـق للإعـسار أو عدم الإنفاق في المادة (182)، وهذه الحالات هي:

1. كون أن للزوج مال ظاهر، حاضرا كان الزوج أم غائباً.
2. كـون أن الـزوج قـادر علـى القـوت كـاملاً، ولـومن خـشن المـأكول والملبوس.
3. كونها قد تزوجته عالمة إعساره، راضية به.
4. كون أن قريب الزوج الغائب، أو أجنبي عنه، قد تطوع بالنفقة.

التطليق للغيبة :

عرفت المادة (1/159) مـن قـانون الأحـوال الشخـصية لـسنة 1991 الغائـب بأنه الشخص الذي لا يعرف محل إقامتـه، أو لا يمكـن وصـول الإعلانـات إليـه. وقد اشترط الفقه للتفريق بالغياب، أن تمضى سنة تتـضرر فيهـا الزوجـة. والغيبـة المقصودة أن يكون الزوج في بلد آخر غير الذي تقيم فيه الزوجـة، فـإن كـان فـي ذات البلدة وتركها هذه المدة فإن التفريق هنـا يكـون للـضرر مـن الهجـر الـذي قصد به الأذى. كما أن الغياب المجيـز للتفريـق، هـو الـذي يكـون بغيـر عـذر

مقبول، أما إذا كان بعذر مقبول كسفر لتجارة، أو طلب علم، فلا تفريق. وقد ذهب الحنفية والشافعية إلى أن غياب الزوج، لا يعتبر مبرراً تعتمد عليه المرأة في طلب التفريق، وذهب مالك والحنابلة إلى أنها إذا تضررت من غيبته الطويلة، وخافت على نفسها الفتنة فلها أن ترفع أمرها للقاضي لينظر في أمر تطليقها.

وقد نصت المادة (185) من القانون على: " يجوز للزوجة طلب التطليق لغيبة زوجها سنة فأكثر، إذا تضررت من بعده، سواء أكان له مال تستطيع استيفاء نفقتها منه أم لا ".

فإذا كان الزوج معروف الجهة وأثبتت الزوجة دعواها فيضرب له القاضي أجلاً وفقاً للمادة (186) ويعذر عليه أن يطلقها إن لم يحضر للإقامة معها، أو ينقلها إليه، فإذا انقضى الأجل ولم يفعل، فيطلقها عليه بعد أداء اليمين لحق الغائب. أما إذا كان الزوج مجهول الجهة، وأثبتت الزوجة دعواها فإنه وفقاً للمادة (187) يطلقها القاضي بغير تأجيل، ولا أعذار بعد أداء اليمين لحق الغائب.

وتصدق الزوجة بيمينها وفقاً للمادة (188) في تضررها من غيبة زوجها، وخوفها الفتنة. ويقع الطلاق للغيبة وفقاً للمادة (191) طلاقاً بائناً.

التطليق للفقد :

عرفت المادة (2/159) من قانون الأحوال الشخصية المفقود بأنه الغائب الذي لا يعرف إن كان حياً أو ميتاً.

ويجوز لزوجة المفقود وفقاً لنص المادة (189) طلب التطليق من زوجها بعد مضى مدة لا تقل عن سنة من تاريخ الغياب. ويقع الطلاق للفقد وفقاً للمادة (191) من القانون طلاقاً بائناً .

التطليق للحبس :

يجوز لزوجة المحبـوس لمـدة سـنتين فـأكثر وفقـاً للمـادة (190) طلـب التطليق من زوجها المحبوس، ولا يحكـم لهـا إلا بعـد مـضى سـنة مـن تـأريخ الحبس. ويقع الطلاق للحبس وفقاً للمادة (191) طلاقاً بائناً.

التطليق للايلاء :

عرفه الإمام محمد أبو زهـره (1957: 400) بأنـه الحلـف علـى تـرك قربان الزوجة أربعة أشهر فـصاعداً بـالله، أو بتعليـق القربـان علـى مـا يـشق، فالحلف بالله ألا يقرب زوجته خمسة أشهر مـثلاً فهـو ايـلاء، وإذا علـق الـدخول بها على عبادة فيها مشقة، أو أمر فيه مشقة عليه، فهو إيلاء.

وقد عرفه قانون الأحوال الشخصية في المـادة (192) بأنـه حلـف الـزوج على عدم قربان زوجته أبداً، أو أربعة أشهر فأكثر.

وأصل الإيلاء من الكتاب قولـه تعـالى فـي سـورة البقـرة الآيـة (226) " للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فـإن فـاءوا فـإن الله غفـور رحـيم ". وقد اختلف الفقهاء في طريقة التفريق بين الزوجين بـالإيلاء، وفـى صـفته أيـضاً، فيرى الإمام أبو حنيفة وأصحابه، أن التفريق يتم بمجرد مـضى مـدة أربعـة أشـهر من غير أن يقرب الزوج زوجته، والطلاق يقع بائنـاً بمجـرد انتهائهـا مـن غيـر فيء. وقال مالك، والشافعي، وأحمد، أن الطلاق لا يقع بمجـرد انتهـاء المـدة، بـل يتوقف، فإما طلق وإمـا رفعـت المـرأة أمرهـا إلـى القـضاء فـيحكم بـالطلاق. والطلاق الذي يقع يكون رجعياً.

وقد نص قانون الأحـوال الشخـصية فـي المـادة (193) علـى : " يجـوز للزوجة طلب التطليق للإيلاء إذا استمر الـزوج علـى يمينـه حتـى مـضى أربعـة أشهر ". فإذا رغب الزوج في الفيء، وهو قربـان الزوجـة قبـل التطليـق، فيمهلـه القاضي وفقاً للمادة (194) مدة مناسبة، فإن لم يفئ فيطلقها عليه.

والطلاق للإيلاء وفقاً للمادة (195) من القانون طلاق رجعى، حيث نصت المادة المذكورة على : " يشترط لصحة الرجعة عن التطليق للإيلاء، أن تكون بالفيء بالفعل، إلا إذا كان هناك عذر شرعي، فتصح الرجعة بالقول ".

التطليق للظهار :

الظهار هو تشبيه الرجل زوجته التحريم بإحدى المحرمات، على وجه التأبيد بالنسب، أو المصاهرة، أو الرضاع. ومن صدر منه الظهار لا يحق له أن يأتي زوجته، إلا بعد أن يقوم بكفارة الظهار، وهى عتق رقبة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً.

أصله من الكتاب قوله تعالى في سورة المجادلة " الذين يظاهرون منكم من نسائهم ما هن أمهاتهم إن أمهاتهم إلا اللائي ولدنهم وإنهم ليقولون منكراً من القول وزورا وإن الله لغفور رحيم (2) والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا ذلكم توعظون به والله بما تعملون خبير(3) فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل أن يتماسا فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً ذلك لتؤمنوا بالله ورسوله وتلك حدود الله وللكافرين عذاب أليم [(4)] " .

وعرف قانون الأحوال الشخصية الظهار في المادة (196) منه والتي تقرأ: " الظهار هو تشبيه الزوج زوجته بمن تحرم عليه على التأبيد، أو بظهرها، أو بعضو منها ". ويصح الظهار وفقاً للمادة (197) من كل زوج يقع طلاقه. فإذا ظاهر الرجل زوجته فإنه وفقاً للمادة (198) يجوز لها طلب التطليق للظهر من زوجها، فإذا امتنع عن التكفير والعودة إلى زوجته. يقع الطلاق للظهار رجعياً

التطليق للّعان :

يكون اللعان إذا رمى الرجل امرأته بالزنا، ولم يكن له أربعة شهداء يشهدون عليها بما رماها به، كما يكون اللعان بنفي الولد. وأصله من الكتاب قوله تعالى في سورة النور : " والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين (6) والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين (7) ويدرأ عنها العذاب أن تشهد أربعة شهادات بالله إنه لمن الكاذبين (8) والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين (9) ".

وعرفت المادة (199) من قانون الأحوال الشخصية اللعان بأنه: " اللعان شهادات مخصوصة مؤكدة بالإيمان، تجرى بين الزوجين، أمام القاضي، مختومة باللعن، من جانب الزوج، وبالغضب من جهة الزوجة ". وقد أوضحت المادة (200) من القانون شروط صحة اللعان في الآتي:

1. أن يكون الزوجان مكلفين، غير محدودين في قذف، ما لم يتوبا.
2. يكون عقد زواجهما صحيحاً، قائماً حقيقة، أو حكماً، إذا كان اللعان بسبب القذف بالزنا .
3. لا يكون للزوج بينة شرعية .
4. يكون اللعان أمام القاضي، وبإذنه.
5. يكون الزوج القاذف بصيراً مدعياً مشاهدة زناها، على أنه يجوز للأعمى اللعان بنفي الولد.
6. يلتزم المتلاعنان بالترتيب، واللفظ، وعدد الشهادات .
7. يكون نسب الولد المنفى ممكنة.

والفرقة بسبب اللعان لا تتم إلا بحكم القاضي بالتفريق، حيث يفرق القاضي بين الزوجين وفقاً للمادة (201) بعد تمام اللعان. ويقع التفريق بسبب اللعان

طلاقاً بائناً، وذلك وفقاً للمادة (202). على أنـه يجـوز وفقـاً لـنص المـادة (203) رجعة المتلاعنين بعد تطليقهما بعقـد، ومهـر جديـدين إذا أكـذب الـزوج نفـسه، وأقيم عليه حد القذف.

أحكام الطلاق

وضع الإسلام عدة أحكام للطلاق وهي:

1/ العدة والرجعة :

العدة كما عرفهـا يوسـف سـالم (1981م ،256) هـي أثـر مـن آثـار الفرقة بين الزوجين، وأصلها في اللغـة مـن العـد والحـساب، أي أن المـرأة تعـد الأيام وتحسبها، وفي الشرع اسم للفترة التـي تنتظرهـا المـرأة بعـد فراقهـا مـن زوجها بحيث لا يجوز لها التزويج، إلا بعد انتهاء هذه الفترة .

وعرفها قانون الأحوال الشخصية لعام 1991م المادة (207) هي :

مدة تربص تقضيها المرأة وجوباً، دون زواج إثر الفرقة .

تبدأ العدة منذ وقوع الفرقة فـي الـزواج الـصحيح ولـو لـم تحمـل بهـا المرأة، وتبدأ في حالة الوطء بشبهة أو العقد الفاسد منذ التاركة.

كما أو جب القـانون وفقـا للمـادة (208) تعتـد المـرأة المتـوفى عنهـا زوجها في منزل الزوجية المخصص قبل الفرقة.

وقد أو ضـح القـرآن الكـريم أحكـام العـدة قـال تعـالي (والْمطَلَّقَـاتُ يتَربصن بِأَنفُسِهِن ثَلاثَةَ قُروءٍ ولاَ يحِلُّ لَهن أَن يكْتُمن ما خَلَـقَ اللّـه فِـي أَرحـامِهِن إِن كُن يؤْمِن بِاللّهِ والْيـومِ الآخِـرِ وبعـولَتُهن أَحـق بِـردهِن فِـي ذَلِـك إِن أَرادواْ إِصلاَحا ولَهن مِثْلُ الَّذِي علَيهِن بِالْمعروفِ ولِلرجـالِ علَـيهِن درجـةٌ واللّـه عزِيـز حكُيم) البقرة : 228.

وهنا يوضح سيد قطـب (1980، 245-246) إلـي أن المعنـي المقـصود بهذه الآية الكريمة، أن ينتظرن دون زواج جديـد، حتـى تنقـضي ثـلاث حيـضات

أو حتى يطهرن منها، والتربص هي حالة طبيعية تدفع إليهـا رغبـة المـرأة فـي إن تثبت لنفسها، ولغيرها، أن إخفاقها حياة الزوجية لم يكـن لعجـز فيهـا أو نقـص، أو أنها قادرة علي أن تجتذب رجلاً آخر، أو أن تنشئ حيـاة جديـدة، وهـذا الواقـع لا يوجد بطبيعته في نفس الرجل، لأنه هو الذي طلق بينمـا يوجـد بعنـف فـي نفـس الرجل، ويتربصن بأنفسهن هذه الفترة ليتبين بـراءة أرحـامهن مـن آثـار الزوجيـة السابقة، ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلـق الله فـي أرحـامهن مـن حمـل، أو مـن حيث هذا من جهة ومن جهة أخري فـإن لابـد مـن فتـرة معقولـة يختبـر فيهـا الزوجان عواطفهما بعد الفرقة فقد يكون فـي قلـوبهم رفـق فـإذا أسـكن الغـضب وهدأت الشدة، واطمأنت النفس استصغرت تلك الأسباب التـي دفعـت إلـي الفـراق كما تشير الآية الكريمة في فترة العدة إن بعولتهن أحق بردهن.

كما يبين لنا القرآن أن تحصي العـدة للمـرأة المطلقـة قـال تعـالي فـي محكم تنزيله (يا أَيها النبِي إِذَا طَلَقْـتُم النـساء فَطَلِّقُـوهن لِعِـدتِهِن وأَحـصوا الْعِـدةَ واتقُوا الله ربكُم لا تُخْرِجـوهن مِـن بيـوتِهِن ولا يخْـرجن إِلـا أَن يـأْتِين بِفَاحِـشَةٍ مبينَةٍ وتِلْك حدود اللهِ ومن يتَعد حدود اللَّـهِ فَقَـد ظَلَـم نَفْـسه لا تَـدرِي لَعـلَّ اللَّـه يحدِثُ بعد ذَلِك أَمرا) سورة الطلاق، الآية (1).

ويشير محمد علـي الـصابوني (ب.ت، 629-630) أحـصوا العـدة أي أحفظوها، واعرفوا ابتداءها، وانتهاءهـا لـئلا تطـول علـي المـرأة فتمنـع مـن الأزواج، وفي هذه المدة للمرأة حق السكن علـي الـزوج مـا دامـت معتـدة منـه، فليس للرجل أن يخرجهـا، ولا يجـوز لهـا أيـضا الخـروج لأنهـا متعلقـة لحـق الزوج، أيضا أي لا يخرجن مـن بيـوتهن إلا أن ترتكـب المـرأة فاحـشة مبينـة، والفاحشة المبينة تشمل الزنا، فإذا بلغت المعتـدات أجلهـن ولكـن لـم تفـرغ المـدة بالكلية، فحينئذ إما أن يعزم الزوج علـي إمـساكها وهـو رجوعهـا إلـي عـصمة

نكاحه، والاستمرارية لها علي ما كانت عليه عنده أي محسناً إليها، وإما وجه سبيل حسن وليشهدوا علي الرجعة إذا اعتزمتم عليها .

1/ عدة الحامل والآيسة :

قال تعالي (واللائي يئسن من الْمحِيضِ مِن نسائِكُم إِن ارتَبتُم فَعِدتُهن ثَلَاثَةُ أَشْهرٍ واللائي لَم يحِضن وأولاتُ الْأَحمالِ أَجلُهن أَن يضعن حملَهن ومن يتق الله يجعل له مِن أَمرِهِ يسرا) سورة الطلاق، الآية (4).

وعرف محمد علي الصابوني (ب.ت،632-633) الأيسة، هي التي أنقطع عنها المحيض لكبرها، وكذلك الصغار اللائي لم يحضن أي لم يبلغن سن الحيض أن عدتهن كعدة الأيسة ثلاثة أشهر، ومن كانت حاملاً فعدتها بوضعه، ولو كان بعد الطلاق، ونصت المادة (210) لقانون الأحوال الشخصية لعام 1991م علي الآتي :

1. عدة الحامل وضع حملها، أو سقوطه مستبين الخلقة.
2. تكون عدة غير الحامل بأي من الوجوه الآتية:

أ/ ثلاثة حيضات كاملة لذوات الحيض .

ثلاثة أشهر لمن لم تحص أصلا، أو بلغت سن اليأس وانقطع حيضها، فإن رأت الحيض قبل انقضائها فتستأنف العدة بثلاث حيضات.

ب/ سنة لممتدة الدم، إن لم تكن لها عادة معروفة فإن كانت لها عادة تذكرها، فتبعها في حساب العدة.

ج/ أقل الأجلين من ثلاث حيضات أو سنة لمن انقطع حيضها قبل سن اليأس .

2/ عدد الطلقات :

يبين القرآن الكريم الأحكام في عدد الطلقات قال تعالي (الطلاقُ مرتَان فَإِمساك بِمعروفٍ أو تَسرِيح بِإِحسانٍ ولاَ يحِلُّ لَكُم أَن تَأْخُذُواْ مِما

آتَيتُموهن شَيئًا إلا أن يخَافَا ألا يقِيما حدود اللّهِ فَإن خِفْتُم ألا يقِيمـا حـدود اللّـهِ فَـلا جنَاح علَيهما فِيما افْتَدتْ بِهِ تِلْك حدود اللّهِ فَـلاَ تَعتَـدوها ومـن يتَعـد حـدود اللّـهِ فَأولَئِك هم الظالِمون) سورة البقرة، الآية (229) .

ويوضح سيد قطـب فـي تفـسير الآيـة الكريمـة (1980، 247 -248) أن الطلاق الذي يجوز بعده الاستئناف مرتان، فـإذا تجاوزهمـا المتجـاوز لـم يكـن إلي العودة من سبيل، إلا بشرط وهو: أن تنكح زوجـا غيـره، ثـم يطلقهـا الـزوج الآخر طلاقا طبيعياً- لسبب مـن الأسـباب -ولا يراجعهـا، فتبـين منـه، وعندئـذ فقط يجوز لزوجها الأول أن ينكحها من جديد .

ويـضيف محمـد علـي الـصابوني (ب. ت، 250) إذا طلـق الرجـل أمرأته طلقة ثالثة بعد ما أرسل عليها الطـلاق مـرتين، فإنهـا تحـرم عليـه حتـى تنكح زوجا غيره أي حتى يطأها زوج آخر في نكـاح صـحيح، فلـو وطئهـا آخـر في غير نكاح، ولوفي ملك اليمين، لم تحل لـلأول، لأنـه لـيس بـزوج وكـذلك إذا تزوجت ولكن لم يدخل بها الزوج الثاني لم تحل للأول .

3/ المتعة:

هي مال فرضه الله تعالي للمطلقـات، وجـاء التعبيـر عنـه فـي القـرآن الكريم بلفظ المتاع، إذ يقـول تعـالي:(ولِلْمطَلَّقَـاتِ متَـاع بِـالْمعروفِ حقـا علَـى الْمتقِين) سورة البقرة، 241.

ويوضح أزهري الحاج شرشـاب (2004، 157) أن المتعـة غيـر نفقـة العدة، وهي ليست محددة بمقدار، وينظر إلي ذلك إلي يـسار المطلـق وقـد نـصت المادة (138) في ذلك علي الآتي :

1. تستحق المطلقة المتعة سوي نفقة العـدة، - حـسب يـسر المطلـق -بمـا لا يجاوز نفقة ستة أشهر.

تستثني من أحكام البند (1) الحالات الآتية:

1. التطليق لعدم الإنفاق بسبب إعسار الزوج .
2. التفريق للعيب، إذا كان بسبب من الزوجة .
3. التفريق بالخلع، أو بالفدية أو علي مال .

أسباب الطلاق من منظور نفسي اجتماعي :

أن تنظيم العلاقة بين الرجل والمرأة، وتكوين الأسرة، قد نال الاهتمام من قبل المختصين في كل المجالات، ونجد في كل الشرائع والقوانين، والأخلاق فصولا واسعة لتنظيم هذه العلاقة، وضمان وجودها استمرارها، ويهتم رجال الدين، ورجال الفكر، وعلماء الاجتماع، وعلماء النفس بهذه العلاقة، وكل يحاول من جانبه أن يقدم ما يقدم لنجاح هذه العلاقة .

وقد حاول علماء النفس تفسير أسباب الطلاق، ومعرفة الأسباب التي تؤدي إلي نهاية العلاقة الزوجية بين الطرفين، وقد ذكر حسان المالح (1997) أن من أسباب الطلاق عدم التوافق بين الزوجين، ويشمل ذلك التوافق الفكري، وتوافق الشخصية، والطباع، والانسجام الروحي، والعاطفي، وبشكل عملي نجد أنه لابد من حد أدني من التشابه في حالة استمرار العلاقة الزوجية ونجاحها، فالتشابه يولد التقارب، والتعاون والاختلاف يولد النفور والكراهية، والمشاعر السلبية، ولا يعني التشابه أن يكون أحد الطرفين نسخة طبق الأصل عن الآخر، ويمكن للاختلافات بين الزوجين أن تكون مفيدة إذا كانت في إطار التكامل، والاختلاف البنّاء، الذي يضفي علي العلاقة تنوعاً، وإثارة، وحيوية، وإذا كان الاختلاف كبيراً، أو كان عدائياً تنافسياً، فإنه يبعد الزوجين كلا منهما عن الآخر، ويغذي الكره، والنفور، وعدم التحمل، مما يؤدي إلي الطلاق .

ولاشك أن التوافق، والحب، يقوي الحياة الزوجية، وذكر عبد الرحمن العيسوي (2004: 53) أن الدراسات النفسية العديدة تؤكد علي أن للحب أثراً أكبر في حياة المرأة، وأن المرأة تهتم بالعلاقات الشخصية المتبادلة، أكثر من

اهتمامها بالإنجاز الفردي في مجـالات العمـل، والـسلطة ونجـد أن المـرأة أكثـر تأثراً في حالة وفاة زوجها، وترملها، ويرجع اهتمـام المـرأة بالعلاقـات الشخـصية إلي الظروف الثقافيـة، أي مـا يـسود المجتمـع مـن القـيم والعـادات، والتقاليـد ،والمثل، والمعايير، والأعراف، والنظم، والقوانين والقواعد، والفلسفات .

كذلك من الأسباب الـزواج المبكـر، يعتبـر حـسان المـالح (1997م) أن الزواج المبكر عـاملاً سـلبياً بـسبب نقـص الخبـرة والمرونـة، وزيـادة التفكيـر الخيالي، وعدم النضج فيما يتعلق بـالطرف الآخـر، ومـن الحيـاة نفـسها، ومـن الأسباب التي ذكرها حسان المـالح أيـضا، صـعوبة التفـاهم والعنـاد، والإصـرار علي الرأي، والنزعـة التنافـسية، وحـب الـسيطرة، والاندفاعيـة، والتـسرع فـي القرارات .

كل ذلك يساهم فـي صـعوبة التفـاهم، وحـل المـشكلات العاديـة، ممـا يجعل الطرفين يبتعد كل منهما عن الآخر في سلوكه، وعواطفه وأفكاره.

وتضيف الباحثة مـن الأسـباب الاجتماعيـة التـي تـؤدي إلـي الطـلاق خاصة في المجتمع السوداني -اختيار الأهل للـزوج المناسـب، مـع عـدم موافقـة المرأة على هذا الزواج، وتدخل الأهل في الحياة الزوجية .

كذلك من الأسباب في الأسرة الحديثة -خاصة التـي تعمـل فيهـا المـرأة- تختلط الأدوار والسلطة، والمسئولية، خاصـة إذا كانـت المـرأة هـي التـي تنفـق علي البيت.

كذلك انتشار عادات التلفظ بـالطلاق، ونجـد أن الأنانيـة والهـروب مـن المسئوليات، وعدم مواجهة المـشكلات، واخـتلاط الأدوار بـين الرجـل والمـرأة، وضعف شخصية الرجل، كل هـذه الأسـباب تـؤدي إلـي الملـل الزواجـي ممـا يصعب الحياة الزوجية، ويؤدي إلـي الطـلاق، كـذلك تعـدد الزوجـات مـع عـدم مراعاة العدل في الزواج، كما أمر الله تعالي .

فنجد في مجتمعاتنا أن الاهتمام ينصب علي الزوجة الأخيرة، وترك الزوجة الأولي والأولاد، وعدم العدل في حقها، وتفكير الرجل في نفسه، وسعادته فقط.

ثالثاً :أسباب الطلاق في ولاية الخرطوم

تمهيد:

حصرت الباحثة محاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم، وتضم محاكم الأحوال الشخصية معتمدية الخرطوم، محاكم الأحوال الشخصية معتمديتي بحري وشرق، محاكم الأحوال الشخصية أم درمان.

ترى الباحثة أن أسباب الطلاق متعددة لذلك لابد من معرفة أسباب الطلاق في المجتمع السوداني، إذ أن معرفة الأسباب تقود إلى الوصول إلى حلول مناسبة،

كذلك جمعت الباحثة أعمال المأذونين لعكس حجم الظاهرة، وهل ظاهرة الطلاق في تزايد أم نقصان.

جدول رقم (2-1) يوضح إحصائية إثبات الطلاق بمحاكم معتمدية الخرطوم .

العام	الشرقي	الامتداد	الأزهري	النصر	الشجرة	جبل أو لياء	المجموع
2000	13	61	-	-	35	32	141
2001	27	88	-	-	40	59	214
2002	59	42	20	16	51	-	188
2003	46	13	42	54	52	20	227
2004	14	35	51	55	52	34	241
2005	62	20	60	52	45	26	265
المجموع	221	259	173	177	275	171	1276

المصدر : سجل قيد القضايا للأعوام من 2000- 2005م محاكم الأحوال الشخصية معتمدية الخرطوم .

لسبب الغيبة

جدول رقم (2-2) يوضح إحصائية الطلاق للغيبة بمحاكم معتمدية الخرطوم .

العام	الخرطوم	الشرقي	الامتداد	الأزهري	النصر	الشجرة	جبل أولياء	المجموع
2000	36	15	105	-	-	41	20	217
2001	34	33	133	-	-	35	30	265
2002	38	43	101	7	12	51	-	252
2003	19	24	39	33	92	48	16	271
2004	30	15	26	45	77	39	17	249
2005	12	45	9	36	71	37	15	225
المجموع	169	175	413	121	252	251	98	1479

تبعا لسبب الشقاق :

جدول رقم (3-2) يوضح إحصائية الطلاق للشقاق بمحاكم معتمدية الخرطوم .

العام	الخرطوم	الشرقي	الامتداد	الأزهري	النصر	الشجرة	جبل أولياء	المجموع
2000	-	4	5	-	-	2	-	11
2001	4	2	2	-	-	1	-	9
2002	5	1	5	-	-	2	-	13
2003	7	3	2	-	2	7	-	21
2004	5	2	4	-	-	1	-	12
2005	-	4	-	-	2	2	1	9
المجموع	21	16	18	-	4	15	1	75

تبعاً لسبب على مال :

جدول رقم (4- 2) يوضح إحصائية الطلاق على مال بمحاكم معتمدية الخرطوم

العام	الخرطوم	الشرقي	الامتداد	الأزهري	النصر	الشجرة	جبل أولياء	المجموع
2000	2	-	-	-	-	2	-	4
2001	1	-	-	-	-	-	1	2
2002	1	-	-	2	-	3	-	6
2003	-	-	-	-	-	4	2	6
2004	-	1	-	3	-	4	-	8
2005	1	-	-	6	2	6	2	17
المجموع	5	1	-	11	2	19	5	43

تبعاً لسبب الحبس:

جدول رقم (5-2) يوضح إحصائية الطلاق للحبس بمحاكم معتمدية الخرطوم

العام	الخرطوم	الشرقي	الامتداد	الأزهري	النصر	الشجرة	جبل أولياء	المجموع
2000	-	-	1	-	-	-	-	1
2001	-	-	-	-	-	-	-	-
2002	-	-	-	-		-	-	-
2003	-	-	-	-	-	-	-	-
2004	-	-	-	-	-	-	-	-
2005	-	-	-	1	-	-	1	2
المجموع	-	-	1	1	-	-	1	3

تبعا لسبب الفدية :

جدول رقم (6-2) يوضح إحصائية الطلاق للفدية بمحاكم معتمدية الخرطوم .

العام	الخرطوم	الشرقي	الامتداد	الأزهري	النصر	الشجرة	جبل أولياء	المجموع
2000	2	-	3	-	-	-	-	5
2001	-	-	1	-	-	-	-	1
2002	-	1	1	-	-	-	-	2
2003	-	-	-	-	-	-	-	-
2004	-	1	1	-	-	-	-	2
2005	-	4	2	-	-	-	-	6
المجموع	2	6	8	-	-	-	-	16

تبعاً لسبب الهجر :

جدول رقم (2-7) يوضح إحصائية الطلاق للهجر بمحاكم معتمدية الخرطوم .

العام	الخرطوم	الشرقي	الامتداد	الأزهري	النصر	الشجرة	جبل أولياء	المجموع
2000	-	-	-	-	-	-	-	-
2001	-	2	-	-	-	-	-	2
2002	-	-	-	-	-	-	-	-
2003	2	5	1	1	-	1	-	10
2004	-	-	-	-	2	-	-	2
2005	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	2	7	1	1	2	1	-	14

تبعاً لسبب الإعسار :

جدول رقم (2-8) يوضح إحصائية الطلاق للإعسار بمحاكم معتمدية الخرطوم .

العام	الخرطوم	الشرقي	الامتداد	الأزهري	النصر	الشجرة	جبل أولياء	المجموع
2000	-	-	1	-	-	-	-	1
2001	-	-	-	-	-	-	-	-
2002	-	-	-	2	-	-	-	2
2003	-	-	-	5	-	2	-	7
2004	-	-	-	1	-	-	-	1
2005	-	-	-	-	1	-	3	4
المجموع	-	-	1	8	1	2	3	15

تبعاً فسخ نكاح :

جدول رقم (9-2) يوضح إحصائية الطلاق لفسخ النكاح بمحاكم معتمدية الخرطوم .

العام	الخرطوم	الشرقي	الامتداد	الأزهري	النصر	الشجرة	جبل أولياء	المجموع
2000	-	-	6	-	-	1	-	7
2001	-	-	5	-	-	2	1	8
2002	-	-	4	-	-	2	-	6
2003	-	-	1	-	2	1	1	5
2004	-	-	1	-	5	1	-	7
2005	-	-	-	1	1	-	2	4
المجموع	-	-	17	1	8	7	4	37

تبعاً لسبب العنة :

جدول رقم (10-2) يوضح إحصائية الطلاق للعنة بمحاكم معتمدية الخرطوم .

العام	الخرطوم	الشرقي	الامتداد	الأزهري	النصر	الشجرة	جبل أولياء	المجموع
2000	1	-	1	-	-	-	-	2
2001	2	-	-	-	-	-	-	2
2002	-	-	-	-	-	-	-	-
2003	-	1	-	-	-	1	-	2
2004	1	-	-	-	1	-	-	2
2005	-	7	-	-	-	-	2	9
المجموع	4	8	-	-	1	1	2	17

تبعاً لسبب الضرر :

جدول رقم (2-11) يوضح إحصائية الطلاق للضرر بمحاكم معتمدية الخرطوم .

العام	الخرطوم	الشرقي	الامتداد	الأزهري	النصر	الشجرة	جبل أولياء	المجموع
2000	9	4	28	-	-	12	5	58
2001	16	14	33	-	-	11	-	74
2002	12	25	27	5	6	24	-	99
2003	11	9	8	22	18	8	9	85
2004	13	7	12	16	19	9	8	84
2005	4	91	3	4	10	8	8	128
المجموع	65	150	111	47	53	72	30	528

تبعاً لسبب عدم الإنفاق :

جدول رقم (2-12) يوضح إحصائية الطلاق لعدم الإنفاق بمحاكم معتمدية الخرطوم .

العام	الخرطوم	الشرقي	الامتداد	الأزهري	النصر	الشجرة	جبل أولياء	المجموع
2000	9	4	28	-	-	16	3	60
2001	6	12	20	-	-	6	10	54
2002	10	12	9	3	-	9	-	43
2003	4	10	10	-	2	6	3	35
2004	6	2	2	2	2	21	5	40
2005	2	25	2	7	-	13	3	52
المجموع	37	65	71	12	4	71	24	284

تبعاً لسبب الايلاء :

جدول رقم (2-13) يوضح إحصائية الطلاق للإيلاء بمحاكم معتمدية الخرطوم

العام	الخرطوم	الشرقي	الامتداد	الأزهري	النصر	الشجرة	جبل أولياء	المجموع
2000	-	-	-	-	-	1	-	1
2001	-	-	-	-	-	-	-	-
2002	-	-	-	-	-	-	-	-
2003	-	-	-	-	-	-	-	-
2004	-	-	-	-	-	-	-	-
2005	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	-	-	-	-	-	1	-	1

أسباب الطلاق بمحاكم الأحوال الشخصية معتمدية أم درمان:

تبعاً لسبب إثبات الطلاق :

جدول رقم (14-2) يوضح إحصائية الطلاق لإثبات الطلاق بمعتمدية أم درمان

العام	أمبدة	كرري	أم درمان وسط	المجموع
2000	252	117	81	450
2001	220	139	81	440
2002	286	122	72	480
2003	214	115	74	403
2004	201	97	49	347
2005	213	106	60	379
المجموع	1386	696	417	2499

المصدر:سجل قيد القضايا للأعوام مـن 2000-2005 م محكمـة الأحـوال الشخـصية معتمديـة أم درمان .

تبعاً لسبب الغيبة

جدول رقم (15-2) يوضح إحصائية الطلاق للغيبة بمعتمدية أمدرمان

العام	أم بدة	كرري	أم درمان وسط	المجموع
2000	149	89	67	305
2001	113	104	66	283
2002	174	84	74	332
2003	185	81	98	364
2004	174	91	71	336
2005	150	89	67	306
المجموع	945	538	443	1926

تبعاً لسبب على مال :

جدول رقم (16-2) يوضح إحصائية الطلاق على مال بمعتمدية أم درمان

العام	أم بدة	كرري	أم درمان وسط	المجموع
2000	-	-	-	-
2001	-	9	-	9
2002	-	7	-	7
2003	-	8	-	8
2004	-	2	-	2
2005	-	10	-	10
المجموع	-	36	-	36

تبعاً لسبب فسخ نكاح :

جدول رقم (17-2) يوضح إحصائية الطلاق لفسخ النكاح بمعتمدية أم درمان

العام	أم بدة	كرري	أم درمان وسط	المجموع
2000	1	7	4	12
2001	12	-	4	16
2002	12	7	4	23
2003	9	2	-	11
2004	7	2	4	13
2005	4	3	3	10
المجموع	45	21	19	85

تبعاً لسبب عدم إنفاق :

جدول رقم (18-2) يوضح إحصائية الطلاق لعدم الإنفاق بمعتمدية أم درمان

العام	أم بدة	كرري	أم درمان وسط	المجموع
2000	30	22	31	83
2001	40	19	23	82
2002	53	25	16	94
2003	32	18	20	70
2004	20	19	15	54
2005	21	12	9	42
المجموع	196	115	114	425

تبعاً لسبب الضرر :

جدول رقم (19-2) يوضح إحصائية الطلاق للضرر بمعتمدية أم درمان

العام	أم بدة	كرري	أم درمان وسط	المجموع
2000	40	38	24	102
2001	42	34	33	109
2002	59	36	19	114
2003	59	19	25	103
2004	73	28	32	133
2005	44	25	19	88
المجموع	317	180	152	649

تبعاً لسبب الشقاق :

جدول رقم (20-2) يوضح إحصائية الطلاق للشقاق بمعتمدية أم درمان

العام	أم بدة	كرري	أم درمان وسط	المجموع
2000	13	4	4	21
2001	17	4	2	23
2002	19	10	7	36
2003	20	5	7	32
2004	18	5	4	27
2005	17	4	3	24
المجموع	104	32	27	163

تبعاً لسبب الفدية :

جدول رقم (21-2) يوضح إحصائية الطلاق على فدية بمعتمدية إم درمان

العام	أم بدة	كرري	أم درمان وسط	المجموع
2000	3	-	1	4
2001	3	-	-	3
2002	5	-	1	6
2003	1	-	3	4
2004	4	-	-	4
2005	9	-	2	11
المجموع	25	-	7	32

تبعاً لسبب الإعسار :

جدول رقم (2-22) يوضح إحصائية الطلاق للإعسار بمعتمدية أم درمان

العام	أم بدة	كرري	أم درمان وسط	المجموع
2000	1	1	-	2
2001	1	6	-	7
2002	-	-	-	-
2003	1	-	1	2
2004	1	-	-	1
2005	-	2	-	2
المجموع	4	9	1	14

تبعاً لسبب الحبس :

جدول رقم (2-23) يوضح إحصائية الطلاق للحبس بمعتمدية أم درمان

العام	أم بدة	كرري	أم درمان وسط	المجموع
2000	1	-	-	1
2001	3	-	-	3
2002	-	2	-	2
2003	2	3	-	5
2004	3	1	-	4
2005	2	-	-	2
المجموع	11	6	-	17

تبعاً لسبب المرض :

جدول رقم (2-24) يوضح إحصائية الطلاق للمرض بمعتمدية أم درمان

العام	أم بدة	كرري	أم درمان وسط	المجموع
2000	-	-	-	-
2001	-	-	-	-
2002	1	-	-	1
2003	-	-	1	1
2004	2	-	-	2
2005	1	-	-	1
المجموع	4	-	1	5

تبعاً لسبب الملاعنة:

جدول رقم (2-25) يوضح إحصائية الطلاق للملاعنة بمعتمدية أم درمان

العام	أم بدة	كرري	أم درمان وسط	المجموع
2000	-	-	-	-
2001	-	-	-	-
2002	-	-	-	-
2003	-	-	-	-
2004	1	-	-	1
2005	-	-	-	-
المجموع	1	-	-	1

تبعاً لسبب العنة :

جدول رقم (26-2) يوضح إحصائية الطلاق للعنه بمعتمدية أم درمان

العام	أم بدة	كرري	أم درمان وسط	المجموع
2000	-	-	1	1
2001	-	-	-	-
2002	-	-	1	1
2003	-	-	-	-
2004	1	2	-	3
2005	1	-	-	1
المجموع	2	2	2	6

أسـباب الطـلاق بمحـاكم الأحـوال الشخـصي بمعتمـدتي بحـري وشـرق النيـل :

إثبات الطلاق :

جدول رقم (27-2) يوضح إحصائية الطلاق لإثبات الطلاق بمحاكم الأحوال الشخصية بمعتمدتي بحري وشرق النيل معتمدية بحري

العام	بحري وسط	بحري شمال	بحري شرق	المجموع
2000	32	10	24	66
2001	45	24	70	139
2002	37	21	69	127
2003	45	14	81	140
2004	37	22	94	153
2005	62	23	45	130
المجموع	258	114	383	755

المصدر : سـجل قيـد القـضايا للأعـوام مـن 2000- 2005 م محكمـة الأحـوال الشخـصية معتمديتي بحري وشرق النيل

تبعاً لسبب الغيبة :

جدول رقم (2-28) يوضح إحصائية الطلاق للغيبـة بمحـاكم الأحـوال الشخـصية بمعتمدتي بحري وشرق النيل .

العام	بحري وسط	بحري شمال	بحري شرق	المجموع
2000	49	15	59	123
2001	45	14	70	129
2002	43	23	70	136
2003	39	20	86	145
2004	52	25	80	157
2005	37	30	48	115
المجموع	265	127	413	805

تبعاً لسبب الضرر :

جدول رقم (2-29) يوضح إحصائية الطلاق للـضرر بمحـاكم الأحـوال الشخـصية بمعتمدتي بحري وشرق النيل .

العام	بحري وسط	بحري شمال	بحري شرق	المجموع
2000	8	13	31	52
2001	14	10	24	48
2002	22	8	20	50
2003	20	7	15	42
2004	24	14	29	67
2005	27	22	14	63
المجموع	115	74	133	322

تبعاً لمتغير عدم الإنفاق :

جدول رقم (30-2) يوضح إحصائية الطلاق لعدم الإنفاق بمحاكم الأحوال الشخـصية بمعتمدتي بحري وشرق النيل .

العام	بحري وسط	بحري شمال	بحري شرق	المجموع
2000	9	6	20	35
2001	11	2	20	33
2002	14	2	12	28
2003	26	3	15	44
2004	16	8	15	39
2005	7	7	20	34
المجموع	83	28	102	213

تبعاً لسبب الشقاق :

جدول رقم (31-2) يوضح إحصائية الطلاق للـشقاق بمحـاكم الأحـوال الشخـصية بمعتمدتي بحري وشرق النيل .

العام	بحري وسط	بحري شمال	بحري شرق	المجموع
2000	4	-	1	5
2001	2	4	-	6
2002	6	1	3	10
2003	4	-	3	7
2004	8	4	1	13
2005	7	-	1	8
المجموع	31	9	9	49

تبعاً لسبب الإعسار :

جدول رقم (2-32) يوضح إحصائية الطلاق للإعسار بمحـاكم الأحـوال الشخـصية بمعتمدتي بحري وشرق النيل .

العام	بحري وسط	بحري شمال	بحري شرق	المجموع
2000	10	-	1	11
2001	-	-	-	-
2002	1	-	4	5
2003	-	-	-	-
2004	-	-	2	2
2005	-	-	-	-
المجموع	11	-	7	18

تبعاً لسبب الفدية :

جدول رقم (2-33) يوضح إحصائية الطلاق للفديـة بمحـاكم الأحـوال الشخـصية بمعتمدتي بحري وشرق النيل .

العام	بحري وسط	بحري شمال	بحري شرق	المجموع
2000	1	-	2	3
2001	-	-	3	3
2002	1	-	5	6
2003	-	-	10	10
2004	2	-	8	10
2005	1	-	3	4
المجموع	5	-	31	36

تبعاً لسبب الهجر :

جدول رقم (2-34) يوضح إحصائية الطلاق للهجـر بمحـاكم الأحـوال الشخـصية بمعتمدتي بحري وشرق النيل .

العام	بحري وسط	بحري شمال	بحري شرق	المجموع
2000	2	1	-	3
2001	-	-	-	-
2002	-	-	1	1
2003	-	2	-	2
2004	-	1	1	2
2005	2	-	-	2
المجموع	4	4	2	10

تبعاً لسبب الحبس :

جدول رقم (2-35) يوضح إحصائية الطلاق للحـبس بمحـاكم الأحـوال الشخـصية بمعتمدتي بحري وشرق النيل .

العام	بحري وسط	بحري شمال	بحري شرق	المجموع
2000	2	-	-	2
2001	1	-	-	1
2002	1	-	-	1
2003	1	-	-	1
2004	1	-	-	1
2005	-	-	-	-
المجموع	6	-	-	6

تبعاً لسبب فسخ النكاح :

جدول رقم (2-36) يوضح إحصائية الطلاق لفسخ النكاح بمحاكم الأحوال الشخصية بمعتمدتي بحري وشرق النيل .

العام	بحري وسط	بحري شمال	بحري شرق	المجموع
2000	2	1	1	4
2001	1	-	-	1
2002	1	-	6	7
2003	1	-	-	1
2004	1	1	8	10
2005	-	-	3	3
المجموع	6	2	18	26

تبعاً لسبب المرض :

جدول رقم (2-37) يوضح إحصائية الطلاق للمرض بمحاكم الأحوال الشخصية بمعتمدتي بحري وشرق النيل .

العام	بحري وسط	بحري شمال	بحري شرق	المجموع
2000	-	-	-	-
2001	1	-	-	1
2002	-	-	-	-
2003	-	-	-	-
2004	-	-	-	-
2005	-	-	1	1
المجموع	1	-	1	2

تبعاً لسبب اختلاف الدين :

جدول رقم (38-2) يوضح إحصائية الطلاق على اختلاف الدين بمحاكم الأحوال الشخصية بمعتمدتي بحري وشرق النيل .

العام	بحري وسط	بحري شمال	بحري شرق	المجموع
2000م	1	-	-	1
2001	-	-	-	-
2002	-	-	-	-
2003	-	-	-	-
2004	-	-	-	-
2005	-	-	-	-
المجموع	1	-	-	1

تبعاً لسبب الملاعنة :

جدول رقم (39-2) يوضح إحصائية الطلاق للعان بمحاكم الأحوال الشخصية بمعتمدتي بحري وشرق النيل.

العام	بحري وسط	بحري شمال	بحري شرق	المجموع
2000	-	-	-	-
2001	-	-	1	1
2002	-	-	-	-
2003	-	-	-	-
2004	-	-	-	-
2005	-	-	-	-
المجموع	-	-	1	1

مما سبق ترى الباحثة أن أسباب الطلاق في المجتمع السوداني متعددة، وهي الأسباب الواردة في قانون الأحوال الشخصية، ومن الملاحظ ارتفاع سبب الطلاق بالغيبة، وبالمقارنة بالمحافظات نجد أن معتمدية أم درمان من أكثر المحافظات في حالات الطلاق، كذلك نجد أن الطلاق بالملاعنة حالتين فقط، حالة بمعتمدية أم درمان، وحالة بمعتمدية بحري.

أعمال المأذونين بولاية الخرطوم خلال الأعوام من 2000- 2005م

تمهيد :

يقصد بأعمال المأذونين حالات الزواج والطلاق العامة، تسجل في سجل المأذون، أي الطلاق من غير محكمة، وقد عرضته الباحثة لعكس حجم ظاهرة الطلاق بصورة عامة .

جدول رقم (40-2) يوضح إحصائية أعمال المأذونين للجهاز القضائي لمعتمدية الخرطوم .

العام	زواج	طلاق	النسبة
2000م	5348	2239	%41.9
2001م	4986	2011	%40.3
2002م	3289	1472	%44.8
2003م	7374	2461	%33.4
2004م	8939	2853	%31.9
2005م	11028	3702	%33.6

المصدر : قسم الإحصاء القضائي لمحكمة معتمدية الخرطوم

جدول رقم (2-41) يوضح إحصائية أعمال المأذونين للجهاز القضائي لمعتمديتي بحري وشرق النيل .

العام	الزواج	الطلاق	النسبة
2000م	3965	1756	%44.3
2001م	3332	1364	%40.9
2002م	3609	1097	%30.4
2003م	2397	1119	%46.7
2004م	1453	1088	%74.9
2005م	8000	2849	%35.6

المصدر قسم الإحصاء لمحكمة لمعتمديتي بحري وشرق النيل

جـدول رقـم (2-42) يوضـح إحـصائية أعمـال المـأذونين للجهـاز القـضائي لمعتمدية أم درمان .

العام	الزواج	الطلاق	النسبة
2001م	9515	3000	%31.5
2002م	10343	2550	%24.7
2004م	4457	1718	%38.5
2005م	10698	3521	%32.9

المصدر : قسم الإحصاء القضائي لمحكمة معتمدية أم درمان

مما سبق نلاحظ أن حالات الطلاق في تزايد، ممـا يعكـس حجـم الظـاهرة، وأهمية دراستها، ومعرفة أسبابها.

ثالثاً : الدراسات السابقة المتعلقة بالطلاق

تمهيد :

تتناول الباحثة في هذا الجـزء مـن الدراسـة الدراسـات الـسابقة المتعلقـة بالطلاق، وعلى حسب علم الباحثة لم تجد دراسة تناولـت كـل متغيـرات الدراسـة، وإنما وجدت دراسات تناولت جزء من متغيرات الدراسة.

1- دراسة وفاق صابر علي : 2002م السودان

عنوان الدراسة : القلق والاكتئاب وعلاقتـه بـبعض المتغيـرات الديمغرافيـة لـدي المطلقين والمطلقات، في محاكم شئون الأسرة بولاية الخرطوم .

أهداف الدراسة :

1. السمة العامة المميزة للقلق النفسي والاكتئـاب، لـدي المطلقـين والمطلقـات، في محاكم شئون الأسرة بولاية الخرطوم .
2. دراسة الفروق في القلق والاكتئاب لدي المطلقـين والمطلقـات، فـي محـاكم شئون الأسرة، تعزي لمستوي التعليم .
3. دراسة الفروق في القلق والاكتئاب لدي المطلقـين والمطلقـات، فـي محـاكم شئون الأسرة، تعزي لمتغير النوع .
4. دراسة الفروق في القلق والاكتئاب لدي المطلقـين والمطلقـات، فـي محـاكم شئون الأسرة، تعزي لمتغير عدد الأطفال .
5. دراسة الفروق في القلق والاكتئاب لدي المطلقـين والمطلقـات، فـي محـاكم شئون الأسرة، تعزي لمتغير المهنة .
6. دراسة الفروق في القلق والاكتئاب لدي المطلقـين والمطلقـات، فـي محـاكم شئون الأسرة، تعزي لمتغير سبب الطلاق .
7. دراسة الفروق في القلق والاكتئاب لدي المطلقـين والمطلقـات، فـي محـاكم شئون الأسرة، تعزي لمتغير المحافظة.

منهج الدراسة :

اتبعت الباحثة المـنهج الوصـفي وتكونـت عينـة الدراسـة مـن (250) مطلق ومطلقة (168) مطلق و(82) مطلقة تـم اختيـارهم مـن بـين المطلقـين والمطلقات، في محـاكم شـئون الأسـرة بولايـة الخرطـوم، بالطريقـة العـشوائية الطبقية.

أدوات الدراسة :

طبقت الباحثة :

1. استمارة المعلومات الأساسية .
2. مقياس بيك للاكتئاب .
3. مقياس تايلور للقلق .

نتائج الدراسة :

توصلت الدراسة إلي :

1. يتسم القلق والاكتئاب وسط المطلقين والمطلقـات، بمحـاكم شـئون الأسـرة بالانخفاض .
2. توجد فـروق دالـة إحـصائيا، فـي القلـق والاكتئـاب، وسـط المطلقـين والمطلقات بمحاكم شئون الأسرة، تبعاً لمتغير النوع لصالح الذكور.
3. توجد فروق دالة إحصائيا، وسـط المطلقـين والمطلقـات، بمحـاكم شـئون الأسرة، تبعاً لمتغير المهنة .
4. لا توجد فروق دالة إحصائيا، وسط المطلقـين والمطلقـات، بمحـاكم شـئون الأسرة، تبعاً لمتغير مستوي التعليم .
5. لا توجد فروق دالة إحصائيا، وسط المطلقـين والمطلقـات ،بمحـاكم شـئون الأسرة، تبعاً لمتغير عدد الأطفال .

6. لا توجد فروق دالة إحصائيا وسط المطلقين والمطلقات بمحاكم شئون الأسرة تبعا لسبب الطلاق .
7. لا توجد فروق دالة إحصائيا، وسط المطلقين والمطلقات، بمحاكم شئون الأسرة، تبعاً للمعتمدية التي تسكن فيها أفراد عينة الدراسة .

2- دراسة علوية عثمان دبلوك : 1997.السودان

عنوان الدراسة : ظاهرة الطلاق في المجتمع السوداني.

أهداف الدراسة :

1. دراسة ظاهرة الطلاق في المجتمع السوداني من حيث حجمها وملامحها.
2. تحديد أهم العوامل المؤثرة في ظاهرة الطلاق .
3. تحديد الآثار المترتبة علي الطلاق، علي المستوي الفردي والأسري .
4. التعرف علي إجراءات المحاكم، في التعامل مع ظاهرة الطلاق، وحقوق المرأة المطلقة .
5. التعرف علي مدي وعى المرأة المطلقة بحقوقها في الطلاق، ومختلف قوانين الزواج والطلاق .

عينة الدراسة :

تكونت عينة الدراسة من (150) مطلقة بولاية الخرطوم، وتراوحت الأعمار بين 20- 40 من محاكم شئون الأسرة .

أدوات الدراسة :

1. استبانة تصميم الباحثة .
2. المقابلة الشخصية .

نتائج الدراسة :

توصلت الدراسة إلي :

1. بلغت حالات الطلاق في السودان (21.770) بالنسبة لولاية الخرطوم فقط، حيث اتضح أن معدلات الطلاق خلال ثلاثة سنوات الأخيرة مرتفع.
2. كشفت الدراسة أن حالات الطلاق التي عرضت أمام المحاكم في الخرطوم عام 1992م (676)حالة طلاق وفي عام 1993م بلغت8(688) حالة طلاق وفي عام 1994م (701)حالة طلاق .
3. 35% من النساء المطلقات كان لديهن أولاد أعمارهم 6-8 سنوات.
4. 61% من الزيجات كن قبل الطلاق فتيات في فترة المراهقة، وأن أزواجهن كانوا صبيان في نفس المرحلة .
5. التكفل بإعاشة الأطفال يقع علي عاتق الأم في 30 % من الحالات إن كانت تعمل أو لها مورد خاص، أو كان يقع علي عاتق أهل الأم في 42% من الحالات .

4- دراسة رأوية دسوقي 1996.

عنوان الدراسة : الميل العصبي لدي المتزوجات، والمطلقات. دراسة مقارنة

عينة الدراسة : (60) امرأة مصرية، نصفهن متزوجات، والنصف الآخر مطلقات، كذلك (6) نساء سعوديات نصفهن متزوجات، والنصف الآخر مطلقات .

أدوات الدراسة :

1. قائمة ويلوبي للميل العصبي .
2. قائمة القلق كحالة وسمة .
3. استمارة بيانات إعداد الباحثة .
4. استمارة مقابلة شخصية .
5. اختبار تفهم الموضوع .**نتائج الدراسة :**

1. وجود فروق دالة بين المتزوجات والمطلقات، في كل من مصر والسعودية، في الميل العصبي في اتجاه المصريات .
2. فروق دالة في كل من القلق كحالة وكسمة، في اتجاه المصريات، بينما لم يتبين أي تأثير للتفاعل بين الحالة الاجتماعية، والميل العصابي، أو القلق كحالة أو كسمة لدي المرأة المصرية، والسعودية.

المبحث الثاني

الاكتئاب

تمهيد:

تستعرض الباحثة في هذا المبحث : تعريف الاكتئاب، والنظريات النفسية المفسرة للاكتئاب، وأعراض الاكتئاب، وتصنيف الاكتئاب، الاكتئاب عند النساء، علاج الاكتئاب

تعريف الاكتئاب Depression:

ذكر كيث كرامينلغر (2002 :13) أن كلمة Depression في اللغة الإنجليزية تستخدم في الإشارة إلي حفرة أو فجوة في الأرض وفي العالم المادي تعني مرحلة من التقهقر الاقتصادي، وفي علم الأرصاد الجوي تشير إلي نمط طقس استوائي قد يحدث إعصارا، أو زوبعة، وعند علماء الفضاء نشير إلي مسافة جسم سماوي تحت الأفق، ولكن أكثر المعاني المألوفة لكلمة اكتئاب يرتبط بالمزاج .

ويوضح وكينز wiggins-gones (1999) أن الاكتئاب هو حالة انفعالية تتضمن تغيرا محدوداً في المزاج مثل مشاعر الحزن والوحدة واللامبالاة بحيث يتكون مفهوما سالبا مع توبيخ للذات وتحقيرها، ولومها وتغيرات في النشاط مثل صعوبة النوم، وصعوبة الأكل وتغيرات في مستوي النشاط مثل النقص أو الزيادة في النشاط .

يعرفه عبد الستار إبراهيم (31:1983) أنه استجابة انفعالية مبالغ فيها يتجه فيها المكتئب إلى الماضي وأحزانه التي مضت، ويتجه كذلك إلى العزلة وعدم الفعالية.

ويعرفه مارت سلفمن Martin Selgman الذي ورد في ستيفن ب. كلاين (2003 :481) بأنه مثل نزلة البرد الشائعة، بالنسبة لعلم النفس فليس

هنالك شخص يتمتع بالمناعة ضد الشعور باليأس الذي يتميز به الاكتئاب، ويشير محمد حمدي الحجار (1989 :84) إلي الاكتئاب بأنه اضطراب عاطفي يظهر بأعراض نفسية وبدنية وسريريه، تعكس مزاج المريض ومعاناته، وتتداخل في هذا الاضطراب عوامل بيئية، وثقافية، وبيوكيميائية وراثية، وقد أشار يوجين ليفين، وبرنارد لوين (1985: 201) إلي تعريف الغزالي للاكتئاب بأنه حالة من الألم النفسي تؤدي إلي الإحساس بالذنب وانخفاض ملحوظ في تقدير الذات، والتحسر علي الماضي، والتفكير في البحث في العلل والأسباب وراء المجهول، ويعرف حامد عبد السلام (1997 :514) الاكتئاب بأنه حالة من الحزن الشديد المستمر تنتج عن الظروف المحزنة الأليمة وتعبير عن شيء مفقود.

وقد ذكر أو ستن لينغ Austin Lennig (1993) أن الاكتئاب حالة من الألم النفسي مصحوبة بالإحساس بالذنب، وتوبيخ الذات، ونقص في النشاط العقلي والحركي .

ويصفها ورد Howard (2000) الاكتئاب بأنه خبرة ذاتية وجدانية، تسمي الحالة المزاجية والانفعالية التي قد تكون عرضاً دالاً علي اضطراب جسمي، أو عقلي، أو اجتماعي، أو معرفي، أو سلوكي أو فسيولوجي، وقد ذكر فرويد (Freud) الذي ورد في روبرت تونيل Rebort Toil (1998: 251) أن الاكتئاب هو تحويل النزاعات العدوانية الناجمة عن فقدان الشيء إلي الداخل .

ويرى يوجين ليفين، وبرنارد لوين (1985: 10) لفظ اكتئاب بأنه الحالة المزاجية، وليس بالضرورة حالة باثولوجية مرضية أو عرضا أو مجموعة أعراض متشابكة .

وذكر بروتر جـابون Porter Capon (1999) أن الاكتئـاب هـو الـشعور بالحزن، مصحوب بانخفاض في الفعاليـة، ويحـدث سـلوك إيـذاء الـذات عنـدما يعمد الأفراد إلي الأضرار بأنفسهم .

يـرى شـيفر وشـيرز Schafer , Sharies (1999) بـأن الاكتئـاب هـو اضطراب سيكولوجي يتمثل في وجود حالة انفعالية يعاني فيهـا الفـرد مـن الحـزن الشديد، وميول تشاؤمية، وتعلو مـشاعر الـذنب مـع نقـد الـذات، والرغبـة فـي التخلص من الحيـاة. وذكـر عبـد العلـي الجـسماني (1998 :69) بأنـه التـدني المرضي إلي أدني حد للمزاج، وهو التدني والانخفـاض الـذي لا يتفـق أبـدا مـع واقع الحال المحيط بالشخص المكتئب.

ويشير مجدي أحمـد محمـد عبـد الله (2003 : 185) أن الاكتئـاب حالـة من الحزن العميق يحس فيها المريض بعدم الرضـا، وعـدم القـدرة علـي الإتيـان بنشاطه السابق، ويأسه فـي مواجهـة المـستقبل، وفقـدان القـدرة علـي النـشاط، وصعوبة في التركيز، والشعور بالذهان التام مـع اضـطراب فـي النـوم، والـشهية للطعام، والأحلام مزعجة.

ويضيف رشدي فام منصور، أحمـد حـسين الـشافعي (2001 :189) بـأن الاكتئاب اضطراب مزاجي قد يعتـري الـشخص العـادي بـسبب الإحبـاط أو فقـد عزيز، أو ضياع شيء ثمين، ولكن إذا استمر لفتـرة طويلـة تحـول إلـي مـرض، وفي هذا يوضح عبـد الفتـاح دويـدار (2000 :244) بأنـه ضـرب مـن الحـزن يتميز عن الحزن العادي بما يتـضمنه مـن انقبـاض الـصدر، وشـعور بالـضيق، وخمود الهمة، وخور العزيمة، وعدم القدرة للاستمتاع بمباهج الحياة .

وفقاً لما سبق تعرف الباحثـة الاكتئـاب بأنـه حالـة مـن الحـزن الـشديد مرتبطة بالمزاج، تنتج عـن ظـروف محزنـة أو إحبـاط، وقـد يظهـر بـأعراض نفسية تتمثل في الحزن الـشديد، وتـوبيخ الـذات، اللامبـالاة أو أعـراض جـسمية

متمثلة في فقدان الشهية، صعوبة النـوم أو الأرق، كـذلك قـد يظهـر باضـطرابات سلوكية، معرفية، اجتماعية، والاكتئاب اضـطراب مزاجـي قـد يعتـري الـشخص العادي، ولكن إذا استمر لفترة طويلة يتحول إلي مرض نفسي .

العوامل المسببة للاكتئاب :

الاكتئاب اضطراب ينتج عن عدة أسباب تناولهـا علمـاء الـنفس بالتفـصيل نذكر منها:

1/ التفسير النفسي للاكتئاب :

ظهرت كثير من النظريات النفسية التي تفـسر الاكتئـاب علـي أنـه عنـف تـم توجيهه إلي النفس، أو فقدان شيء عزيز فـي الطفولـة أدي إلـي توجيـه الغـضب إلي النفس كل هذا يؤدي إلي الـشعور الـسلبي تجـاه الـنفس، والبيئـة والمـستقبل، وقد أشار عبد الفتاح ديـودار (2000: 245) أسـباب نفـسية تـؤدي إلـي حـدوث الاكتئاب نذكر منها :

1. الحرمان الذي يصيب الإنسان، ويكون الاكتئـاب اسـتجابة لـذلك الحرمـان، كذلك فقد الحب، والمـساندة العاطفيـة، أو فقـد مكانـة اجتماعيـة، أو فقـد وظيفة .
2. الصراعات اللاشعورية .

ويضيف إلي ذلك حامد عبد السلام (1997: 516-517).

1. الإحباط، والفشل، وخيبة الأمل، والكبت، والقلق.

2- الخبرات الصارمة والتفسير الخاطئ غير الواقعي للخبرات .

3-التربية الخاطئة وتتمثل في : التفرقة، المعاملة، والتسلط، والإهمال

4- عدم التطابق بين مفهوم الذات الواقعي وبين مفهوم الذات المثالي.

5- سوء التوافق ويكون الاكتئاب شـكلاً مـن أشـكال الانـسحاب والعـدوان المكبوت، ولا يسمح للأنا الأعلى أن يتجه للخارج، ويتجه نحو الذات

ويـضيف بروسـتر propstl redecca (1992) يتعلـق الاكتئـاب فـي كثير من الأحيان بالقلق، واليأس، ومشاعر الذنب المبالغ فيها .

تاريخ العائلة :

ذكـــرت ربـــارت ليمـــان Rebart Lyman (1998: 256-257) أن العوامل الوراثية تلعب دورا في العديد من الأمراض، وقـد أظهـرت دراسـة جيـر سـتون، وهاموفيـت وجيـر وف فـي Gershon Hamovito , Gwroof (1993) أن 27% من الأطفـال الـذين كـان أحـد والـديهم مكتئبـاً عـانوا مـن الاكتئاب، وأن 74% من الوالدين مكتئبان كانوا هم أنفسهم مكتئبين .

وقد أشار كيـث كرامينلغـر (30:2002) إلـي إن العديـد مـن الدراسـات تناولت مسألة الاكتئاب في العائلات، وتوصـلت الدراسـات إلـي أن أفـراد عائلـة شخص مكتئـب أو أصـيب قـبلاً بالاكتئـاب يكونـون أكثـر احتمـالاً للتعـرض للاكتئاب وتشير التواريخ العائلية إلي أن الاكتئـاب ينتقـل عمومـاً مـن جيـل إلـي جيل، وقد عثر البـاحثون علـى إسـهام عوامـل وراثيـة، وغيـر وراثيـة فـي الاكتئاب، وقد بينت الدراسات أن الأولاد المتبنـين المعتقـدين إلـي تـاريخ عـائلي من الاكتئاب وأن التوأمين المتـشابهين الـذين يـشاركان الجينـات نفـسها يكـشفان كلاهما عن إمكانية التعرض للاكتئاب أكثـر مـا يفعـل التوأمـان الأخـوان اللـذان يشاركان فقط بعضاً من الجينات نفسها وبـين التـوأمين المتـشابهين حيـث يـصاب أحد التوأمين بالاكتئاب يعاني التوأم الآخر مـن الاكتئـاب، أيـضا فـي 40% فقـط من الحالات ويشير ذلك إلي أن العوامل الوراثيـة مـسئولة عـن الاكتئـاب إلـي إن هنالك عوامل أخري تـؤدي دورا فـي الاكتئـاب، وإذا كانـت العوامـل الوراثيـة وحدها المسئولة عن الاكتئاب لكان الاحتمال 100%.

التفسير المعرفي للاكتئاب :

هنالك كثير من الأفكار المعاصرة التي أكدت علـي الـدور المركـزي للعوامـل المعرفية في حدوث الاكتئاب، وقـد ذكـرت آمـال عبـد الـسميع (2003 : 135-136) إلي أن بلاكبورن وآخرون (1997) أشاروا إلـي أن العوامـل العدائيـة فـي اتجاهيها، أي العقابية الداخلية والخارجية، تعكـس الأفكـار، ووجـه النظـر الـسالبة لـدي الاكتئـاب ويؤكـد كـل مـن فاليـنس Valins ولازارس lazarus (1996) والـيس Allis (1962) ومـاهوني Mahoney (1974) علـي أن الأحـداث الداخلية للفرد مصدرها المعلومة المعرفيـة، وعنـدما يظهـر علـي الفـرد مظهـر انفعالي واضح، يعتبر رد فعل للجانب المعرفي، ونجـد أن أشـهر نظريـة معرفيـة وضعت للاكتئاب هي نظرية بيك Beak والتـي حـدد فيهـا الانحـراف الأساسـي في التفكير الاكتئابي في ثلاث اتجاهات، أطلـق عليهـا الثلاثـي المعرفـي الـسلبي، وهي النظرية السالبة للذات والمستقبل والعـالم، وطبقـا لنظريـة بيـك Beak فـإن الأعراض الأخرى مثل النواحي الوجدانيـة، أو الدافعيـة تعبيـرات ثانويـة بالنـسبة للانحـراف المعرفـي لـديهم وأبـرز بيـك Beak عـام (1987) فـي نظريـة لخصائص المعرفية المتميزة لمعتقدات وأفكـار الاكتئـابيين عـن غيـر الاكتئـابيين من مرض ومعاقين وهي :

1. **السلبية Negativity:** أفكار الأشخاص المكتئبين أكثـر سـلبية عنهـا لـدي غير المكتئبين.
2. **الثلاثي Triad :** ويتميز المكتئبون بنظرة سـلبية إلـي الـذات (S) والعـالم (W) والمستقبل (F) وهذه النظـرة الـسلبية تـشمل كـل فئـات الاكتئـاب الأحادي القطب .
3. **التلقائيــة Automaticity:** أن الأفكــار والمعتقــدات الــسالبة تتكــرر بتلقائية وغير معتمدة.

4. **المنع أو الصد Exclusivity :** تـشيع بـين الاكتئـابيين الأفكـار الـسلبية ولـديهم صـد تلقـائي للأفكـار الإيجابيـة، ومحاولـة اسـتبعاد التقييمـات الشخصية الإيجابية للأفراد الآخرين .

ويضيف ديفيـد هــ. بـارو(2002، 581) أن النمـوذج المعرفـي للاكتئـاب يفترض أن المعرفة، والسلوك، والكيمياء الحيويـة، جميعهـا مكونـات مهمـة فـي الاضطراب الاكتئابي، ووفقـاً لهـذا، فـإن المعـارف ذات الأسـاس الـسلبي تعـد العملية البؤريـة فـي الاكتئـاب، وتـنعكس هـذه العمليـة فـي المثلـث المعرفـي للاكتئاب، والمرضي الاكتئابيون لديهم رؤيـة سـلبية لأنفـسهم وللمـستقبل، ويـشوه المرضي الاكتئـابيون تفـسيراتهم للأحـداث، ولهـذا يواصـلون رؤيـتهم الـسالبة لأنفسهم، وللبيئة، وللمستقبل. وتعبر هـذه التـشوهات عـن انحـراف فـي العمليـة المنطقية للتفكير التي يستخدمها الناس عادة .

أعراض الاكتئاب :

يتميز الاكتئاب بعدة أعراض جسمية، ونفسية ومعرفية وهي كالآتي :

أو لا : الأعراض الجسمية للاكتئاب :

ذكر حامد عبد السلام (1998: 516-517) من الأعراض الجسمية هي:

1. انقباض الصدر والشعور بالضيق .
2. فقدان الشهية ورفض الطعام ونقص الوزن والإمساك .
3. الصداع، والتعب بأقل جهد، وخمود الهمة، والألم خاصة آلام الظهر.
4. ضعف النشاط العام، والتأخر النفـسي، والحركـي، والـبطء، وتـأخر زمـن الرجع.
5. نقــص الــشهوة الجنــسية، والــضعف الجنــسي، والبــرود الجنــسي، واضطرابات العادة الشهرية عند النساء .
6. توهم المرض، الانشغال علي الصحة الجسمية .

7. اضطرابات النوم والأرق، أو النوم لمدة طويلة .

8. الاضطرابات المعوية .

ثانياً: أعراض مزاجية Mood Affect:

ذكر وتـراسwatras-jospeh (2000 24 : 28) الإعـراض التـي تـرتبط بالمزاج تتمثل في الحزن الشديد، وانخفاض الروح المعنويـة، وعـدم ضـبط الـنفس التشاؤم والشعور باليأس والقلق، والتوتر، والانطواء، والشعور بالوحدة.

ثالثاً: أعراض معرفية:

يوضح عبـد العلـي الجـسماني (1998 : 69) أن مـن الأعـراض المعرفيـة التي تنتاب المريض تتمثل في الآتي :

1. التفكير السلبي، والشعور بالذنب، واتهام الذات وتحقيرها .
2. صعوبة التركيز.
3. عدم القدرة علي تحديد ما يريد المريض.
4. صعوبة التفكير.
5. هبوط في النشاط الوظيفي.
6. تضاؤل التركيز، والانتباه، والذاكرة.
7. هبوط في المعنويات النفسية.
8. اللامبالاة بالبيئة، ونقص الميول والاهتمامات .
9. أفكار الانتحار أحيانا، ومحاولة الانتحار في الحالات الحادة.

ويتفق فيرابيفر (65:2005) مع فاضـل عبـد القـادر (2005: 34) ويـضيفان لهذه الأعراض :

1. عدم الانفعال بأي شيء محرج يحدث في البيئة التي يعيش فيها.
2. فقدان الاهتمام بالعمل، وأمور الأسرة، والأمور اليوميـة التـي كانـت تثيـر الاهتمام من قبل.

3. الشعور بالرغبة في البكاء في بعض الأوقات.

4. الشعور بعدم الثقة بالنفس اللامبالاة بمجريات الأمور .

5. الشعور بالارتباط عند الإقدام علي أي تصرف .

6. الشعور الدائم بالتوتر والقلق .

التشخيص الإكلينكى للاكتئاب :

ذكـرت آمـال عبـد الـسميع (2003: 137) أن الاكتئـاب يـصنف ضـمن الاضطرابات الوجدانيـة فـي كـل مـن Dsm- 111 دليـل تـشخيص الأمـراض العقلية الـذي تـصوره رابطـة الأخـصائيين الأمـريكيين CD-9 دليـل تـشخيص الأمراض الذي تصدره منظمة الـصحة العالميـة، وينقـسم الاكتئـاب إلـي فئتـين ثنائي القطب Bipolar، ويتميز بنوبة هوسية ونوبـة اكتئابيـة بالتبـادل والاكتئـاب أحادي القطب Unipolur وينقسم بدوره إلـي نمطـين همـا اضـطراب الاكتئـاب الأساسي .

Major Depression .Mdd والاضـــطراب الـــدايثمي Dythymiy Depression وهذا الـدايثمي يتميـز بنوبـات اكتئابيـة مزمنـة متوسـطة الـشدة وتحدث لمدة سنتين علي الأقل، ولا يصاحبها ميلاً تكويناً (نظرة سودأو ية).

وفقـاً للـدليل التشخيـصى والإحـصائى الرابـع (2000: 210-216) apa dsm – iv- tr تـشتمل الإضـطرابات الاكتئابيـة علـى الاضـطراب الاكتئـابى الأساسى (major disorder) نوبـة أحاديـة أو معـأو دة، واضـطراب المـزاج المكتئـب المـزمن (dysthymia disorder)، إضـافة للاضـطراب الاكتئـابي غيـر المحـدد النوعيـة (depressive disorder otherwise specified). ويحكم الاضطراب الاكتئابي الأساسـي وفقـاً لوجـود النوبـة الاكتئابيـة الأساسـية كالآتي :

1. وجود خمسة أعراض أو أكثر من الأعـراض التاليـة متزامنـة فـي فتـرة أسبوعين، وتمثـل الأعـراض تغيـراً عـن المـستوى الـسابق لأداء الفـرد لوظائفه، أو أن يكون بين هذه الأعراض عرضـاً واحـد علـى الأقـل مـن أعراض أ) المزاج المكتئـب أو ب) فقـدان الاهتمـام والمـسرات. ويتمثـل في :

أ/ مزاج مكتئب معظم اليوم تميز الوجدان بـالقلق وعـم الارتيـاح أو مشاعر كبيرة من الحزن والأسـى. (بالنـسبة للأطفـال والمـراهقين قد تنشأ أعراض عن المزاج المتهيج .

ب/ تناقص ملحوظ في الاهتمامات أو المسرات فـي كـل النـشاطات أو في أغلبها، لمعظم اليوم .

ج/ فقدان جوهري في وزن الجسم حينمـا لا يكـون الفـرد خاضـعاً لنظام غذائي، أو زيادة جوهرية في الجـسم، أو نقـص فـي الـشهية أو زيادتها في كل يوم تقريبا.

د/ الأرق أو كثرة النوم لمعظم اليوم تقريبا.

هـ/ الاهتياج أو التأخر النفس حركي كل يوم تقريباً.

و/ مشاعر من التحقير أو عدم القيمـة، أو الإحـساس الزائـد بالـذنب كل يوم تقريباً .

ز/ تناقص القدرة علـى التفكيـر، أو التركيـز، أو عـدم الحـسم، أو اتخاذ القرارات كل يوم تقريباً .

ح/ تواتر أفكار الموت، أو أفكار الانتحار .

2. لا تستوفى هذه الأعراض محكات تشخيص النوبة المختلطة .

3. تسبب هذه الأعراض حالة من الضيق، والكدر، أو من اختلال في أداء الفرد لوظائفه في المجالات الاجتماعية، أو المهنية، أو غيرها من المجالات الأخرى.

4. لا تعزى هذه الأعراض إلى التأثيرات الفيزولوجية المباشرة لمادة من مواد العقاقير، أو المخدرات، أو إلى حالة طبية عامة.

5. أن هذه الحالات لا يفضل إدراجها ضمن حالات الحزن.

أما اضطراب المزاج المكتئب المزمن (dysthymia disorder) تتمثل محكاته التشخيصية في الآتي :

أ/ وجود مزاج مكتئب يستمر لمعظم اليوم، والأيام التي يظهر فيها أكثر من الأيام التي يخفى فيها، وذلك مدة عامين على الأقل.

ب/ وجود اثنين أو أكثر في حالة كون الفرد مكتئباً

ج/ نقص الشهية أو زيادتها.

د/ الأرق، أو الإفراط في النوم.

هـ/ الطاقة الضعيفة، أو التعب.

و/ انخفاض تقدير الذات .

ز/ التركيز الضعيف، أو الصعوبة في اتخاذ القرارات.

ح/ مشاعر الحزن.

أنه في خلال العامين للاضطراب (وخلال فترة عام بالنسبة للأطفال والمراهقين) لا تتجاوز الفترة التي يكون فيها الفرد من دون الأعراض المذكورة في المحكين (1) و(2)، أكثر من شهرين في المرة الواحدة.

لا توجد نوبة اكتئاب أساسية خلال العامين الأولين للاضطراب (وخلال عام للأطفال والمراهقين) .

لم تنشأ لدى الفرد في أي فترة من العمـر نوبـة مـن الهـوس، أو النوبـات المختلطة، أو نوبة الهـوس الخفيـف، وتكـون المحكـات غيـر مـستوفاة بالنـسبة للاضطراب الدوري.

لا يحدث الاضطراب تحديداً أثناء تطور اضطراب ذهاني مزمن.

لا تعزى الأعراض إلى التأثيرات الفيزولوجيـة المباشـرة لمـادة مـن مـواد العقاقير، أو المخدرات، أو لحالة طبية عامة .

تسبب الأعراض في حالـة مـن الـضيق والكـدر ذات الدلالـة الإكلينيكيـة، أو الاختلال فـي أداء الفـرد لوظائفـه فـي المجـالات الاجتماعيـة، أو المهنيـة، أو المجالات المهمة من توظيف إمكاناته .

بينما تتضمن فئة الاضطراب الاكتئـابي غيـر المحـدد النوعيـة depressive disorder اضـطرابات مـع معـالم اكتئابيـة لا تـستوفى محكـات الاضـطراب الأساسي أو اضطراب المزاج المكتئب المزمن، أو اضـطراب التوافـق مـع مـزاج مكتئب، أو اضطراب التوافق مع قلق ومزاج مختلطين. وفـي بعـض الأحيـان قـد توجد أمراض اكتئابية كجزء من اضطراب القلق غير المحدد النوعية .

تصنيف الاكتئاب :

صنف علماء النفس الاكتئاب الى عدة تصنيفات نذكر منها :

1/ الاكتئاب العصابي:

ويوضح فرج عبد القـادر (2000: 317) أن الاكتئـاب العـصابي، ضـمن فئة الأمراض النفسية التـي تتميـز بـضعف تأثيرهـا- نـسبياً - علـي شخـصية المريض، بحيث لا تهدد نجاحـه، وتوفيقـه، سـواء فـي عملـه، أو فـي علاقاتـه الاجتماعية، إلا بقدر بسيط نـسبياً، ولهـذا فـإن المرضـي العـصابين –عـادة - لا يحتاجون إلي الرعاية والحجـز بالمستـشفيات إلا نـادراً، وذلـك لقلـة خطـورتهم

علي أنفسهم، وعلي المجتمع، وكثيراً مـا يـأتي المـريض العـصابي إلـي المعـالج من نفسه، شاكياً له ما يعانيه من أعراض، وطالبا مساعدته .

ويوضح علاء الدين الكفافي، وجـابر عبـد الحميـد جـابر (1992 :2389) أن الاكتئـاب العـصبي يقـسم مجموعـة مـن الأعـراض المحزنـة، والمقلقـة والمضايقة للفرد، وهو اضطراب يعيه الفرد، ويـري أنـه غيـر مقبـول، وغريـب، وتظل علاقة المضطرب بالواقع سـليمة، وسـلوكه لا يخـالف المعـايير الأساسـية، والاضطراب ثابت نسبياً، أو معاود إذا لـم يعـالج، ولا يقتـصر علـي كونـه رفـد فعل مؤقت للظروف الضاغطة ولا تتوافر له مؤشرات عضوية .

ويضيف فرج عبـد القـادر (2000 : 325) أن الاكتئـاب العـصابي يطلـق عليه أحيانا الاستجابة الاكتئابية وتسيطر علي المـريض حالـة مـن الهـم والحـزن والانصراف عن الاستمتاع بمباهج الدنيا، والرغبة فـي الـتخلص مـن الحيـاة، مـع هبوط النشاط ونقص الحمـاس للعمـل، والإنتـاج، وفتـور فـي الجـسم، وفقـدان للشهية، والطعام، والجـنس، ويـصاحب كـل ذلـك أرق، واضـطراب فـي نـوم المريض .

والاكتئاب العصابي يصيب الشخص بعد، فقـده لـشخص أو شـيء عزيـز، أو تعرضه لموقف يـستدعي الحـزن، إلا أن الحـزن النـاتج لا يـزول أو تخفـف حدته بمرور الوقت. كما يحدث للأسوياء، لكن يظل في شـدته مـع مـرور الـزمن، وقد يتزايد الاكتئاب العصابي لا تصاحبه هزاءات أو هلاوس.

2/ الاكتئاب المعتدل (الخفيف) Mild Depression:

يري جابر عبد الحميد جابر (1992: 2210) بأنـه أخـف وأقـل درجـات الاكتئـاب ويتميـز بـالحزن، والكـدر، وفقـدان الاهتمـام، والـشغف بالأشـياء، والموضوعات، والقصور، والشعور بـالألم بـدون أسـاس عـضوي لهـا، ويميـل المرضي بهذا النوع إلي الجلوس بمفـردهم، كمـا يجـدون صـعوبة فـي الحـديث،

وفي العمل، وفي التفكير، ولكنهم غير مضطربين فـي التوجـه، ولا يظهـرون أيـة علامة علي تدهور الذاكرة ويـسمي أيـضا هـذا النـوع مـن الاكتئـاب بالاكتئـاب البسيط Simple Depression .

3/ الاكتئاب التفاعلي أو الموقفي :

يعرفه حامد عبد الـسلام (514:1997) بأنـه رد فعـل لحلـول الكـوارث، وهو قصير المدى، وتشير آمـال عبـد الـسميع (2003 : 137) أن مـن أعراضـه مشاعر ذنب عالية، والاستيقاظ المبكـر فـي الـصباح، مـع المعانـاة مـن الأرق، فقدان الشهية والوزن، التأخر النفـسي الحركـي، والخمـول، فقـد الاهتمـام بالبيئـة الاستمتاع بالأنشطة المعتادة، ونقص الدافع الجنسي .

4/ الاكتئاب الشرطي :

أشار حامد عبد السلام (1997 :514) بأنه اكتئـاب يرجـع مـصدره إلـي خبرة جارحة يعود إلي الظهور بظهور وضـع مـشابه، أو خبـرة مماثلـة للوضـع، أو الخبرة السابقة .

5/ الاكتئاب المزمن Chronic Depression :

هو دائم وليس في مناسبة فقط.

الاكتئاب عند النساء :

يمكن إن يصيب الاكتئـاب أي شـخص، بـصرف النظـر عـن النـوع، أو العمر، أو العـرق، أو الوظيفـة، أو المـستوي الاجتماعيـة، أو مـستوي الـدخل، ولكن كما أشار كيـت كراميغلـر (2002: 151) أن النـساء يكـشفن عـادة عـن معدلات اكتئاب أكثر ارتفاعاً من الرجال، وأن الاكتئاب يـشيع عنـد النـساء مـرتين أكثر مما هو عند الرجال، ويصيب النساء عموما فـي سـن مبكـرة 25- 40 عـام فـي أغلـب الأحيـان، وهنالـك مجموعـة مـن العوامـل الطبيـة، والنفـسية،

والاجتماعية في حياة النساء مسئولة عن شيوع الاكتئاب عند النساء أكثر من الرجال ومن هذه العوامل :

1/ العوامل البيولوجية :

تشمل العوامل الوراثية، تغييرات المزاج المرتبط بإنتاج الهرمونات الجنسية الأنثوية وقد أشار برنك اماندا purik Amanda (2000) إلى التغييرات التي ترتبط بالولادة الطبيعية والقيصرية .

2/ العوامل الاجتماعية والثقافية:

تميل النساء أكثر إلي تحمل عبء العمل والمسئوليات العملية، كما أن النساء أكثر عرضة من الرجال للمعاناة من الفقر، والأمومة، وتاريخ المعاملة الجنسية.

3/ العوامل النفسية :

تميل النساء أقل من الرجال لحل المشاكل، وبالتالي يلجأن إلي الكبت، وذكر عبد الرحمن العيسوي (2004: 295) أن المرأة تواجه كثيراً من المواقف الضاغطة في الحياة الراهنة، وذلك أن المرأة الحديثة أكثر عرضة للتعرض لإساءة التعامل معها جنسياً وفيزيائياً Sexual Abuse، وأكثر معاناة مع الفقر وقد تضطر للقيام بأعباء الأسرة بوصفها كذلك من الأسباب التعبيرات الهرمونية خلال دورة الحيض، أو الطمث، أو العادة الشهرية وكذلك تجربة هامة في حياة الإنسان وهي ميلاد الأطفال وكذلك المعاناة من الزواج التعيس والطلاق، إذ أن المعروف أن التأثير السلبي للطلاق يلحق بالمرأة أكثر من الرجل .

ويوضح كيث كراميلغر (2002 :12) أن المشاكل في الزواج والطلاق يمكن أن تؤدي إلي الاكتئاب، وحسب دراسته (مستجمع الزبائن الربانى) وهو استطلاع شامل من خمس مدن أمريكية تبين أن الأفراد المطلقين، أو

المنفصلين، هم أكثر عرضة للمرض العقلي مرتين أكثر من الأشخاص المتزوجين، ويضيف عبد الرحمن العيسوي (2004: 295) كذلك حالات الترمل التي تؤثر في المرأة أكثر من الرجل كما أنها تتعرض أكثر من الرجل لجرائم هتك العرض، والاغتصاب والخطف، وأننا في ضوء ثقافة العصر نلقي بمسئولية إعطاء العطف، والرعاية، والتأييد، والمساعدة، علي عاتق المرأة، حيث تتحمل المرأة مصائب غيرها، فارتفاع معدلات الاكتئاب لدي الناس قد يرجع إلي كل أو بعض العوامل الآتية :

1. عوامل بيولوجية .
2. عوامل اجتماعية.
3. عوامل ثقافية
4. عوامل نفسية.
5. عوامل اقتصادية.

ويتفق ذلك مع ما ذكرته آمال عبد السميع (2003 : 239-140) بأن الدراسات النفسية أكدت علي أن الاكتئاب عند النساء أكثر من الرجال، مثل دراسة جيرسون وليهوتز Gershon and Liebowitz 1975 فقد أكدت هذه الدراسة أن الاكتئاب لدي السيدات أحادي القطب، أكثر منه لدي الرجال بفارق دال إحصائي، في كل من الدنمارك، وإنجلترا، واسكتلندا وأستراليا، وكندا، وإسرائيل، وويلز .

وأكد كل من ويارتمان وكليرمان Weissman , Klerman 1977 أن الاكتئابيين بين الإناث ثلاث أضعاف بين الذكور، كما عزي براون وهايس Bron , Harris الاكتئاب بين السيدات نسبة أكبر عنه لدي الرجال إلي زيادة ضغوط وأعباء الحياة علي السيدات، وخصوصا العاملات، بالإضافة إلي ضعف التدعيم الاجتماعي لهذا .

كما أوضحت دراسة سيرسان وهوكسير Sussan Hookeman (1978) أن ارتفاع نسبة حدوث الاكتئاب أحادي القطب بين الإناث أعلى منه عند الذكور، لأن الرجال يميلون إلي النشاط أكثر تجاه الاستجابات والمشاعر، ولهذا يظهرون أكثر تكيفاً من الإناث، وأيضا الإناث أكثر تشاؤماً وأقل نشاطاً.

وفي دراسة قام بها أمنسيون وليوفيسهون Amenson , Levinson 1981 علي عينة مكونة من(1000) فرد في المجتمع وجدوا أن نسبة انتشار الاكتئاب بين الإناث أعلي منه لدي الرجال، وقد عزي الباحثان هذه الظاهرة إلي كثرة الضغوط الحياتية علي النساء، من عمل، وعناية بالأطفال، بالإضافة إلي التغبير الهرموني خصوصا أثناء الدورة الحيضية كذلك يشير حامد عبد السلام زهران (1997: 514) إلي اكتئاب سن اليأس عند النساء وهو حالة من اليأس، أو القنوط تحدث خلال الفترة الحرجة أو ما يسمي بسن اليأس عند النساء، أو فترة انقطاع الطمث خاصة بين النسوة اللائي يكون لديهن استعداد أو ميل للاكتئاب أو مشاعر الدونية والنقص وعدم الرضا في الحياة .

وفقاً لما سبق ترى الباحثة أن النساء عموما يميلن إلى الكبت، وكثرة الاستنتاج، والتحليل، والتفكير في كل صغيرة وكبيره، وتضخيم الأمور بدلاً من حلها، مما يزيد من تعرضهن إلى الاكتئاب أكثر من الرجال، بالإضافة إلى العوامل البيولوجية والتغيير الهرموني أثناء الدورة الحيضية، والحمل، والولادة، كما أن تربية الأبناء غالباً ما تقع على عاتق المرأة، بالإضافة إلى ضغوط العمل، إضافة إلى ذلك تعرض المرأة إلى خبرة أليمة كالطلاق، وفقدان المساندة العاطفية التي كانت تتمتع بها من قبل، كل هذه العوامل مجتمعة تجعل المرأة تميل إلى الاكتئاب أكثر من الرجل.

علاج الاكتئاب :

أو لا: العلاج المعرفي

أ- منظور بيك beak لعلاج الاكتئاب :

أشـــار س.ل.لينـــادى ،ج.ى.بـــول (2000: 132-133) إلـــى العـــلاج المعرفي إلى الاكتئاب ويرى(بيك) أن الاكتئـاب المزاجـي ينـتج عـن الأفكـار، والإدراكات السلبية المتحيزة، وهـو يـرى أن الأفـراد المكتئبـين متـشابهون فـي نظرتهم العامة، ويقـدمون تفـسيرات سـلبية مـشوهة للخبـرة، سـواء الحاليـة أو الماضية، وعلاج (بيـك) المعرفـي عبـارة عـن حزمـة علاجيـة مـشتقة مـن نظريته، وتتمثل في تحديد ومواجهة الأفكار الـسلبية بهـدف تطـوير وإنتـاج بـدائل أكثر مناسبة، وأفكـار توافقيـة، ويـتم تـشجيع الاسـتجابات المعرفيـة والـسلوكية القائمة على هذه الأفكار التوافقيـة، وهنـاك تأكيـد علـى العلاقـة بـين المعـالج، والمريض، والتوحد، والتقمص الذي يحـدث عنـدما يـتفهم المعـالج كيـف يـشعر المريض المتواصل معه، وتتمثل أهداف المعالج في الجلسات الأولى في الآتي:

1. التقييم
2. إدراج المريض اجتماعيا في النموذج المعرفي
3. التعامل مع تشاؤم المريض وتشاؤمه بـصفه عامـه، ويـتم البـدء بتحديـد المشكلات، والحصول علـى المعلومـات حـول خلفيـة حيـاة المـريض وكذلك التحقق من وجود رغبات انتحارية، وبعـد ذلـك تحـدد الأولويـات بـالنظر الـى المـشكلات، ويوضـح المعـالج العلاقـة بـين الأفكـار، والمشاعر، وكيفية التمييز بينها، ويتعين مـساعدة المرضـى علـى تحـدى ومواجهة الأفكار السلبية.

ب- منظور اليس alpert allies:

ذكر محمد السيد عبد الـرحمن (ب.ت: 375) إن البـرت الـيس يرجـع أي اضطراب انفعالي، إلى عدد من الأفكـار اللاعقلانيـة، لـذلك تقـوم طريقتـه علـى علاج غير المعقول بـالمعقول، ولـذلك يعتمـد العـلاج العقلانـي الانفعـالي علـى التعلم النشط المباشـر الـذي يتقلـد فيـه المعـالج دوراً تعليميـاً ايجابيـاً، يوضـح للمريض من خلاله الأساس اللاعقلاني لما يعانيه من اضـطرابات، ومـن ثـم علـى المعالج أن يكشف الأفكار اللامنطقية، وذلك من خلال الأساليب التالية:

1. إبراز الأفكار اللامنطقية بـصورة واضـحة لتـصبح فـي مـستوى الانتبـاه والوعي لدى العميل .
2. بيان كيف تسبب الاضطراب وتثبته.
3. توضيح العلاقة غير المنطقية، وغير الدقيقـة فـي هـذه الأحاديـث الذاتيـة الداخلية لدى المريض .
4. تعليم العميل كيف يعيد النظر في تفكيـره، وكيـف يتحـدى، ويناقض هـذه الأحاديث، ويعيدها، ويكررها في صـورة أكثـر منطقيـة، ويـتم ذلـك مـن خلال الهجوم على الأفكار غير المنطقية بطريقتين:

أ) أن يقلد المعالج دور الداعيـة الـصحيح الـذي ينـاقض وينكـر الاعتقـادات الخاطئة، والخرافات المتأصلة في نفس العميل .

ب) أن يقلد دور المشجع الذي يصر أحياناً علـى أن يقـوم بـبعض الأنـشطة، ويمارس بعض الأعمال التي يخاف من ممارستها

ثانيا: مضادات الاكتئاب

أشار محمـد الـسيد عبـد الـرحمن (1999: 418-419) إلـى انـه كـان يستخدم عقاراً لعلاج السل الرئوي كمـضادات للاكتئـاب وكـان ذلـك فـي العقـد الخامس من القـرن العـشرين، وكـان لـه آثـار منـشطة علـى الحالـة النفـسية

للمريض، بعد ذلك تم اكتشاف إن المرضى الذين تناولوا علاج السل كمضادات للاكتئاب، قد ظهرت عليهم أعراض اضطراب في وظائف الكبد، بعد ذلك تم تطوير العديد من الأنواع العلاجية المستخدمة كمضادات للاكتئاب، ومن أكثر التصنيفات شيوعاً هو التصنيف الثلاثي:

1. مانعات الامتصاص الانتقائية للسيروتونين، مثل البروزاك، والباكسيل وغيره
2. مضادات الاكتئاب ثلاثية الحلقات، مثل التوفرانيل، والأنافرانيل
3. مانعات الأكسدة للأمنيات الأحادية كالنرديل والبارنات.

ثالثا : العلاج بالصدمات الكهربائية

ذكر عبد الله عسكر (2001: 146) ما أشار إليه شاهين والرخاوي (1977) إن الصدمات الكهربائية من أنجح العلاجات حتى الآن في حالات الاكتئاب، وهي تستعمل الآن بطريقة سليمة على ناحية من المخ، فلا تحدث نسياناً، وهى نافعة في كل حالات الاكتئاب الدوري تقريباً، ولكنها لا تصلح في حالات الاكتئاب العصابى، والاكتئاب المزمن المتراكم للقلق، كما أن توقيتها مهم للغاية، فهي تصلح في أو ل المرض، وقرب نهايته، بدرجة أكبر من قمة حدة المريض.

كما أوضح محمد السيد عبد الرحمن (ب.ت 370-372) في بداية العلاج بالصدمة الكهربائية، يقوم فريق طبي بتهيئة المريض، وإجراء الجلسة، ومتابعة حالة المريض، حيث يمنع من الأكل قبل الجلسة بست ساعات، ويعطى حقنة الأتروبين .5 ملغم بالعضل قبل الجلسة بحوالي ساعة، لتقليل إفرازات القصبة الهوائية، ويتم بعد ذلك تثبيت المريض من منطقة الصدر، والحوض، ويحقن بمخدر من مركبات الباربيزات قصير الأجل، كي لا يشعر بألم الصدعين، ويتم وضع الأقطاب على رأس المريض، ثم يطلق التيار الكهربائي

بفرق جهد يتراوح بين 140- 170 فولت لمدة زمنية تتراوح بين 5- 5 ثواني، ويتراوح عدد الجلسات العلاجية بين 4-12 جلسة أسبوعياً، بمعدل مرتين أو ثلاثة مرات أسبوعيا. وذكر عبد المنعم الحفنى (1995: 30) أن البعض يرى إن 20 جلسة هي الحد الأعلى للعلاج بالصدمة الكهربائية، وبعضهم يرى إن تجاوز 15 جلسة لا يفيد. ويفيد العلاج بالصدمة في نحو80% أو 90% من الحالات ويقلل من احتمال لجوء المريض إلى الانتحار، ومن فترة بقائه بالمستشفى.

المبحث الثالث

الأمن النفسي

أو لا: مفهوم الأمن النفسي psychological security:

تمهيد :

يعتبر جراهام ماسلو(Maslow) من أوائل علماء النفس الذين اهتموا بالحاجات الإنسانية، وإشباع الدوافع، فقد رتب الحاجات الإنسانية وفق تناول هرمي، قاعدته الحاجات الفسيولوجية Physiological Needs وتشكل هذه الحاجة الأساس لجميع هذه الحاجات الأخرى، ولجميع الكائنات وعندما تصبح الحاجات الفسيولوجية في حالة اكتفاء نسبي، تبحث الكائنات عن حاجات أخرى وهى الحاجات الأمنية Safety Needs وتتمثل في الحاجة إلى الشعور بحب الآخرين، والاستقرار النفسي، والشعور بالأمن النفسي. تتناول الباحثة تعريفات علماء النفس لمفهوم الأمن النفسي .

يعرف أحمد زكي صالح (87:2003) أن الأمن النفسي يعني الأمان، والعهد، والحماية، والضمان، وسكون القلب، والاطمئنان، والبعد عن الخوف، والقدرة علي مواجهة المفاجأة المتوقعة وغير المتوقعة، دون أن يترتب علي ذلك اختلال، أو اضطراب في الأوضاع السائدة، بما يعنيه ذلك من شعور بالخطر وعدم الاستقرار .

ويعرف السيد محمد عبد المجيد (285:2004) الأمن النفسي يعنى عدم الخوف، والشعور بالاطمئنان، والحب، والقبول، والاستقرار بالاطمئنان، والإحساس بالحماية، والرعاية، والدعم، والسند، ومواجهة المفاجآت، وإشباع الحاجات .

ويضيف يوضح عباس محمود عوض (1981: 87) إن الأمن النفسي يعني تحرر الفرد من الخوف مهما كان مصدره، حيث إن الخوف مصدر

أساسي لكثير من العلل، والمتاعب النفسية، وهو الوجه الآخر للشعور بالنقص، وضعف الثقة بالنفس، والكراهية .

كما يوضح فرج طه وآخرون (ب.ت، 16) أن الإحساس بالأمن النفسي حالة نفسية داخلية، يشعر الفرد من خلالها بالاطمئنان والهدوء، كما تمثل خارجياً في تحقيق معظم مطالبه، وإشباع معظم حاجاته، وشيوع روح الرضا النفسي، وتقبل الفرد لنفسه، وشعوره بالإنجاز، ومشاركته الحقيقية في أنشطة تحقق لديه هذا الإحساس وتدعمه .

بينما يوضح عبد المجيد نشواتي (1985 : 213) أن الحاجة إلي الأمن النفسي Safety Needs تشير إلي رغبة الفرد في السلامة، والأمن والاطمئنان، وتجنب القلق، والاضطراب، والخوف .

يذكر عبد المنعم حفني (1994 : 77) أن الحاجة إلي الأمن حاجة سيكولوجية جوهرها السعي المستمر للمعتمدية علي الظروف التي تضمن إشباع الحاجات البيولوجية، والسيكولوجية .

يشير حامد عبد السلام زهران (1989: 436) أن الحاجة إلي الأمن تتضمن الأمن الجسمي، والصحة الجسمية، والحاجة بالأمن الداخلي، والبقاء حياً، والحاجة إلي الشفاء عند المرض، أو الجرح والحاجة إلي الحياة السوية المستقرة السعيدة، والحاجة إلي الحماية ضد الحرمان من إشباع الدوافع، والحاجة إلي المساعدة في حل المشكلات.

اعتبر جبر محمد (1996: 80-92) أن الحاجة إلي الأمن النفسي أو لي الدوافع النفسية الاجتماعية التي تحرك السلوك الإنساني وتوجهه نحو غايته، ويضيف جبر محمد أن الأمن النفسي يرتبط بحالة الفرد العضوية وعلاقاته الاجتماعية، ومدي إشباعه لدوافعه الأولية، وحاجاته الثانوية، ومن ثم فهو حالة من التوافق الذاتي، والتكيف الاجتماعي، ثابتة نسبياً، تتأثر بحالة الفرد

العضوية، والعوامل الاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية المحيطة، والتنشئة الاجتماعية ونشأة الأطفال في الأسرة، والأنشطة، والتدريبات المدرسية، وحالة الفرد الصحية الجسمية، والنفسية، والمهارات التي يمتلكها الفرد .

يري علي سعد (1999 :19) أن الأمن النفسي هو ظاهرة تكاملية تراكمية، نفسية، معرفية، فلسفية، اجتماعية، كمية، إنسانية، ويفسر ذلك بأنها نفسية بحيث إنها تستند إلي قدرة من الطاقة النفسية يعبر عنها في مستويات الكبت، والتوتر، والسيطرة الإدارية للانفعالات والاندفاعات الشخصية، قابل للقياس في ضوء محك للانجاز الشخصي، والاجتماعي حيث يؤثر ويتأثر أمن الشخص النفسي بهما، فضلاً عن أثر نمط الشخصية ومفهوم الذات ومعانيها المعرفية، إذ قلما تخشي، أو تهدد، أو يساء إلي اتزاننا، أو نسلك سلوكاً مادياً، يجسد ذلك قبل أن نكون قد حكمنا مسبقا أفكاراً معرفية فلسفية تشكل جزءاً من منظومتنا المعرفية، ونمط السلوك الذي نسلك، أما من حيث أنه ظاهرة اجتماعية فإن العلاقة مع المجتمع ليست علاقة خارجية تفرضها ظروف بعيدة عن الذات، وإنما علاقة تستطيع وفق التنشئة الاجتماعية في وجدان الفرد وخريطته المعرفية ولذلك يصعب الحديث عن أمن نفسي شخصي دون هوية اجتماعية محددة .

وتعرفه الباحثة بأنه الشعور بالاستقرار النفسي، والاجتماعي، وتقبل الآخرين، والشعور بالاطمئنان، والقبول، والرضا، والقناعة، والسعي إلى تحقيق الذات، والراحة النفسية، والجسمية، ومواجهة الواقع والتوافق معه .

تري الباحثة أن الحاجة إلي الأمن النفسي لدي المرأة المطلقة ذات شقين، الشق الأول : الأمن المادي، ويتمثل في إشباع الحاجات الأولية، من أكل وشرب ومأوي وجنس، أي يشمل الأمن الاقتصادي، أما الشق الثاني : فهو الأمن المعنوي، ويتضمن ذلك الإحساس بالطمأنينة النفسية، والارتياح

للآخرين، القبول والتقبل من المجتمـع، والقناعـة والرضـا، والتوكـل، والحاجـة إلي الحب والحمايـة، ويـشير عبـد الـرحمن العيـسوي (2004: 76) أن المـرأة أكثر إحساساً بالعوامل الاجتماعية، وأكثر وداً، وأكثـر اهتمامـاً بـسعادة الآخـرين، وفي دراسة أمريكية أشار إليهـا عبـد الـرحمن العيـسوي (2004: 49) عـن دور الحب في حياة المرأة توصلت الدراسة أن الزواج كـان يمـنح النـساء أمانـاً أكثـر في السنوات الأولي عنه الآن، أمـا فـي الأعـوام الأخيـرة فقـد شـهرت النـساء بالاستغلال الاقتصادي من جراء التوسـع فـي توظيـف المـرأة، ولـذلك أعطيـت الحب، والحياة العاطفية أهمية أكبر .

مؤشرات الأمن النفسي:

ذكر علي سـعد (1999 :17-18) أن ماسـلو أشـار إلـي أربعـة عـشر مؤشراً للأمن النفسي هي :

1. الشعور بمحبة الآخرين، وقبولهم، ومودتهم.
2. الشعور بالعالم كوطن، وبالانتماء والمكانة بين المجموعة .
3. مشاعر الأمن وندرة مشاعر التهديد، والقلق.
4. إدراك العالم، والحيـاة والـدفء، حيـث يـستطيع النـاس العـيش بـأخوة وصداقة.
5. إدراك البشر بصفتهم الخيـرة، مـن حيـث الجـوهر، وبـصفتهم ودوديـن وخيرين.
6. مشاعر الصداقة، والثقة نحـو الآخـرين، حيـث التـسامح، وقلـة العدوانيـة ومشاعر المودة مع الآخرين.
7. الميل للسعادة، والقناعة.
8. مشاعر الهـدوء، والراحـة، والاسـترخاء، وانتفـاء الـصراع، والاسـتقرار الانفعالي.

9. الاتجاه نحو توقع الخير، والإحساس بالتفاؤل بشكل عام .
10. الميل للانطلاق من خـارج الـذات، والقـدرة علـي التفاعـل مـع العـالم ومشكلاته بموضوعية، دون التمركز حول الذات .
11. تقبل الذات والتسامح معها وتفهم الاندفاعات الشخصية .
12. الرغبة في امتلاك القوة، والكفاية في مواجهتهـا بـدلاً عـن الرغبـة فـي السيطرة على الآخرين.
13. الخلو النسبي من الاضـطرابات العـصابية، أو الذهانيـة، وقـدرة نظاميـة في موجهة الواقع .
14. الاهتمامـات الاجتماعيـة، وبـروز روح التعـاون، واللطـف، والاهتمـام بالآخرين.

النظريات النفسية التي تناولت الأمن النفسي :

تمهيد:

يعد الأمن النفسي من المفاهيم المركبة في علـم الـنفس، ويتـداخل مفهـوم الأمن النفسي مع عدد من المفاهيم النفسية مثـل: الطمأنينـة، والاسـتقرار النفـسي، والتوافق النفسي، وقد حـاول علمـاء الـنفس تفـسير هـذا المفهـوم بوضـع عـدة نظريات نذكر منها:

أو لا: نظرية التحليل النفسي Psycho Analysis

مؤسس هذه النظرية سـيجموند فرويـد، ويعتبـر المؤسـس لعلـم الـنفس، وذكر فرويد (1406هـ : 46-47) أن نظرية التحليل النفـسي تقـوم علـي أسـاس أن الجهاز النفسي مكون من ثلاثة أقسام هي :

1. الهو(Ide) :وهو مستودع الغرائز لدي الإنسان .
2. الأنا(Ego): وهو جهاز وسيط بين الهوي، وبين العالم الخارجي .

3. الأنا الأعلى (Super ego) وهو جهاز يمثل سلطة الوالدين، والمجتمع، والمثل العليا .

يعتبر فرويد أن الأنا هو المسئول عن توفير الأمن النفسي، بمحافظته علي ذات الفرد من التهديدات الداخلية، أو الخارجية، حيث يقوم الأنا بمهمة حفظ الذات، والأنا يطلب اللذة، ويتجنب الألم، فإذا توقع حدوث زيادة في الألم، قابل ذلك بإعلان إشارة للقلق، وتسمي هذه الحالة بحالة الخطر، سواء أكان التهديد بزيادة الألم آتياً من الداخل، أو من الخارج، ويري فرويد أن الوسائل التي يستخدمها الفرد عند تعرضه للخطر، وبحثه عن الأمن النفسي والطمأنينة تكمن في الحيل الدفاعية، وهي طرق سلبية تعمل بصورة آلية لا شعورية تدفع عن الأنا التوتر والقلق .

يوضح علي سعد (1999: 28) تفسير فرويد لمفهوم الأمن النفسي، فقد فسره عبر أراء وافتراضات يدور حولها الجدل، وهي أن البشر بالنسبة لفرويد كائنات حية بمركبات بيولوجية غرائزية دافعية موجهة نحوتحقيق اللذة، وتجنب الألم والقلق، ويربط فرويد بين الأمن النفسي، والأمن البدني وتحقيق الحاجات المرتبطة به، حيث يري أن الإنسان مدفوعاً لتحقيق حاجاته بغرض الوصول إلي الاستقرار، وعند الفشل تتهدد الذات، وتتألم وتحس بالضيق، والقلق، والهم .

أكد فرويد علي مصادر الخطر الداخلية في الإنسان، التي تعوده إلي عدم الاستقرار، والتكيف مع محيطه، وبالتالي فإن الإنسان يحمل أسباب عدم أمنه .

وفقاً لما تقدم فإن نظرية التحليل النفسي، تستند إلى أساس أن الأمن النفسي يتحقق نتيجة لإشباع الغرائز الموجودة لدي الإنسان، فإذا لم يتم هذا الإشباع فإن الفرد يلجأ للحيل الدفاعية، حتى توفر له نوعاً من الأمن النفسي

المؤقت، كما ركز فرويد علي مـا بـداخل الفـرد، وتجاهـل العوامـل الخارجيـة، والأخطار القادمة من الخارج، كذلك يـري فرويـد أن الإنـسان يـستخدم وسـائل لا شعورية للوصول للأمن النفـسي، وهنـا يـصف الفـرد بالـسلبية، وعـدم التفكيـر بمعني أن الإنسان يقف بلا حراك تجاه الـضغوط التـي تواجهـه، فقـد اسـتخدمت هذه النظرية مصطلحات فلسفية لا تستند إلي واقـع تجريبـي، كمفهـوم (اللاشـعور) إضافة إلي أن مرتكزاتها الأساسية أخذت من دراسات علـي غيـر الأسـوياء، ممـا يجعلها غير صالحة للتطبيق علي الأسوياء .

النظرية الدافعية : Motivation

رتب ماسـلو(maslow) عـام 1943م الحاجـات وفـق تسلـسل هرمـي في نظريتـه الدافعيـة البـشرية قاعدتـه الحاجـات الفـسيولوجية Physiological Needs والتي تـشكل الأسـاس لجميـع الحاجـات الأخـرى Hjelle & Ziegler المذكوران في خالد الكردي (1995: 67).

يوضح كمال دوانـي – عيـد ديرانـي (1983: 49-50) عنـدما تـصبح الحاجات الفسيولوجية في حالة اكتفـاء نـسبي، تظهـر مجموعـة مـن الحاجـات، تسمي بالحاجات الأمنية Safety Needs وفي هـذه الحالـة يـنظم سـلوك الإنـسان بعقله، وقدراته، كأدوات للبحث عن الأمن، خاصـة إذا كـان الإنـسان يعـاني مـن الحرمان الأمني معاناة شديدة، وربما نستطيع أن نقترب مـن فهـم أكثـر للحاجـات الأمنية، مـن خـلال ملاحظاتنـا للأطفـال، فالـشجار، والانفـصال، والطـلاق، أو الموت قد تكون كلها عوامل مخيفة للطفل، وتـأتي الحاجـة إلـي الحـب، والانتمـاء في الدرجة الثالثة علي سلم الحاجات التي تؤثر في حاجـات الأمـن تـأثيراً واضـحاً نشطاً لدي الفـرد، مـن خـلال التغيـرات التـي تـدل علـي الحاجـات الأمنيـة، كالحصول علي الوظيفة المناسبة، والتثبيـت فـي العمـل، أو التـأمين الـصحي، أو

البطالة، أو العجز، وتعتبر حاجات العاطفة والانتماء مـن أكثـر الحاجـات تعرضـاً للإحباط، وأقلها إشباعاً.

يعتقد ماسلو أن إشباع جميـع الحاجـات التـي ورد ذكرهـا، لا يعنـي أن الفرد أصبح راضياً وقانعاً بما هو عليه، بل ينتظر منـه أن يظهـر شـيئا مـن عـدم الرضا النفسي، إذا لم يعمل بما يتلاءم مع قدراته، ومواهبه .

نظرية التنشئة الاجتماعية: Socialization

كر علي سعد (1999: 20-22) أن خبرات الطفولـة-كمـا يـري علمـاء النفس تلعب دوراً في نمو الشعور بـالأمن النفـسي، فمـنهم مـن يـري أن القلـق ومشاعر الخوف، ناشئة عن خبرات، ومواقف خطيـرة تهـدد الفـرد فـي مراحـل نموه، وما يتعرض له الطفل من إحبـاط تتـصل بإشـباع حاجاتـه الأوليـة، بينمـا يركز فريق آخر من علمـاء الـنفس علـي دور أسـاليب معاملـة الأطفـال علـي الشعور بالأمن النفسي، ويشير إلي أن التسلط، والـسيطرة، وعـدم احتـرام حاجـات الطفل الفردية، وحرمانه من الحنان، أو الحماية الزائـدة، مـن أهـم مـصادر عـدم الشعور بالأمن النفـسي، والطمأنينـة، ويـضيف أن الطفـل الـذي يـشعر بـالأمن النفسي في بيئة أسرية مـشبعة، يميـل إلـي تعمـيم هـذا الـشعور، فيـري البيئـة الاجتماعية مشبعة لحاجاته، ويري في النـاس الخيـر، والحـب، ويتعـاون معهـم، ويحظي بتقديرهم فيتقبله الآخرون، ويـنعكس ذلـك علـي تقبلـه لذاتـه لأن هنـاك علاقة إيجابية بين تقبل الذات، وتقبل الآخرين .

في دراسـة أيـن وآخـرون (Eiden et al 1995) المـذكور فـي عمـاد مخيمر (2003 : 625) توصـلت الدراسـة إلـي أن المـساندة الانفعاليـة المتبادلـة بين الزوج والزوجة، وكذلك التوافـق الأسـري، يجعـل الأبنـاء يكونـون صـيغة إيجابية عن ذواتهم، تتضمن شعورهم بالثقة، والأمن النفـسي، بينمـا سـوء التوافـق

الأسري يجعل الأبناء يكونون صيغة سلبية تجاه ذواتهم ويشعرون بعدم الكفاية، وعدم الأمن النفسي .

تتفق الباحثة مع هذا الرأي بأن للأسرة دور كبير في الشعور بالأمن النفسي فالاستقرار الأسري يؤدي إلي الشعور بالطمأنينة، والأمن النفسي، كذلك يستمد الأمن النفسي من البيئة الاجتماعية المحيطة بالفرد، فإذا عانت المرأة من الشجار، وعدم الاستقرار الأسري، والانفصال، والطلاق كل هذه العوامل تؤدي إلي الحرمان، وعدم الشعور بالأمن النفسي، فالمرأة المطلقة تعاني من نظرة المجتمع السلبية للمرأة المطلقة، وسوء المعاملة، مما يؤدي إلي الشعور بعدم الأمن النفسي .

مفهوم الأمن النفسي عن أدلر Adler:

ذكر محمد السيد عبد الرحمن (1998: 175) يرتبط مفهوم الأمن النفسي عن أدلرAdler بمدي قدرة الفرد علي تحقيق التكيف، والسعادة في ميادين العمل، والحب، والمجتمع، ويتم ذلك من خلال قدرة الإنسان علي تجاوز مشاعر النقص، فالفرد الذي منح الاهتمام، والرعاية الكافية والمناسبة، يتبني أسلوباً للحياة يتضمن النفع للآخرين، والرضا الوظيفي، ويحقق زواجاً ناجحاً وبذا يتحقق أمنه النفسي من خلال نجاحه في تحقيق وتجاوز مشاعر النقص، بأسلوب حياة فعالة.

ووفقاً لمفهوم أدلرAdler للأمن النفسي فهو القدرة علي تحقيق التكيف، فإذا استطاعت المرأة المطلقة أن تتكيف مع المجتمع الذي تعيش فيه المتمثل في مجتمع العمل، والأسرة، والمجتمع عامة، ومن خلال هذا التكيف تستطيع تجاوز مرحلة النقص، وبذا يتحقق الأمن النفسي من خلال النفع للآخرين، والرضا الوظيفي، والقناعة .

جلاسر Glasser في نظرية العلاج بالواقع :

ربط جلاسـر (William Glasser) صـاحب نظريـة العـلاج بـالواقع، أن تحقيق الأمن النفسي، مـرتبط بتحقيـق الفـرد لحاجاتـه الأساسـية فـي البيئـة الواقعية، وبأسلوب واقعـي، مقبـول وفقـاً لأسـس الـضبط الاجتمـاعي، ويتحقـق الاندماج الوجداني مع شخص، أو أكثر، اندماجاً لتجـاوز التقبـل العـادي المتبـادل، ليشكل سنداً حقيقاً واقعياً في البيئة الوجدانية الشخصية للفرد .

ألبرت أليس :

ذكر على سـعد (1999: 26) أن ألبـرت Aellis يـربط بـين أحاسـيس الطمأنينة النفسية، وبين التفكيـر للعقلانـي، ويـربط ربطـاً شـديداً بـين الانفعـال والتفكير، فالتفكير العقلاني يخلد معـه انفعـالاً مريحـاً، يـشير إلـي الاتـزان فـي مجاله، والانفعال هذا يعزز التفكير المذكور ويعكس الأمر فـي حالـة التفكيـر غيـر العقلاني، الذي يتبعه الاضـطراب الـسلوكي، وبـذلك فالحيـاة الشخـصية الـسوية، هي حياة تحصل عن طريق التفكير العقلاني المنطقي.

الأمن النفسي من منظور إسلامي :

أوضـحت ناهـد الخراشـي (2006) المـذكورة فـي محمـد البرزخـى (2006) في دراسة حديثة عن آثر القرآن الكريم في الأمـن النفـسي، أنـه بـالرغم من التقدم الهائل الذي حدث في العصر الحديث فـي جميـع وسـائل الحيـاة مـازال الإنسان يعيش خائفاً هلعـاً، حتـى فـي أكثـر دول العـالم تقـدماً، ففـي الولايـات المتحدة الأمريكية، تقع جريمة كل 43 دقيقـة، وجريمـة اغتـصاب امـرأة كـل 19 دقيقة، وجريمة سرقة كل دقيقتين، وجريمة سطو علي المنازل كل 20 ثانية .

أن إنسان العصر الحديث يتقـدم مـن الناحيـة الماديـة تقـدماً هـائلاً، ولا يتحقق له الأمن النفسي، فالحضارة الغربية عجزت عـن أن تخلـق مجتمعـاً آمنـاً، بسبب خطأ النظرة الغربية لدراسـة الـنفس الإنـسانية والحيـاة الإنـسانية، بمعـزل

عن كلام الله، فالقرآن الكريم هو منهج رباني أنزله الله تعالي ليحكم، وينظم الحياة البشرية، ونجد في ثنايا الآيات القرآنية إشارات تشير إلي مفهوم الأمن النفسي .

قال تعالي في محكم تنزيله : (وعد الله الذين آمنُوا مِنكُم وعمِلُوا الصالِحاتِ ليستَخْلِفَنهم فِي الْأَرضِ كما استَخْلَفَ الذِين مِن قَبلِهم وليمكنَن لَهم دِينَهم الذِي ارتَضى لَهم وليبدلَنهم من بعدِ خَوفِهم أَمنًا يعبدونَنِي لَا يشْرِكُون بِي شَيئًا ومن كَفَر بعد ذَلِك فَأُولَئِك هم الْفَاسِقُون) سورة النور55.

قال تعالي (فَلْيعبدوا رب هذَا الْبيتِ * الذِي أَطْعمهم من جوعٍ وآمنَهم من خَوفٍ) سورة قريش 3-4.

وقد جعل الرسول صلي الله عليه وسلم الأمن النفسي من مقومات السعادة في الدنيا (من بات معافى في بدنه، آمناً في سربه، عنده قوت يومه، فقد حاز الدنيا وما فيها) .

وقد نهي الرسول (صلي الله عليه وسلم) عن ترويع الآمنين، وتهديدهم، ويشير أحمد زكى صالح (2003م : 16) أن الأمن مطلب أساسي للحياة، ومن أهم الأهداف التي تسعي الأفراد والمجتمعات إلي تحقيقها، وتوفير المناخ الذي يمكن في ظله التمتع بمعظم القيم كالثروة والرفاهية والتقدم، كما يمثل الآمن قيمة في حد ذاته عند معظم الناس .

يضيف صالح إبراهيم الصنيع (1995 :77) أن الإسلام يربط بين الأمن النفسي، وبين التقوى، والالتزام بالعقيدة الإسلامية، وعناصر الإيمان الستة (الإيمان بالله وملائكته ورسله وكتبه وباليوم الآخر وبالقدر) فكلما قويت درجة إيمان الفرد، زادت قدرته علي مواجهة الأقدار التي تهدد أمنه.

وترى الباحثة أن في تطبيق الشعائر الدينيـة وسـائل تقـود إلـي الأمـن النفسي فعلي سبيل المثال لا الحصر ذكـر الله، والـصلاة، قـال تعـالي: (ألاَ بِـذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِن الْقُلُوب) سورة الرعد 28.

قال تعالي (واستَعِينُواْ بِالصبرِ والصلاَةِ) سورة البقرة 45.

ونجد حالة الاسترخاء، والهدوء النفـسي، التـي تحـدثها الـصلاة، تـساعد علي التخاص من الخوف والقلـق، وتـستمر حالـة الاسـترخاء فتـرة بعـد انتهـاء الصلاة، وقد يواجه الإنسان وهو في هذه الحالـة مـن الاسـترخاء بعـض الأمـور، أو المواقف المثيرة للقلق، أو قد يتـذكرها. وتكـرار تعـرض الفـرد لهـذه الأمـور المثيرة للقلق أثناء وجود هذه الحالة مـن الاسـترخاء عقـب الـصلاة ويـؤدي إلـي الانطفاء التدريجي للقلق (2001: 286).

أن الصلاة تبعث في نفس المـؤمن نوعـاً مـن الأمـن النفـسي والراحـة كذلك التوكل علي الله فعند ما يوكل المسلم أمـره إلـي الله سـبحانه وتعـالي يـشعر براحة، واطمئنان، وأمن نفسي، ويتبدد الخـوف الـذي بداخلـه، مـع يقينـه أن الله إذا أراد أمراً إنما يقول له كن فيكون، قال تعالي (بلَى من أَسـلَم وجهـه لِلّـهِ وهـو محسِن فَلَه أَجره عِند ربهِ ولاَ خَوفٌ علَيهِم ولاَ هم يحزنُون) سورة البقرة112.

إستراتيجيات الأمن النفسي للمرأة المطلقة :

تمهيد:

يمكن للفرد أن يستخدم العديـد مـن الإسـتراتيجيات التـي تـساعده علـي جلب الأمن النفسي، وتسانده علي تحمل ضغوط الحيـاة، تحـاول الباحثـة فـي هـذا الجزء من الدراسة، وضع عـدد مـن الإسـتراتيجيات التـي تـساعد المـرأة علـي تحمل أزمة الطلاق، والآثار النفسية المترتبة عليها.

أو لا: الأمن المادي:

ذكـر كمـال دروانـي وعيـد ديرانـي (1983 :49) أن ماسـلو رتـب الحاجات وفق بنـاء هرمـي قاعدتـه الحاجـات الفـسيولوجية وتـشكل الحاجـات الفسيولوجية الأساس لجميع الحاجات الأخرى، ويتمثـل الأمـن المـادي فـي إشـباع الحاجات الفسيولوجية، من أكل، وشـرب، ومـأوي، ولا يمكـن أن يتحقـق ذلـك إلا بالسعي لوجود عمل يوفر لها متطلبات الحياة .

ثانيا : تقدير الذات

هو أسلوب يقـوم علـي أن يقـدر الفـرد قدراتـه، ويعتمـد عليهـا فـي الأزمات، ثم عليه أن يحاول تطويرها عن طريق اكتـساب مهـارات جديـدة تعينـه علي التغلب علي الصعوبات التي تواجهه، فـالفرد الـذي يقـف عنـد حـد معـين، يصاب بالجمود، علي العكس من الفـرد الـذي يطـور ذاتـه، ويـستمر فـي تعلـم الأساليب الجديدة التي تطرح من قبل الآخرين، وتبادل الخبرات.

ثالثا : الثقة بالنفس :

الطلاق أزمة نفسية تترك بصماتها علـي نفـس المـرأة، والرجـل، وهـي خبرة مؤلمة لها آثارها السلبية، ولكنه ليس نهايـة المطـاف، فـالفرد الـذي ترتفـع لديه درجة الثقة بنفسه يتوافر لديه سلاح قوي في مواجهة الأزمات.

ويوضح إبراهيم الصنيع (1995 : 79) أن الثقة تـأتي فـي معرفـة الفـرد بإمكاناته، وتقديره لها، وعدم وضع تـصورات مـسبقة بالفـشل، قبـل القيـام بـأي عمل من الأعمال، ولهذا فإن الفـرد الواثـق بنفـسه، يـستغل إمكاناتـه فـي أعلـي مستوياتها، بينمـا الـذي يفتقـد الثقـة لا يـستخدم إلا أدنـي مـستويات الإمكانـات المتوافرة لديه لذا يجب الحرص علي بث الثقة بالنفس.

رابعاً :التفريغ الانفعالي :Abreaction

يتمثل في طرح ما بـداخل الفـرد ومواجهتـه، ويوضـح عبـد الـرحمن محمـــد العيـــسوي (2004: 11) أن الإفـــصاح عـــن الأفكـــار، والخبـــرات، والذكريات، وخاصة الذكريات المؤلمة، يخفف مـن وطأتهـا، والتفريـغ الانفعـالي، أو التصريف الانفعالي، أو التطهير الانفعالي، يعني نظافـة الـذات ممـا علـق بهـا من خبرات مؤلمة، وفك أسـرها، وإطـلاق عقالهـا، حتـى لا تظـل جاثمـة علـي الـصدر، ويخـرج الإنـسان مـن انفعالاتـه بطريـق شـعوري، أو لا شـعوري، وبطريق الكلام، والتعبير اللفظي عنها، أو بالقيـام بالأنـشطة الحركيـة، كالرمايـة، والسباحة، وركوب الخيل، والقـراءة، والكتابـة، والرسـم، والنحـت، والتـصوير، والتمثيل، والقيام بالرحلات، والاستكشافات، ومشاهدة المسرحيات والدراما.

وترى الباحثة أن الفرد غالباً إذا تعرض للخطر فإنـه يبحـث عـن الأمـن والطمأنينة عن طريق الحيل الدفاعية، وهي طرق سـلبية، تعمـل بـصورة آليـة لا شعورية تدفع عن الأنا التوتر والقلق وتقيه من الشعور بالعجز والخوف .

خامساً :الاسترخاء:

عرفه روبير دوران (1992 : 8) بأنه فـن تحقيـق الراحـة الفعالـة إلـي أقصي حد ممكن، وفي نفس الوقت ادخار وتوفير قـوي الفـرد العـصبية المعرضـة للخطر بسبب نـشاطه الـدائم، ويـضيف سـيردر (crider:2000) وفـن اسـتعادة الإنسان لتوازنه، وراحته، وحيويته، وهدوئه، وهـو يعمـل علـى حمايـة الإنـسان لنفسه من اتخاذ القرارات الخاطئـة، والمتـسرعة، وغيـر مدروسـة، ويـضيف أن من فوائد الاسترخاء في حياتنا العامـة مقاومـة التعـب، كـذلك هـو سـلاح ضـد الإجهاد والتوتر، الذي يهدد الجـسم فـالتحولات الكبيـرة التـي تطـرأ علـي حيـاة الإنسان عند تعرضه للنقد الجارح مـثلاً، أو لـصدمة مـا، تـسبب رد فعـل مجهـد

للجسم ورد الفعل هذا يمكن الـسيطرة عليـه مـن خـلال الاسـترخاء، فاسـترخاء العضلات يعني بالتالي استرخاء الدماغ .

يمكن للمرأة المطلقة إتباع أسـاليب الاسـترخاء العـضلي لتخفيـف القلـق، وتطوير الـصحة النفـسية، فالاسـترخاء يـساعد علـي التخفيـف مـن التـوترات الانفعالية، والهدوء، والراحة الجسمية.

سادساً :العبادة

إن أبغض الحلال إلي الله الطلاق، ولكـن فـي كثيـر مـن الأحيـان لابـد منه، إن اللجوء إلي الله، والامتثال لأوامـره، والابتعـاد عـن نواهيـه، يبعـث فـي نفس المؤمن نوعاً من الطمأنينـة، والأمـن النفـسي، والارتيـاح، قـال تعـالي : (واستَعِينُواْ بِالصبر والـصلاَةِ) سـورة البقـرة: الآيـة 45. ممـا لا شـك فيـه أن الطلاق أزمة من الأزمات التي تتعرض لهـا المـرأة فعليهـا أن تـستعين بالـصبر، وقد ذكر الإمام أبى حامد الغزالـي (1994: 96) أن الـصبر مقـام مـن مقامـات الدين ومنزل السالكين وهو باعـث الهـوى بثبـات باعـث الـدين، وكـأن باعـث الهوى قسمين : باعث من جهة الـشهوة، وباعـث مـن جهـة الغـضب، فالـشهوة لطلب اللذة، والغضب للهروب من المؤلم.

ترى الباحثة أن الاستعانة بالصبر للمرأة المطلقة هـي منزلـة عاليـة مـن الإيمان وتعينها على تحقيق الأمن النفـسي، فهـو دليـل علـى القناعـة، والرضـا، والتوكل على الله .

الطلاق وعلاقته بالاكتئاب والأمن النفسي :

يعتبر الأمن النفسي مؤشراً هامـاً للـصحة النفـسية، فهـو يحـدث نتيجـة للاسـتقرار النفـسي، والاجتمـاعي، والـشعور بالرضـا والقناعـة، والإحـساس بالطمأنينـة، فنجـد أن الاسـتقرار الأسـرى يخلـق أحـساساً بـالأمن النفـسي والاستقرار، ولكن إذا حصل العكـس وتعرضـت هـذه الأسـرة إلـى الانفـصال،

وكان هذا الانفصال عن طريق المحاكم، فأن الضغوط التي تواجه هذه الأسرة، والإحساس بالحزن، والإحباط، قد يخلق لديها شعوراً بعدم الأمن النفسي، فالكبت، والصراع، ربما يؤديا إلى الاكتئاب.

ترى الباحثة أن عدم الاستقرار الأسرى، والنفسي، قد يؤدى إلى الاكتئاب، وعدم الشعور بالأمن النفسي، ومن خلال تعريف خالد حسن إبراهيم (1995: 19) نجد أن مفهوم الشعور بالأمن النفسي، والاكتئاب متقاربين في المعنى ويعرف خالد حسن أن مفهوم الشعور بالأمن النفسي، هو شعور الفرد بالمحبة والألفة، والأمن، وتوقع الأفضل، والإحساس بالرضا، والهدوء والراحة، والثقة بالآخرين، والتعاطف معهم، وتقبل الذات، والتسامح معها، والشعور بأن العالم المحيط بالفرد ودود وخير وسار .

أما مفهوم عدم الشعور بالأمن النفسي، فهو شعور الفرد بالنبذ والوحدة، والتهديد، وتوقع الأسوأ، والإحساس بعدم الرضا والتوتر، والعنف، وعدم الثقة بالآخرين، والنزعة إلى الأنانية، وعدم التسامح مع الذات، والإحساس بأن العالم المحيط بالفرد مهدداً له، وهو أناني وعدواني، لذلك فأن لديه ميلاً إلى الاستيطان القهري، ورغبة في السيطرة على الآخرين، وهو بالإضافة إلى ذلك يتجه إلى الهروب من الواقع.

وتضيف الباحثة أن الاكتئاب، وعدم الشعور الأمن النفسي هما وجهان لعملة واحدة تتمثل في الخوف، ورغبة في تغيير الواقع وعدم تقبله والتوافق معه ،وعدم الشعور بالاستقرار في الحياة سواء كان عدم الاستقرار ناتج عن الحروب، أو ناتج عن الطلاق والانفصال الأسرى.

لاشك أن الطلاق أزمة نفسية قد تعرض المرأة الي صراع نفسي ربما يؤدي الي الاكتئاب وعدم الشعور بالأمن النفسي نتيجة لفقدان المساندة العاطفية والشعور بالوحدة .

ثانياً : الدراسات السابقة المتعلقة بالأمن النفسي

2/ دراسة باتريك وكيمنجز Patrick & Unmmong (1999):

وهي بعنوان الأمن النفسي كمتغير وسيط بين إدراك الخلافات الأسرية، وبين توافق الطفل .

تكونت عينة الدراسة من الأطفال الذين تراوحت أعمارهم بين 6-9 سنوات وعددهم 65 طفل.

وطبق عليهم مقياس كريز للشعور بالأمن، بالإضافة إلي مقياس للاختلافات الأسرية، وقائمة المشكلات السلوكية.

نتائج الدراسة :

1. توجد فروق ذات دلالة إحصائية، بين أبناء الآباء المطلقين، وأبناء الآباء غير المطلقين، في الصحة النفسية وفروعها المختلفة، وهذه الفروع لصالح أبناء الآباء غير المطلقين.
2. توجد فروق ذات دلالة إحصائية، بين أبناء الآباء المطلقين، وأبناء الآباء غير المطلقين في التحصيل الدراسي، وهذه الفروق لصالح أبناء الآباء المطلقين.
3. توجد فروق بين النوعين (ذكور –إناث) بين أبناء الآباء المطلقين في الصحة النفسية وهذه الفروق لصالح بنات الآباء المطلقين.
4. توجد علاقة ترابطية موجبة بين درجات أفراد العينة علي مقياس الصحة النفسية، وبين درجاتهم التي تحصلوا عليها في امتحان نهاية العام الدراسي.

3/ دراسة جبر محمد جبر 1996م .

عنوان الدراسة : بعض المتغيرات الديمغرافية المرتبطة بالأمن النفسي .

عينة الدراسة: تكونت عينة الدراسـة مـن (342) فـرداً تـت224،أعمـارهم مـن 17- 59 عاما بمتوسط قـدره (38.14) عامـا مـن المتـزوجين (252) والعـزاب 90 ومـن الـذكور 224، والإنـاث 118 مـن مـستويات تعليميـة، واجتماعيـة، واقتصادية مختلفة.

أدوات الدراسة:

1. اختبار الأمن وعدم الأمـن لأبراهـام ماسـلو الـذي أعـده بالعربيـة عبـد الرحمن العيسوي .

نتائج الدراسة :

توصلت الدراسة إلي الآتي:

1. الفروق بين الذكور والإناث غير دالة في مستوي الأمن النفسي.
2. الفروق بين المراحل العمرية دال في مستوي الأمن النفسي .
3. أن مـستوي الأمـن النفـسي عنـد المتـزوجين أكثـر ارتفاعـاً بالمقارنـة بالعزاب.
4. كما كان الفرق بين المستويات التعليمية دالـة إحـصائيا عنـد مـستوي 0.05 وبين المتعلمـين تعليمـاً عاليـاً، والمتعلمـين تعليمـاً متوسـطاً وأقـل مـن المتوسط، والفرق بين المتعلمـين تعليمـاً متوسـطاً والمتعلمـين أقـل مـن المتوسط غير دال.

1/ دراسة يارو وآخرين 1995 Yarrow et al.

المذكور في عماد محمد مخيمر 2003م

عنوان الدراسة : اكتئاب الوالدين، وعلاقته بشعور الأبناء بالأمن النفسي.

عينة الدراسـة: تكونـت عينـة الدراسـة مـن الآبـاء المكتئبـين وعـددهم (41) والأمهات المكتئبات وعـددهن (42)، ومـن الآبـاء غيـر المكتئبـين عـددهم (30) وتراوحت أعمار الأطفال بين 25- 47 شهراً.

أدوات الدراسة :

1. الملاحظة.
2. المقابلة.

نتائج الدراسة :

اكتئاب الوالدين، أو أحدهما، يقلل من قـدرتهما علـي التفاعـل مـع الأبنـاء، ومن الاستجابة لإشارات الأبناء، وتلبيـة حاجـاتهم، ممـا يجعـل الأبنـاء يـشعرون بعدم الأمن النفسي، والتملك، والتجنب .

5/ دراسة جريش 1992 Grych. Et al .

المذكور في عماد محمد مخيمر 2003م

عنوان الدراسة : إدراك الطفل للخلافات الأسرية، وشعوره بالأمن النفسي .

عينة الدراسة : تكونت عينة الدراسة مـن (322) 124 ذكـور (198) إنـاث مـن الأطفال.

أدوات الدارسة :

1. مقياس لقياس إدراك الأطفال للخلافات الأسرية.
2. قائمة المشكلات السلوكية .
3. مقياس لأعراض القلق والاكتئاب للأطفال .

نتائج الدراسة :

1. إن إدراك الأطفال للخلافات الأسـرية يـرتبط بـشعورهم بالتهديـد، والقلـق والاكتئاب، والعدوانية .

2. إدراك الأطفـال للخلافـات الأسـرية يزيـد مـن شـعورهم بعـدم الأمـن الانفعالي، ويقلل من قـدرتهم علـي التنظـيم الانفعـالي، ويجعـل النمـاذج التصورية للأسرة لديهم سلبية.

2/ دراسة علاء الدين كفاني 1989م قطر.

عنوان الدراسة : تقدير الـذات، وعلاقتـه بكـل مـن أسـاليب التنـشئة الوالديـة، والأمن النفسي .

عينة الدراسة: تكونت عينة الدراسة من طالبـات المرحلـة الثانويـة بقطـر، حيـث بلغ عددهن 153 طالبة، ومتوسط أعمارهن 16-28 سنة.

أدوات الدراسة :

1. مقياس التنشئة الاجتماعية من إعداد الباحث .
2. مقياس الأمن النفسي من إعداد عبد الرحمن العيسوي .
3. قياس تقدير الذات من إعداد الباحث .

نتائج الدراسة :

توصلت الدراسة إلي الآتي:

1. وجود ارتباط دال سالب بين أسـاليب التنـشئة الوالديـة، التفرقـة والـتحكم والتذبذب في المعاملة، سواء من الوالد أو الوالـدة، وبـين الـشعور بـالأمن وبالأمن النفسي .
2. وجود ارتباط موجب دال بين الشعور بالأمن النفـسي، وبـين تقـدير الـذاتي لدي الطالبات .

الفصل الثالث

منهج الدراسة وإجراءاتها

تمهيد:

تتناول الباحثة في هذا الفصل منهج الدراسة، مجتمع الدراسة، الأدوات المستخدمة في الدراسة، عينة الدراسة والأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليل البيانات

منهج الدراسة :

اتبعت الباحثة في هذه الدراسة المنهج الوصفي الارتباطي، بحيث إنه الأنسب لهذه الدراسة، حيث يعتمد على جمع البيانات حول الظاهرة، وتحليلها، وهو المنهج المستخدم في المجالات التربوية والنفسية .

مجتمع الدراسة :

ذكر رجاء محمود أبو علام (2004: 149) يقصد بمجتمع الدراسة جميع الأفراد، أو الأشياء، أو العناصر الذين لهم خصائص واحدة يمكن ملاحظتها.

ويتكون مجتمع الدراسة من النساء المطلقات، في دائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم، في معتمدياتها الثلاثة وهي معتمدية الخرطوم، معتمدية بحري، معتمدية أم درمان.

جدول رقم (1-3) يوضح توزيع محاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم

معتمدية الخرطوم	معتمدية بحري	معتمدية أم درمان
مديرية الخرطوم	بحري وسط	أم درمان وسط
الخرطوم شرق	بحري شرق	كرري
الأزهري	بحري شمال	أمبدة
الامتداد	العيلفون	
النصر	أم ضوابان	
الشجرة	الجيلى	
جبل أو لياء	الحلفايا	
	أبو دليق	

قامت الباحثة بحصر حالات الطلاق، بمحـاكم الأحـوال الشخـصية بولايـة الخرطوم، وقد حصرت الباحثة الحالات التي تم الحكـم فيهـا بـالطلاق، واسـتبعدت القضايا المرفوضة، وقد بلـغ عـدد حـالات الطـلاق مـن عـام (2000 م) إلـى (2005 م) كما هو موضح في الجدول أدناه:

جدول رقم (2-3) يوضح حالات الطلاق بمحاكم الأحوال الشخصية

العام / الجهاز	الخرطوم	بحري وشرق النيل	أم درمان	المجموع
2000	408	315	990	1713
2001	591	367	983	1941
2002	698	373	1105	2176
2003	670	393	1012	2075
2004	648	455	933	2036
2005	718	360	880	1958
المجموع	3733	2263	5903	11899

أدوات الدراسة :

أو لاً: استمارة البيانات الأولية :

وتشتمل الآتي:

1. المستوي التعليمي.
2. الحالة الاجتماعية .
3. العمر.
4. عمر الزواج.
5. السكن.
6. مستوى الدخل .
7. العمل .
8. نوع المهنة .
9. أسباب الطلاق
10. الإنجاب.

تم عرض استمارة البيانـات الأوليـة علـى مجموعـة مـن المحكمـين * فـتم حذف بعض المتغيرات هي :

1. الحالة الاجتماعية
2. لسكن
3. أسباب الطلاق

ثانياً : مقياس الاكتئاب :

إعداد zoung (زونـج 1965م) ترجمـة وتعريـب فـضل المـولى عبـد الرضي 2005 م .

ثالثاً : مقياس الأمن النفسي:

إعداد شادية التل وعصام أبو بكره 1996م .

مقياس الاكتئاب :

أشار الرشيدى بشير صالح (2000: 107) إلـى مقيـاس الاكتئـاب الـذي أعده زونج للتقدير الذاتي للاكتئاب عام 1965م، وهـو يتكـون مـن عـشرين بنـد تتضمن تقديرات على مقياس وقتي كيفي من أربع نقـاط هـي : قليـل مـن الوقـت – بعض الوقت – جزء معقول من الوقت – أغلـب الوقـت والبنـود عبـارة عـن فروض عشرة منها منطقية مصاغة بالإيجـاب، وعـشرة مـصاغة بـصورة جمـل تعبر عن أعراض اكتئابية.

---

* دكتور عبد الباقي دفع الله أستاذ مشارك جامعة الخرطوم كلية الآداب قسم علم النفس.

* دكتور سليمان على أحمد جامعة الخرطوم كلية الآداب قسم علم النفس.

* دكتور أسامه الجيلي جامعة النيلين كلية الآداب قسم علم النفس.

الصدق الظاهري للمقياس :

لمعرفة الصدق الظاهري لمقياس الاكتئاب، قامت الباحثة بعرضه على مجموعة من المحكمين لإبداء الرأي في المقياس، وقد قام المحكمون بتعديل بعض العبارات .

جدول رقم (3-3) يوضح العبارات التي قام بتعديلها المحكمين:

رقم العبارة	العبارة قبل التعديل	رقم العبارة	العبارة بعد التعديل
1	أشعر بانكسار القلب وانقباض الصدر والحزن	1	أشعر بانكسار القلب والحزن
3	أعانى من نوبات البكاء أو أشعر بالحاجة إليها	3	أعانى من نوبات البكاء
5	آكل بقدر ما تعودت أن آكل	5	ليس لدى شهية للأكل
6	استمتع بالنظر والحديث وأن أكون مع أغراض الجنس الأخر الجذابين	6	استمتع بالنظر والحديث مع الآخرين
17	أشعر بأنني نافع ويحتاج إلى	17	أشعر بأنني شخص فاعل في المجتمع

تصحيح المقياس :

خيارات الإجابة بعد تعديل المحكمين ثلاثة خيارات وهي : دائماً، أحياناً، لا يحدث، توزع الدرجات على حسب العبارة فتأخذ العبارات الموجبة، دائماً (2)، وأحيانا (1)، ولا يحدث (صفر). أما العبارات السالبة تأخذ دائماً (صفر)، وأحيانا (1)، ولا يحدث (2).

الدراسة الاستطلاعية:

قامت الباحثة بإجراء دراسة استطلاعية، لمعرفة الصدق والثبات للمقاييس المستخدمة في الدراسة، وقد بلغ حجم أفراد عينة الدراسة الاستطلاعية(40) امرأة من النساء المطلقات بدائرة الأحوال الشخصية، وقد كان توزيعها كالآتي:

جدول رقم (4-3) يوضح توزيع العينة الاستطلاعية

المحافظة	عدد الحالات	النسبة المئوية
الخرطوم	20	%50
بحري وشرقي النيل	7	%17.5
أم درمان	13	%32.5
الكلى	40	%100

وبعد توزيع العينة الاستطلاعية للدراسة، قامت الباحثة باستبعاد بعض المتغيرات من استمارة المعلومات الأولية، لعدم وضوح إجابة عينة أفراد الدراسة وهى : مستوى الدخل – نوع المهنة .

الاتساق الداخلي لمقياس الاكتئاب :

لمعرفة الاتساق الداخلي لبنود المقياس، قامت الباحثة بحساب معامل ارتباط كل بند مع مجموع البنود التي يمثلها المقياس، فأظهرت نتيجة هذا الإجراء الجدول التالي:

جدول رقم (5-3) يوضح معامل ارتباط بيرسون لمعرفة علاقة كل بند مع مجموع بنود المقياس

رقم البند	درجة الارتباط
1	.7288
2	.3432
3	.7397
4	.8596
5	.6961
6	.5684
7	.6343
8	.4830
9	.3935
10	.6273
11	.6608
12	.7145
13	.6309
14	.4938
15	.4288
16	.8439
17	.7035
18	.7919
19	.7126
20	.6842

الصدق والثبات لمقياس الاكتئاب :

بعد التأكد من إيجابية ارتباط كل بند مع مجموع بنود البنود الذي تحته، قامت الباحثة باستخراج معامل الثبات باستخدام معادلة ألفا كرونباخ وقد نتج عن ذلك الجدول التالي :

جدول رقم (6-3) يوضح معامل الثبات باستخدام معادلة ألفا كرونباخ لمقياس الاكتئاب، ومعامل الصدق الذاتي باستخراج الجذر التربيعي لمعامل الثبات.

جدول رقم (6 -3) يوضح الصدق والثبات لمقياس الاكتئاب

عدد البنود	الثبات	الصدق
20	0.94	0.97

مقياس الأمن النفسي :

قام بتصميم المقياس الباحثان شادية التل وعصام أبو بكره 1996م، وقد تم صياغة فقرات المقياس (140) فقره، منها (80) فقره موجبة، و(60) فقرة سالبة، وقد تم صياغة (85) فقرة ممثلة للأمن النفسي في الإسلام بعد عرضه على المحكمين، كما تدرج المقياس تدريجاً ثلاثياً، وهى نعم – لا أدرى – لا. وقد أعيد ترتيب فقرات المقياس الموجبة، والسالبة على نحو عشوائي، وتم تطبيق المقياس على (54) طالباً وطالبة من طلبة جامعة اليرموك للعام الدراسي 1993/1992م، وقد بلغ فقرات المقياس 89 فقره، وبعد التحليل تم حذف كل فقرة من فقرات المقياس اذا كان ارتباطها ضعيفاً، وبهذا تكونت الصورة النهائية لمقياس الأمن النفسي من (47) عبارة .

الصدق الظاهري:

قامت الباحثة بعرض المقياس على مجموعة من المحكمين لإبداء رأيهم .

جدول رقم (7-3) يوضح العبارات التي قام بتعديلها المحكمين

رقم العبارة	العبارة قبل التعديل	رقم العبارة	العبارة بعد التعديل
12	هل يضطرك زملاؤك للتشاجر معهم دفاعا عما تملك ؟	12	يضطرني الآخرين للتشاجر معهم دفاعا عما أملك
13	هل تخيم السعادة في جوأسرتك؟	13	تملأ السعادة جوأسرتي
23	هل تراودك أحيانا رغبة شديدة في الهرب من المنزل ؟	23	تراودني رغبة شديدة في الابتعاد عن المنزل
26	هل تراودك أحيانا رغبة شديدة في الهرب من المنزل ؟	26	أحس بالألفة مع من حولي
33	هل تشعر بأنك مستثنى عن بعض المواقف ؟	33	أشعر بأنني معزولة عن بعض المواقف

تصحيح المقياس :

خيارات الإجابة بعد تعديل المحكمين ثلاثة خيارات وهي : دائماً، أحياناً، لا يحدث، توزع الدرجات على حسب العبارة فتأخذ العبارات الموجبة، دائماً (2)، وأحيانا (1)، ولا يحدث (صفر). أما العبارات السالبة تأخذ دائماً (صفر)، وأحيانا (1)، ولا يحدث (2).

الاتساق الداخلي لمقياس الأمن النفسي :

جدول رقم (8-3) يوضح معامل ارتباط بيرسون لمعرفة علاقة كل بند مع مجموع البنود التي يقع تحتها البند .

رقم العبارة	درجة الارتباط
1	.6058
2	.6038
3	.5796
4	.5249
5	.3569
6	.5376
7	.6192
8	.4674
9	.2658
10	.2116
11	.5619
12	.4074
13	.4545
14	.5143
15	.6964
16	.6477
17	.4802
18	.4380
19	.3885
20	.6426
21	.6969
22	.6025

.5736	23
.5063	24
.3983	25
.7060	26
.6794	27
.7759	28
.7311	29
.5756	30
.6611	31
.7107	32
.6808	33
.7059	34
.5736	35
.3669	36
.3979	37
.5594	38
.5227	39
.8029	40
.7272	41
.3856	42
.2080	43
.2481	44
.4210	45
.6681	46
.6954	47

جدول رقم (9-3) يوضح معامل ارتباط بيرسون لمعرفة علاقة كل بند مع البعد الذي يقع تحتها البند .

البعد	العبارة	الارتباط	البعد	العبارة	الارتباط
تقبل الآخرين	1	.6187	الاستقرار النفسي	25	.3572
	2	.6570		26	.6281
	3	.6663		27	.5505
	4	.5327	الأمن في الجماعة	28	.8000
	5	.4264		29	.7614
	6	.7282		30	.5590
	7	.5946		31	.6454
	8	.4357		32	.8166
	9	.2770		33	.7731
	10	.1878		34	.6488
	11	.5409		35	.6185
	12	.3471		36	.3658
	13	.3612	الراحـ ـة النفـ ـسية	37	.4083
	14	.5921	والجسمية	38	.5499
	15	.6178		39	.5737
بالاستقرار النفسي	16	.6501		40	.5995
	17	.4129		41	.4210
	18	.5080	الرضا والقناعة	42	.6576
	19	.4421		43	.6674
	20	.7115		44	.7313
	21	.7346		45	.7881
	22	.6114		46	.6192
	23	.5630		47	.4910
	24	.6367			

الصدق والثبات لمقياس الأمن النفسي :

بعد التأكد من إيجابية ارتباط كل بند مع مجموع بنود البنود الذي تحته، قامت الباحثة باستخراج معامل الثبات باستخدام معادلة ألفا كرونباخ، وقد نتج عن ذلك الجدول التالي

جدول رقم (3-10) يوضح معامل الثبات باستخدام معادلة ألفا كرونباخ لأبعاد مقياس الأمن النفسي، ومعامل الصدق الذاتي باستخراج الجذر التربيعي لمعامل الثبات.

أبعاد المقياس	عدد البنود	الثبات	الصدق
الشعور بتقبل الآخرين	15	0.8650	0.9301
الشعور بالاستقرار النفسي	12	0.8745	0.9351
الشعور بالأمن في الجماعة	9	0.8971	0.9471
الشعور بالراحة النفسية والجسمية	5	0.7433	0.8621
الشعور بالرضا والقناعة	6	0.8627	0.9288
الكلى	47	0.9553	0.9774.

يتضح من الجدول أعلاه، أن أبعاد مقياس الأمن النفسي يتسم بمعاملي ثبات وصدق عاليين، مما يعنى مقدرة الأداء على قياس الصفة المطلوبة.

البيانات الأولية لأفراد عينة الدراسة :

جدول رقم (3-11) يوضح البيانات الأولية لأفراد عينة الدراسة

المتغيرات	العدد	النسبة
إنجاب	141	%70.5
عدم إنجاب	59	%29.5
عاملة	141	%57.0
ربة منزل	86	%43.0
التعليم / أمي	45	%22.5
خلوة	6	%3.0
ابتدائي	16	%8.0
متوسط	15	%7.5
ثانوي	62	%31.0
جامعي	50	%25.0
فوق الجامعي	6	%3.0

عينة للدراسة :

تكونت عينة الدراسة من (200) امرأة من النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم وتم اختيار العينة بصورة عشوائية، وقد عرف رجاء محمود أبو علام (2004: 159) العينة العشوائية هي العينة التي يكون لكل فرد فرصة متساوية لاختياره ضمن العينة، واختيار فرد في العينة لا يؤثر على اختيار فرد آخر .

اعتمدت الباحثة في اختيار العينة على مقابلة الحالة والجلوس معها بعد أن يوضح لها القاضي المشرف على الأحوال الشخصية مهمة الباحثة، بعد ذلك يتم تسليمها الاستبانة وتقوم المرأة بالإجابة عليها وهنالك بعض النساء الغير

متعلمات تقوم الباحثة بالقراءة وتوضيح السؤال وتمـلأ الباحثـة الإجابـة حـسب رأى المرأة.

جدول رقم (3-12) يوضح توزيع عينة الدراسة

المحافظة	عدد الحالات	النسبة
الخرطوم	70	%35
بحري وشرقي النيل	62	%31
أم درمان	68	%34
المجموع	200	%100

الصعوبات التي واجهت الباحثة :

1. صعوبة الحصول على عدد أكبر من العينة .
2. التكلفة المادية الباهظة.
3. كثرة محاكم الأحوال الشخصية وبعدها .
4. صعوبة تجاوب عدد من أفراد عينة الدراسة وخاصة النساء المتعلمات .
5. قصر الفترة الزمنية المحددة للدراسة.

الأساليب الإحصائية المستخدمة :

1. معادلة الفاكرونباخ
2. اختبار (ت) للمجموعة الواحدة .
3. اختبار(ت) للمجموعتين المستقلتين .
4. اختبار بيرسون .

الفصل الرابع

عرض النتائج ومناقشتها

المبحث الأول

عرض النتائج

تمهيد:

يتم في هذا الفصل عرض ومناقشة النتائج التـي توصـلت لهـا الدراسـة، من خلال أدوات جمع البيانات المستخدمة، وذلك عن طريـق عـرض كـل فـرض، والنتائج المتعلقة به، ومن ثم التعليق عليهـا. وفيمـا يلـي عـرض لنتـائج الدراسـة الحالية:

الفرض الأول:

ينص الفرض الأول على أنـه (يتـسم الاكتئـاب وسـط النـساء المطلقـات بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطـوم بالارتفـاع). ولدراسـة هـذا الفـرض استخدمت الباحثة اختبـار(ت) للمجموعـة الواحـدة، فـأظهرت نتيجـة التحليـل الجدول التالي:

جدول رقم (1- 4) يوضح اختبار (ت) للمجموعة الواحدة لمعرفة السمة العامة المميزة للاكتئاب، وسط النساء المطلقات بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم

عدد العبارات	الوسيط النظري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة (ت)	القيمة الاحتمالية	الاستنتاج
20	20	20.10	7.85	0.180	0.857	تتسم الفروق بالوسطية

الفرض الثاني:

ينص هذا الفرض على أنه (يتسم الأمن النفـسي وسـط النـساء المطلقـات بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطـوم بالانخفـاض) ولدراسـة هـذا الفـرض استخدمت الباحثة اختبار (ت) للمجموعة الواحدة، وقـد أظهـرت نتيجـة التحليـل الجدول التالي:

جدول رقم (2- 4) يوضح اختبار (ت) للمجموعة الواحدة لمعرفة السمة العامة المميزة للأمن النفسي، وسط النساء المطلقات، بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم

أبعاد المقياس	العبارات	الوسيط النظري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	(ت)	القيمة الاحتمالية	الاستنتاج
الشعور بتقبل الآخرين	15	15	16.17	5.217	3.172	0.002	توجد فروق ذات دلالة إحصائية
الاستقرار النفسي	12	12	11.92	4.227	-284	0.776	لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية
الأمن في الجماعة	9	9	8.57	3.968	-1.515	0.131	لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية
الراحة النفسية والجسمية	5	5	4.76	2.439	-1.363	0.175	لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية
الرضا والقناعة	6	6	5.71	3.534	-1.180	0.239	لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية
الكلى	47	47	47.08	15.04	0.075	0.940	تتسم الفروق بالوسطية

الفرض الثالث:

ينص هذا الفرض على أنه (توجد علاقة دالـة بـين الاكتئـاب، ومـستوى التعليم، وسط النساء المطلقـات، بـدائرة الأحـوال الشخـصية بولايـة الخرطـوم) ولدراسة هذا الفرض استخدمت الباحثة معامـل ارتبـاط بيرسـون لمعرفـة العلاقـة بين المتغيرين، وقد أظهرت نتيجة التحليل الجدول التالي.

جدول رقـم (3- 4) يوضـح معامـل ارتبـاط بيرسـون لمعرفـة العلاقـة بـين الاكتئاب ومستوى التعليم وسـط النـساء المطلقـات بـدائرة الأحـوال الشخـصية بولاية الخرطوم

المتغيرات	معامل الارتباط مع مستوى التعليم	القيمة الاحتمالية	الاستنتاج
الاكتئاب	- 0.364	0.001	توجـد علاقـة عكـسية ذات دلالـة إحصائية

الفرض الرابع:

ينص هذا الفرض على أنـه (توجـد علاقـة دالـة بـين الأمـن النفـسي ومستوى التعليم، وسـط النـساء المطلقـات، بـدائرة الأحـوال الشخـصية بولايـة الخرطوم) ولدراسة هذا الفـرض، اسـتخدمت الباحثـة معامـل ارتبـاط بيرسـون لمعرفة العلاقة بين المتغيرين، وقد أظهرت نتيجة التحليل الجدول التالي :

جدول رقم (4- 4) يوضح معامل ارتباط بيرسون، لمعرفة العلاقة بين الأمن النفسي، ومستوى التعليم، وسط النساء المطلقات، بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم

أبعاد المقياس	**معامل الارتباط مع مستوى التعليم**	**القيمة الاحتمالية**	**الاستنتاج**
الشعور بتقبل الآخرين	-0.100	0.080	لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية
الاستقرار النفسي	-0.013	0.430	لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية
الأمن في الجماعة	-0.104	0.072	لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية
الراحة النفسية والجسمية	-0.078	0.136	لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية
الرضا والقناعة	0.017	0.407	لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية
الكلى	0.279	0.001	توجد علاقة طردية ذات دلالة إحصائية

الفرض الخامس:

ينص هذا الفرض على أنه (توجد علاقة دالة بين الاكتئاب والعمر الزمني، وسط النساء المطلقات، بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم) ولدراسة هذا الفرض استخدمت الباحثة معامل ارتباط بيرسون، لمعرفة العلاقة بين المتغيرين، وقد أظهرت نتيجة التحليل الجدول التالي:

جدول رقم (5- 4) يوضح معامل ارتباط بيرسون لمعرفة العلاقة بين الاكتئاب، والعمر الزمني، وسط النساء المطلقات، بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم .

المتغيرات	**معامل الارتباط مع العمر**	**القيمة الاحتمالية**	**الاستنتاج**
الاكتئاب	-0.108	0.065	لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية

الفرض السادس:

ينص هذا الفرض على أنه (توجد علاقة دالة بين الأمن النفسي، والعمر الزمني، وسط النساء المطلقات، بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم) ولدراسة هذا الفرض، استخدمت الباحثة معامل ارتباط بيرسون، لمعرفة العلاقة بين المتغيرين، وقد أظهرت نتيجة التحليل الجدول التالي :

جدول رقم (6- 4) يوضح معامل ارتباط بيرسون، لمعرفة العلاقة بين الأمن النفسي، والعمر الزمني، وسط النساء المطلقات، بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم

أبعاد المقياس	معامل الارتباط مع العمر الزمني	القيمة الاحتمالية	الاستنتاج
الشعور بتقبل الآخرين	0.004-	0.480	لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية
الاستقرار النفسي	0.004-	0.480	لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية
الأمن في الجماعة	0.001	0.496	لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية
الراحة النفسية والجسمية	0.019	0.395	لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية
الرضا والقناعة	0.072	0.155	لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية
الكلى	0071	0.157	لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية

الفرض السابع:

ينص هذا الفرض على أنه (توجد علاقة دالة بين الاكتئاب، وعمر الزواج، وسط النساء المطلقات، بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم) ولدراسة هذا الفرض، استخدمت الباحثة معامل ارتباط بيرسون، لمعرفة العلاقة بين المتغيرين، وقد أظهرت نتيجة التحليل الجدول التالي :

جدول رقم (7- 4) يوضح معامل ارتباط بيرسون، لمعرفة العلاقة بين الاكتئاب، وعمر الزواج، وسط النساء المطلقات، بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم

المتغيرات	**معامل الارتباط مع عمر الزواج**	**القيمة الاحتمالية**	**الاستنتاج**
الاكتئاب	0.006-	0.465	لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية.

الفرض الثامن:

ينص هذا الفرض على أنه (توجد علاقة دالة بين الأمن النفسي وعمر الزواج، وسط النساء المطلقات، بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم ولدراسة هذا الفرض، استخدمت الباحثة معامل ارتباط بيرسون، لمعرفة العلاقة بين المتغيرين، وقد أظهرت نتيجة التحليل الجدول التالي :

جدول رقم (8- 4) يوضح معامل ارتباط بيرسون، لمعرفة العلاقة بين الأمن النفسي وعمر الزواج، وسط النساء المطلقات، بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم

أبعاد المقياس	**معامل الارتباط مع العم الزمني**	**القيمة الاحتمالية**	**الاستنتاج**
الشعور بتقبل الآخرين	0.094	0.092	لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية
الاستقرار النفسي	0.012	0.432	لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية
الأمن في الجماعة	0.012	0.432	لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية
الراحة النفسية والجسمية	0.080	0.131	لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية
الرضا والقناعة	0.136	0.028	توجد علاقة ذات دلالة إحصائية
الكلى	0.61	0.194	لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية

الفرض التاسع:

ينص هذا الفرض على أنه (توجد فروق ذات دالة بين الاكتئاب وسط النساء المطلقات، بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم تبعا للعمل (ربة منزل – عاملة) ولدراسة هذا الفرض، استخدمت الباحثة اختبار (ت) للمجموعتين المستقلتين، وقد أظهرت نتيجة التحليل الجدول التالي :

جدول رقم (9- 4) يوضح اختبار (ت) للمجموعتين المستقلتين، لمعرفة الفروق في الاكتئاب، وسط النساء المطلقات، بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم تبعا للعمل (ربة منزل، عاملة)

المجموعات	عدد الحالات	المتوسط	الانحراف المعياري	قيمة (ت)	القيمة الاحتمالية	الاستنتاج
ربة منزل	86	22.88	6.80	4.56	0.001	توجد فروق ذات دلالة إحصائية في الاكتئاب لصالح الغير عاملات
عاملة	114	18.00	7.75			

الفرض العاشر:

ينص هذا الفرض على أنه (توجد فروق ذات دالة بين الأمن النفسي وسط النساء المطلقات، بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم تبعاً لنوع العمل (ربة منزل – عاملة) ولدراسة هذا الفرض، استخدمت الباحثة اختبار (ت) للمجموعتين المستقلتين، وقد أظهرت نتيجة التحليل الجدول التالي :

جدول رقم (10- 4) يوضح اختبار (ت): للمجموعتين المستقلتين لمعرفة الفروق في الأمن النفسي وسط النساء المطلقات بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم تبعاً للعمل (ربة منزل، عاملة) .

الأبعاد	المجموعات	عدد الحالات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	(ت)	قيمة الاحتمالية	الاستنتاج
تقبل الآخرين	ربة منزل عاملة	86 114	16.62 15.83	5.175 5.246	1.051	0.295	لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية
الاستقرار النفسي	ربة منزل عاملة	86 114	11.97 11.88	4.460 4.062	0.145	0.885	لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية
الأمن في الجماعة	ربة منزل عاملة	86 114	8.93 8.31	3.859 4.044	1.100	0.273	لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية
الراحة النفسية والجسمية	ربة منزل عاملة	86 114	4.78 4.75	2.654 2.276	0.071	0.944	لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية
الرضا والقناعة	ربة منزل عاملة	86 114	6.75 5.28	3.445 3.556	1.969	0.050	توجد فروق ذات دلالة إحصائية
الكلى	ربة منزل عاملة	86 114	42.43 50.59	14.10 14.83	3.93	0.001	توجد فروق ذات دلالة إحصائية في الأمن النفسي لصالح العاملات

الفرض الحادي عشر :

ينص هذا الفرض على أنه (توجد فروق ذات دالة إحصائية في الاكتئاب، وسط النساء المطلقات، بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم

تبعاً للإنجـاب (منجبـة – غيـر منجبـة) ولدراسـة هـذا الفـرض اسـتخدمت الباحثـة اختبـار (ت) للمجمـوعتين المـستقلتين، وقـد أظهـرت نتيجـة التحليـل الجدول التالي :

جدول رقم (11- 4) يوضـح اختبـار (ت) للمجمـوعتين المـستقلتين لمعرفـة الفروق في الاكتئاب وسط النساء المطلقات، بـدائرة الأحـوال الشخـصية بولايـة الخرطوم تبعاً للإنجاب (منجبة ، غير منجبة)

المجموعات	عدد الحالات	المتوسط	الانحراف المعياري	قيمة (ت)	القيمة الاحتمالية	الاستنتاج
إنجاب	141	18.82	8.01	3.66	0.001	توجد فـروق ذات دلالـة إحـصائية لـصالح عـدم المنجبات
عدم إنجاب	59	23.15	6.56			

الفرض الثاني عشر :

ينص هذا الفرض على أنه (توجد فـروق ذات دالـة بـين الأمـن النفـسي، وسط النساء المطلقات، بدائرة الأحوال الشخصية بولايـة الخرطـوم تبعـا للإنجـاب (منجبة –غير منجبة)، ولدراسـة هـذا الفـرض، اسـتخدمت الباحثـة اختبـار (ت) للمجموعتين المستقلتين، وقد أظهرت نتيجة التحليل الجدول التالي:

جدول رقم (12- 4) يوضح اختبار (ت) للمجموعتين المستقلتين لمعرفة الفروق في الأمن النفسي وسط النساء المطلقات بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم تبعا للإنجاب (منجبة، غير منجبة)

الأبعاد	المجموعات	عدد الحالات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	(ت)	قيمة الاحتمالية	الاستنتاج
تقبل الآخرين	إنجاب عدم إنجاب	141 59	15.53 17.69	5.418 4.380	2.716-	0.007	توجد فروق ذات دلالة إحصائية
الاستقرار النفسي	إنجاب عدم إنجاب	141 59	11.90 11.95	4.665 2.962	0.074-	0.941	لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية
الأمن في الجماعة	إنجاب عدم إنجاب	141 59	8.82 8.00	4.267 3.096	1.328	0.186	لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية
الراحة النفسية والجسمية	إنجاب عدم إنجاب	141 59	4.62 5.10	2.503 2.264	1.265-	0.207	لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية
الرضا والقناعة	إنجاب عدم إنجاب	141 59	5.49 6.22	3.547 3.479	1.337-	0.183	لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية
الكلى	إنجاب عدم إنجاب	141 59	5.49 6.22	14.78 15.03	2.43	0.016	توجد فروق ذات دلالة إحصائية الأمن النفسي لصالح عدم المنجبات

المبحث الثاني

مناقشة النتائج

تمهيد:

يتم في هذا المبحث مناقشة النتائج التي توصلت إليها الدراسة، ومقارنة هذه النتائج بما ورد في الإطار النظري، والدراسات السابقة.

مناقشة الفرض الأول:

ينص الفرض الأول، على أنه يتسم الاكتئاب وسط النساء المطلقات، بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم بالارتفاع.

اتبعت الباحثة اختبار (ت) T.TEST للمجموعة الواحدة، جدول رقم (1-4) يوضح نتيجة التحليل، وقد أظهرت نتيجة التحليل النتيجة التالية: أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في الاكتئاب وسط النساء المطلقات بمحاكم الأحوال الشخصية .

وبالنظر في الجدول يتضح أنه يتسم الاكتئاب وسط النساء المطلقات، بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم بالوسطية، أي أنه غير مرتفع كما أنه غير منخفض.

لا تحقق هذه النتيجة الفرض الأول من الدراسة وتختلف مع ما توصلت إليه الدراسات النفسية، مثل دراسة راوية دسوقي (1996م)، ودراسة زينب الأمين سنهورى (1999 م)، ودراسة علوية دبلوك (1997 م)، ودراسة محمد محمد بيومي (19991 م)، حيث عكست هذه الدراسات الأوضاع السيئة، والضغوط النفسية، التي تعيشها المرأة المطلقة في المجتمع، والتي تفرض عليها الاكتئاب بينما أوضحت دراسة وفاق صابر (2002 م) أن القلق والاكتئاب، لدى المطلقين والمطلقات في محاكم شئون الأسرة بولاية الخرطوم يتسم بالانخفاض.

وقد ذكر عبد الرحمن العيسوي (2004: 295)أن المرأة تواجه كثيراً من المواقف الضاغطة، وتضطر للقيام بأعباء الأسرة لذلك هي أكثر عرضةً للاضطرابات النفسية، كذلك أوضح كيث كرامنيلغر (2002: 12) أن المشاكل في الزواج والطلاق، يمكن أن تؤدى إلى الاكتئاب، وفي استطلاع شامل لخمس مدن أمريكية، تبين أن الأفراد المطلقين أو المنفصلين، هم أكثر عرضةً للمرض العقلي مرتين، أكثر من الأشخاص المتزوجين .

ترى الباحثة أن نظرة المجتمع السلبية للمرأة المطلقة، والاحتياج المادي وتوفير مستلزمات الحياة، وكذلك إلقاء مسؤولية الطلاق غالبا تقع على عاتق المرأة، وتربية الأبناء، بالإضافة إلى الرقابة الشديدة من الأسرة على المرأة بعد الطلاق، ومن الملاحظ أيضاً أن المرأة تميل بطبيعتها إلى الكبت مما يؤدى إلى الاكتئاب، غير أن النتيجة جاءت عكس ذلك، وتفسر الباحثة هذه النتيجة بأن المرأة تلجأ إلى الطلاق بالمحكمة بعد تحمل للمعاناة، وتفكير، ويكون الطلاق بناءاً على رغبة المرأة، وقرارها، ورفع حجم الضرر الواقع عليها، بعد ذلك قد تصل المرأة إلى راحة نفسية ويقل الصراع النفسي الذي كانت تعانى منه. ويتفق هذا مع ما ورد في عبد الرحمن العيسوي

(2004: 46) أن الطلاق حدث قد يترك شخصاً متألماً، بينما يترك الطرف الآخر وقد تحرر من علاقات سيئة .

وربما ارتفاع معدل الطلاق في المجتمع السوداني قد أدى إلى رفع وعى المجتمع بأن المسئولية ليست على المرأة فقط، وليس جريمة تعاقب عليها المرأة، كل هذه العوامل مجتمعة تساعد المرأة على التوازن النفسي.

الفرض الثاني:

ينص الفرض الثاني على الآتي : (يتسم الأمن النفسي وسط النساء المطلقات، بدائرة الأحوال الشخصية بالانخفاض)

لتحليل هـذا الفـرض اتبعـت الباحثـة اختبـار (ت) T.TEST للمجموعـة الواحدة.

جدول رقم (2-4) يوضح نتيجة التحليل وقد أظهـرت نتيجـة التحليـل النتيجـة التالية : بالنظر إلى أبعاد المقياس نجد أنـه لا توجـد فـروق ذات دلالـة إحـصائية، ما عد البعد الأول الشعور بتقبل الآخرين، وتوضـح النتيجـة الكليـة بأنـه لا توجـد فروق ذات دلالة إحصائية، في الأمـن النفـسي وسـط النـساء المطلقـات، بـدائرة الأحوال الشخصية بولايـة الخرطـوم. وبـالنظر إلـى الجـدول يتـضح أن الأمـن النفسي يتسم بالوسطية، بمعنى أنه غير مرتفع وغير منخفض.

هذه النتيجة غير مؤيدة لفرضية الدراسة، وعلى حسب علـم الباحثـة لـم تجـد دراسة سابقة تؤيد أو تعارض هذه النتيجة، تختلف هـذه النتيجـة مـع مـا ورد فـي الإطار النظري وهى أن الإحـساس بـالأمن النفـسي يـرتبط بالاسـتقرار الأسـرى والزواجي، كذلك يختلف مع ماسلوmaslow الـذي ورد فـي عمـاد محمـد أحمـد مخيمر (2003: 614) حيث أو ضح أن الحاجـة إلـى الاسـتقرار، وتـوفير جـو آمن وهادئ، والحماية من الشقاق الأسـرى، والانفـصال أو الطـلاق يـؤدى إلـى عدم الشعور بالأمن النفسي .

وتفسر الباحثة هذه النتيجة بأن المـرأة طرقـت كـل المجـالات فـي العمـل، والتعليم، ولم تعد كالسابق تعتمد علـى الرجـل فـي تـوفير الاحتياجـات الحياتيـة وعندما تتجه المرأة إلى المحكمة لطلب الطلاق، تتجـه بقناعـة تامـة، بـأن عـدم وجود هذا الرجل في حياتها، أفضل من وجوده، وقـد تعـيش المـرأة بعـد الطـلاق حياة أكثر أمنا واستقراراً، فالواقع الجديد، ووعيهـا بـه، واسـتعدادها لهـذا الوضـع الذي سعت إليه، وعملت من أجله يساعدها، على اسـتعادة ثقتهـا بنفـسها. كمـا أن المساندة الأسرية لها جانب كبير في توفير الأمن النفـسي للمـرأة المطلقـة ، ومـن ملاحظات الباحثة أثناء الدراسة الميدانية أن المرأة تعـانى مـن الـضيق، والتـوتر،

وعدم الشعور بالأمن النفسي قبـل إصـدار الحكـم بـالطلاق، أي أثنـاء الجلـسات ولكن بعض إصـدار الحكـم تـشعر بارتيـاح نفـسي، ورغبـة فـي الكـلام عـن المستقبل.

الفرض الثالث

ينص الفـرض الثالـث علـى : (توجـد علاقـة ذات دلالـة إحـصائية بـين الاكتئاب، ومستوى التعليم، وسط النـساء المطلقـات، بـدائرة الأحـوال الشخـصية بولاية الخرطوم) .

لدراسة هذا الفرض استخدمت الباحثـة معامـل ارتبـاط بيرسـون جـدول رقـم (4-3) يوضح ذلك، وقـد أو ضـحت نتيجـة التحليـل، بأنـه توجـد علاقـة بـين الاكتئاب، ومستوى التعليم وسـط النـساء المطلقـات، بـدائرة الأحـوال الشخـصية بولاية الخرطوم، وقد جاءت هذه النتيجة مؤيدة لفرضية الدراسة .

يتضح في إجراء الدراسة الحالية أن 7.5% من أفـراد الدراسـة، تعلـيمهن مـن الثانوي إلـى أدنـى، و22% أمـي، و3% خلـوه، 8% ابتـدائي، 7.5% متوسـط 31% ثـانوي، 25% جـامعي، 3% فـوق الجـامعي ويعنـى هـذا أن 41% مـن أفراد عينة الدراسة متدني التعليم .

أثبتت الدراسـات العربيـة، مثـل دراسـة خليـل درويـش وآخـرين (1995)، المذكور في وفاق صـابر (2002) أن المـرأة المطلقـة فـي المـستويات التعليميـة المرتفعة، تحاول من خلال قناعتها، ووعيهـا بـذاتها وقـدراتها، أن تغيـر المفـاهيم التقليدية لمكانتها كمطلقة، علـى عكـس المـرأة المطلقـة غيـر المتعلمـة، أو فـي المستويات الدنيا، وقد أثبتت دراسـة علويـة دبلـوك (1997) الـسودان، أن أعلـى نـسبة للمطلقـات 23.3% حاصـلات علـى الـشهادة المتوسـطة، وأعلـى نـسبة للأزواج المطلقين 83،3% هم من فئـة الحاصـلين علـى الـشهادة الثانويـة، وقـد كانت نسبة الطلاق مرتفعة جدا في وسط المتعلمات تعليمـا عاليـا. وأثبتـت دراسـة

وفاق صابر على (2002) السودان، أنـه لا توجـد فـروق فـي القلـق والاكتئـاب لدى المطلقين والمطلقات بمحاكم شئون الأسـرة بولايـة الخرطـوم تبعـا لمـستوى التعليم .

وتفسر الباحثة هذه النتيجة بأن التعليم يرفع وعى المـرأة، ويـساعد الفـرد علـى حل مشكلاته، وذلك بإتباع أسلوب الحوار بـدلاً عـن الكبـت. كـذلك التعلـيم يفـتح أبواب العمل وبالتالي يساعد المرأة على تحمل نفقاتها.

الفرض الرابع:

ينص الفرض الرابع على : (توجد علاقـة ذات دلالـة إحـصائية بـين الأمـن النفسي ومستوى التعليم، وسط النساء المطلقات بـدائرة الأحـوال الشخـصية بولايـة الخرطوم) .

لدراسة هذا الفرض استخدمت الباحثـة معامـل ارتبـاط بيرسـون جـدول رقـم (4-4) يوضح ذلك، وقد أو ضحت نتيجة التحليل بأنـه توجـد علاقـة بـين الأمـن النفسي ،ومستوى التعلـيم وسـط النـساء المطلقـات، بـدائرة الأحـوال الشخـصية بولاية الخرطوم وقد جاءت هذه النتيجة مؤيدة لفرضية الدراسة .

تتفق هذه النتيجة مع دراسة جبر محمد جبـر (1996) بـأن هنالـك فروقـاً فـي مستوى الأمن النفسي، بين المـستويات التعليميـة دالـة إحـصائيا بـين المتعلمـين تعليما متوسطاً، وأقل من المتوسط، وكان الفرق فـي مـستوى الأمـن النفـسي بـين المتعلمين تعليما متوسطاً، والمتعلمين أقل من المتوسط غير دال .

وتفسر الباحثة هذه النتيجة بأن التعلـيم يرفـع الـوعي ممـا يـؤدى إلـى تقبـل الواقع، والمعايشة معه، ويفتح مدارك الإنسان إلى مـا هـو أفـضل، ويفـتح فـرص واسعة للعمل مما يخفف الأعباء، كذلك يخلق مجتمـع مـن الأصـدقاء والمعـارف، بالتالي تجد المرأة من يسمعها، ويتحـدث معهـا، ويـساعدها علـى حـل مـشاكلها بصورة موضوعية. كذلك التعليم يعطى المرأة وضع اجتمـاعي مميـز، ممـا يبعـث

نوعـاً مـن الاطمئنـان، والأمـن النفـسي، والراحـة النفـسية، وتوافـق نفـسي واجتماعي، داخل المرأة لذلك نجد أن المـرأة المتعلمـة، والعاملـة غالبـاً مـا تلجـأ إلى حل مشاكلها بدلاً عن كبتها، والتوافق معها بطريقة تختلـف عـن المـرأة غيـر المتعلمة .

الفرض الخامس:

ينص الفرض الخامس علـى (توجـد علاقـة دالـة إحـصائيا بـين الاكتئـاب والعمر الزمنـي وسـط النـساء المطلقـات بـدائرة الأحـوال الشخـصية بولايـة الخرطوم) .

لدراسة هذا الفـرض اسـتخدمت الباحثـة معامـل ارتبـاط بيرسـون لمعرفـة العلاقة بين المتغيرين جدول رقم (5-4) يوضح نتيجـة هـذا الفـرض وقـد جـاءت نتيجة هذا الفرض غيـر مؤيـدة لفـرض الدراسـة وهـي لا توجـد علاقـة دالـة إحصائيا بين الاكتئاب والعمر الزمنـي وسـط النـساء المطلقـات بـدائرة الأحـوال الشخصية بولاية الخرطوم .

تختلف هذه النتيجة مع ما ورد في الإطـار النظـر فقـد ذكـر كيـث كرامينغـر (2002: 151) أن الاكتئاب يصيب النساء فـي سـن مبكـرة 25-44 سـنه، وهـذا يعنى أن هناك علاقة بين الاكتئـاب والعمـر، وقـد أتـضح مـن إجـراء الدراسـة الحالية أن أعمار أفراد الدراسة تراوحـت مـابين 19 – 46 عامـاً، يوجـد 43.5% من أفراد العينة تراوحت أعمارهم مـا بـين 19- 29 عامـاً، و50.5 % تراوحـت أعمارهم ما بـين 30-39 عامـاً و6.1% تراوحـت أعمـارهم مـا بـين 40-46 عاماً .

ترى الباحثة في تفسير هذه النتيجة ربما عـدم وجـود علاقـة يرجـع إلـى أن أعمار أفراد عينة الدراسة إذ أن نسبة 43.5% تراوحـت أعمـارهم مـا بـين 19-29 وهى عمر مبكر، فإذا حدث طلاق في هـذا العمـر يكـون هنـاك أمـل لـدى

المرأة بأن تتزوج مرة أخرى، وهذا الإحساس قد يبعث شعورا بالراحة، والطمأنينة، أن المجتمع لا يفرق في نظرته للمرأة المطلقة فهي نظرة سلبية في أي عمر، خاصة تلك المرأة التي سعت إلى الطلاق بالمحكمة .

الفرض السادس:

ينص الفرض السادس على :(توجد علاقة دالة إحصائيا بين الأمن النفسي، والعمر الزمني، وسط النساء المطلقات، بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم).

لدراسة هذا الفرض، استخدمت الباحثة معامل ارتباط بيرسون، لمعرفة العلاقة بين المتغيرين جدول رقم (4-6) يوضح نتيجة هذا الفرض وقد جاءت نتيجة هذا الفرض، غير مؤيدة لفرض الدراسة، وهي لا توجد علاقة دالة إحصائيا بين الأمن النفسي والعمر الزمني وسط النساء المطلقات، بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم. وبالرجوع إلى الجدول يتضح أنه لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية في كل أبعاد المقياس.

أو ضح جبر محمد (1996) أن هناك فروقاً دالة، بين المراحل العمرية في مستوى الأمن النفسي عند مراحل العمر من 17-30 عاما، أقل منه عند مرحلتي العمر من 31- 45 و46-60 عاما. أن مستوى الأمن النفسي يرتفع بالتقدم في العمر .

ترى الباحثة في تفسير هذا الفرض أن المرأة عندما تنفصل عن زوجها في سن صغيرة قد يختلف هذا الإحساس إذا انفصلت وهي في سن كبيرة، فهي ما زالت في صحتها، وجمالها، وقد تتوفق وتتزوج مرة أخرى، بمعنى أنه لم ينقطع الأمل في زواجها مرة أخرى، كل هذه الأسباب تخلق لديها إحساساً بالاطمئنان، والأمن النفسي، وكما سبق وقد أو ضحت الباحثة أن عدم وجود هذه العلاقة بين العمر، والأمن النفسي قد يرجع إلى أعمار أفراد عينة الدراسة.

الفرض السابع:

ينص الفـرض الـسابع علـى : (توجـد علاقـة ذات دلالـة إحـصائية بـين الاكتئاب، وعمر الزواج، وسـط النـساء المطلقـات، بـدائرة الأحـوال الشخـصية بولاية الخرطوم).

لتحليل هذا الفرض استخدمت الباحثة معامل ارتبـاط بيرسـون لمعرفـة العلاقـة بين المتغيرين وقد أظهرت نتيجة التحليل الموضحة فـي الجـدول رقـم (7-4) انـه لا توجد علاقة بين المتغيـرين وقـد جـاءت هـذه النتيجـة غيـر مؤيـدة لفـرض الدراسة.

وصف القرآن الكريم هذه المرحلة بالشقاق قـال تعـالى (وإِن خِفْـتُم شِقَـاقَ بينِهما فَابعثُواْ حكما من أَهلِهِ وحكما من أَهلِها إِن يرِيـدا إِصـلاحا يوفِّـقِ اللّـه بينَهمـا إِن اللّه كَان علِيما خَبِيرا) النساء:35

وقد أشار عبـد الفتـاح دويـدار (2000: 254)، إلـى أن فقـدان المـساندة العاطفية، يؤدى إلى الاكتئاب. كمـا أشـار حامـد عبـد الـسلام زهـران (1997: 516)، إلى أن الفشل، والإحباط، وخيبـة الأمـل، يـؤدى إلـى الاكتئـاب، تـراوح أعمار الزواج في هذه الدراسة ما بين عام وسـبع أعـوام، وكانـت كـالآتي: 4.5% عاماً، 36.5% عامين، 32.0 ثلاثـة أعـوام، 11% أربعـة أعـوام، 9.5% خمـسة أعوام، 3.5% ستة أعوام، 3% سبعة أعوام.

وتفسر الباحثـة هـذه النتيجـة اسـتناداً إلـى نظريـة التفـسير المعرفـي للاكتئاب، وهي تنـادى بـأن الـدور المركـزي للعوامـل المعرفيـة فـي حـدوث الاكتئاب. وقد ذكر ألبرت أليس المذكور فـي آمـال عبـد الـسميع (2003: 135-136) إن الإحداث الداخلية للفرد مصدرها المعلومة المعرفية.

ترى الباحثة، أن المرأة عندما تأتى إلى المحكمـة سـاعية إلـى الطـلاق، تـأتى عن قناعة، تامة، وتفكير، ويعكس هـذا أن الاتجـاه نحـو الطـلاق يتـضمن البعـد

المعرفي، وتحدده القناعة التامة لطلب الطلاق، والبعد الوجداني للمرأة يتمثل في رفض الرجل، وانعدام العاطفة نحوه، ويتمثل البعد السلوكي، في السعي إلى المحكمة، وطلب الطلاق. ولعل الإحباط، والضرر الذي تعرضت لهما المرأة، التي سعت إلى الطلاق بالمحكمة، لا يقارن بمدة العشرة، وطول المدة، التي قضتها مع زوجها.كذلك قد يرجع إلى أن المدة التي قضتها مع زوجها مدة قصيرة، وبالتالي لا يوجد أحساساً بالفقد إذا تم الطلاق، خاصة إذا كان هذا الزوج كثير السفر، فمن ملاحظات الباحثة أن أعلى نسبة في الطلاق بمحاكم الأحوال الشخصية يرجع إلى الغيبة، وعدم الإنفاق .

الفرض الثامن:

ينص الفرض الثامن على أنه : (توجد علاقة ذات دلاله إحصائية بين الأمن النفسي، وعمر الزواج، وسط النساء المطلقات، بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم) .

لتحليل هذا الفرض، استخدمت الباحثة معامل ارتباط بيرسون، لمعرفة العلاقة بين المتغيرين، وقد أظهرت نتيجة التحليل الموضحة في الجدول رقم (8-4) انه لا توجد علاقة بين المتغيرين وقد جاءت هذه النتيجة غير مؤيدة لفرض الدراسة. كما أظهرت النتيجة بأنه لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية في كل أبعاد المقياس ما عدا بعد الرضا والقناعة .

تفسر الباحثة هذه النتيجة، بأن الزوجة تعتبر هي السكن، والراحة للزوج وقد أوضح القرآن الكريم ذلك في الآية الكريمة: (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون) الروم:21

وفي ذلك أشار محمد متولي الشعراوي (2000: 5) أن المهمة الأساسية للمرأة هي بناء الأسرة، فالرجل يعمل لتوفير الأمن النفسي، والمادي لأسرته،

وبذلك يكون الأخذ، والعطاء، متبادل بين الزوج والزوجة، في توفير السكن، والأمن، والطمأنينة. ويساعد طول المدة التي قضاها الاثنين معاً، في توفير الأمن النفسي في نفس كل منهما.

ويشير عبد الرحمن العيسوي (2004: 49) أن الطلاق بالنسبة للشخص الذي لم يكن يتوقعه، والشخص الذي كان سعيداً في الزواج صدمة بالنسبة له، أما الشخص الذي عانى طويلاً من الصراعات، والذي عاش حياة من البؤس والشقاء قد يشعر بالراحة .

وقد ربط ألبرت أليس المذكور في علي سعد (1999: 26)، بين أحاسيس الطمأنينة النفسية، وبين التفكير العقلاني، وأن الحياة السوية، هي حياة تحصل عن طريق التفكير العقلاني. وتوضح الباحثة أن المرأة عندما تلجأ إلى المحكمة طالبة الطلاق، تكون قد فكرت في هذا الأمر بصورة عميقة، وقد قررت طلب الطلاق، وهذا القرار يؤدى بالطبع إلى نوع من الطمأنينة. وكما سبق وقد أوضحت الباحثة في تفسير الفرض السابق أن أعلى نسبة للطلاق بمحاكم الأحوال الشخصية لسبب الغيبة، وعدم الإنفاق، وقد أوضح ماسلو أن الحاجات الفسيولوجية هي القاعدة في سلم الحاجات، بعد ذلك تأتى الحاجة إلى الأمن، والحاجة إلى الحب، وتحقيق الذات، وهنا لم تشبع الحاجات الأساسية، لذلك نجد أن الطلاق يجعل المرأة تتخلص من هذا الرجل، وقد تبحث عن الأفضل، وقد تلجأ إلى التعليم، والعمل.

وتضيف الباحثة أن الطلاق يترك أثراً عميقاً، في نفس كل من الرجل، والمرأة، خاصة بعد طول العشرة بين الأزواج، إذا وقع الطلاق على المرأة دون رغبتها، ولكن عندما تسعى هي للطلاق بالمحكمة، يختلف الأمر وقد لا يترك أثراً.

الفرض التاسع:

ينص هذا الفرض على أنه : (توجد فروق ذات دلالة إحصائية، في الاكتئاب وسط النساء المطلقات ،بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم تبعا لمتغير العمل)

لدراسة هذا الفرض، استخدمت الباحثة اختبار(ت) للمجموعتين المستقلتين، وبالرجوع إلى الجدول رقم (9-4) يتضح أن هناك فروقاً في الاكتئاب، تبعاً للعمل (ربة منزل – عاملة) لصالح الغير عاملات وهذه النتيجة تؤيد فرض الدراسة .

وقد أظهرت الدراسة أن 57% من أفراد الدراسة من النساء العاملات، و43% غير عاملات.

اتفقت هذه النتيجة مع دراسة وفاق صابر علي (2002) السودان، أن هنالك فروق في القلق والاكتئاب وسط المطلقين والمطلقات، بمحاكم شئون الأسرة، تبعاً لمتغير المهنة، وكذلك أوضحت كاميليا إبراهيم (1984)، أن عمل المرأة يربطها بالمجتمع، ويحقق لها أهدافها الاجتماعية وذلك بدلاً من أن تظل بعيدة عن المجتمع، وغير قادرة على المساهمة في نواحي الحياة الاجتماعية. وأضافت محجوبة محمد صالح (1995) ،أن عمل المرأة يعطيها حق المشاركة المتبادلة مع زوجها، ويعطى المرأة أحساسا بالنفع الاجتماعي لنفسها، وللمجتمع، وإثبات المرأة لذاتها، ولقدرتها.

ترى الباحثة أن العمل يرتبط بتحقيق الذات للمرأة، فعندما يكون للمرأة عمل، ومصدر ثابت للدخل يخلق لديها إحساسا بالراحة النفسية والارتياح، كذلك مساعدة المرأة لأسرتها، وتلبية احتياجات الأبناء، يجعلها راضية كل الرضا عن نفسها، هذا على عكس المرأة غير العاملة، والتي تلجأ إلى غيرها لتوفير احتياجاتها .

الفرض العاشر :

ينص الفرض العاشر على أنه :(توجد فـروق ذات دلالـه فـي الأمـن النفـسي بين النساء المطلقات بدائرة الأحـوال الشخـصية بولايـة الخرطـوم تبعـاً لمتغيـر العمل) .

لدراسة هذا الفرض ،استخدمت الباحثـة اختبـار(ت) للمجمـوعتين المـستقلتين، وبالرجوع إلى الجدول رقم (10-4) يتضح أن هنـاك فروقـاً فـي الأمـن النفـسي، تبعاً للعمل (ربة منـزل – عاملـة) وسـط النـساء المطلقـات، بـدائرة الأحـوال الشخصية، لصالح العاملات، وهذه النتيجة تؤيـد فـرض الدراسـة. وبـالنظر إلـى أبعاد مقياس الأمن النفسي في الجدول المـذكور أعـلاه نجـد أنـه لا توجـد فروقـاً ذات دلالة إحصائية فـي البعـد الأول تقبـل الآخـرين، والبعـد الثـاني الاسـتقرار النفسي، والبعـد الثالـث الأمـن فـي الجماعـة، والبعـد الرابـع الراحـة النفـسية والجسمية، بينما توجد فروقـاً ذات دلالـة إحـصائية فـي البعـد الخـامس الرضـا والقناعة، والكلى.

نسبة لندرة البحوث العلمية في مجال الأمن النفـسي، وسـط النـساء علـى حـد علم الباحثة لم تجد الباحثة دراسة تؤيد أو تعـارض، هـذه النتيجـة وتـستند الباحثـة في تفسير هذه النتيجة إلى الإطار النظـري فقـد أشـار ادلـرAdler المـذكور فـي محمد السيد عبد الرحمن (1998: 175) أن مفهـوم الأمـن النفـسي مـرتبط بمـدى قدرة الفرد على تحقيق التكيف، والسعادة في ميـادين العمـل، والحـب، والمجتمـع، ويتم ذلك من خلال قدرة الإنسان على تجـاوز مـشاعر الـنقص، فالـشخص الـذي منح الاهتمام، والرعاية الكافية والمناسـبة يتبنـى أسـلوب للحيـاة يتـضمن النفـع للآخرين، والرضا الوظيفي ويحقق زواجاً ناجحاً، وبـذا يتحقـق أمنـه النفـسي مـن خلال نجاحه في تحقيق وتجاوز مشاعر النقص، بأسلوب حياة فعاله .

كذلك في الحياة العملية نجد أن مجتمع العمل يساعد على المساندة الاجتماعية، وتحقيق الأمن النفسي وفي هذا أشار fagg 1997 المذكور في السيد محمد عبد الحميد (2003: 253) أن الأمن النفسي منبعه الذات والعلاقات بين الأفراد والدفء الاجتماعي والمساندة الاجتماعية والأنشطة التي يمارسها الفرد مع الجماعة

الفرض الحادي عشر :

ينص الفرض الحادي عشر على أنه :(توجد فروق ذات دلالة إحصائية، في الاكتئاب، وسط النساء المطلقات، بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم، تبعاً لمتغير الإنجاب). بالرجوع إلى الجدول رقم (11-4)، نجد أن نتيجة الدراسة جاءت مؤيدة لما وضعته الباحثة، وهى توجد فروقاً ذات دلالة إحصائية، في الاكتئاب، وسط النساء المطلقات، بدائرة الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم، تبعاً لمتغير الإنجاب لصالح الغير منجبات.

ولتحليل هذا الفرض استخدمت الباحثة اختبار (ت) للمجموعتين المستقلتين لمعرفة الفروق. ظهرت الدراسة الحالية أن 70.5% من النساء منجبات، و29.5% غير منجبات.

أثبتت دراسة راوية دسوقي (1996)، أن هناك وجود تأثير دال لمساندة الأسرة والأصدقاء، على الصحة النفسية للمرأة المطلقة، كما أوضحت أن هناك تأثيراً سالب بين ضغوط الحياة، والصحة النفسية لدى المطلقات، كما توجد علاقة ارتباطيه بين حجم المساندة من قبل الأسرة والأصدقاء.

وفي دراسة منال شحاتة (1989) تبين أن الحرمان من الإنجاب، له أثر على مفهوم الذات لدى المرأة العاقر، مما يدل على الإحساس بالنقص. كما تبين دراسة نور الهدى عمر المقدم (1998)، أن فقدان الأمل في الإنجاب، سبب في شعور الذات بالضعف، والخضوع، والاستسلام، ويؤثر في البناء النفسي

للمرأة، ويولد ذلك مشاعر الحـزن والوحـدة، لفقـدان الأبنـاء، والحيـاة الأسـرية، واضطراب الذات، وعدم القدرة علـى تحقيـق التوافـق النفـسي، بـسبب الـشعور بالنقص والدونية.

ترى الباحثة أن المرأة غالباً لا تطلب الطـلاق بالمحكمـة، إلا إذا وصـلت مـع الرجل إلى طريق مسدود، فإذا كـان للمـرأة أبنـاء فـذلك يعينهـا علـى التحمـل، وغالباً ما نجد فـي المجتمـع الـسوداني، أن المـرأة المطلقـة، أو المتـوفى عنهـا زوجها ولها أبناء، لا تلجأ إلى الزواج مرة أخـرى خلافـاً للمـرأة غيـر المنجبـة، وهذا يدل على أن الإنجاب في حياة المرأة، له دلالة علـى الـصحة النفـسية. كـذلك المرأة عندما يكون لها أبناء ومسئولة عـنهم يكـون هنـاك إحـساس بالرضـا عـن النفس مما يخفف الشعور بالاكتئاب كذلك الإحساس بـأن هنـاك مـن يـرتبط بهـا وأنها ذات نفع فـي المجتمـع، مـن خـلال تربيـة الأبنـاء تربيـة سـليمة .ومـن ملاحظات الباحثة أثناء عملها الميـداني أن أغلـب النـساء غيـر المنجبـات كانـت مدة إقامتهن مع أزواجهم مدة قصيرة، وأزواجهم في الخارج .

الفرض الثاني عشر :

ينص الفرض الثاني عشر على أنه :(توجد فـروق ذات دلالـة إحـصائية فـي الأمن النفـسي، وسـط النـساء المطلقـات، بـدائرة الأحـوال الشخـصية بولايـة الخرطوم، تبعا لمتغير الإنجاب) .

بالرجوع إلى الجدول رقم (12-4) نجد أن نتيجة الدراسـة جـاءت مؤيـدة لمـا وضعته الباحثة، وهى توجد فروقاً ذات دلالة إحصائية فـي الأمـن النفـسي، وسـط النساء المطلقات، بـدائرة الأحـوال الشخـصية بولايـة الخرطـوم، تبعـاً لمتغيـر الإنجاب لصالح الغير منجبات. ولتحليل هـذا الفـرض اسـتخدمت الباحثـة اختبـار (ت) للمجموعتين المـستقلتين لمعرفـة الفـروق. وبـالنظر فـي الجـدول نجـد أن

هنالك فروقاً ذات دلالة إحصائية في البعـد الأول تقبـل الآخـرين، بينمـا لا توجـد فروقاً ذات دلالة إحصائية في بقية الأبعاد.

في دراسـة عواطـف شـوكت (2000) عـن الحاجـات النفـسية، ومـصادر إشباعها تشمل أربع عشرة حاجة، أو لهـا الحاجـة إلـى الأمـن، ومـصادر إشـباع الحاجات النفـسية، ويـشمل أربعـة عـشر مـصدرا لإشـباع الحاجـات النفـسية، وأسفرت نتائج الدراسة، أن مصادر إشباع الحاجـات النفـسية أهمهـا الأسـرة، ثـم الأصدقاء، ثم الزواج، ثم العمل، ثم الكلية، ثم الأقارب .

ترى الباحثة أن الإنجاب، يمد الأم بـالأمن النفـسي، كمـا أن الأم تمـد الأبنـاء بالأمن النفسي، فالعلاقـة متبادلـة، ويوضـح راتـر (rutter1990) أن العلاقـة الآمنة التي يسودها الدفء، والحـب، بـين الطفـل ووالديـة، تمثـل عـاملاً واقيـاً للفرد، يؤدى إلى شعوره بالكفاية، والثقة، بينما عـدم وجـود علاقـة حميمـة يمكـن الوثوق بها، يمثل مفتاحاً للتنبـؤ، بـالقلق، والاكتئـاب، وتـشير وينيكـوت winni cott 1976)) الـوارد فـي عمـاد محمـد مخيمـر (2003: 618) أن شـعور الطفل بالأمن، يرتبط بتوافر الأمومـة الجيـدة الكافيـة، والأمومـة الجيـدة الكافيـة تعنى، أن الأم ذاتها تشعر بالأمن النفسي، والثقة وتعطـى الطفـل شـعوراً بـالأمن، والثقة، والقيمة، من خـلال الاسـتجابة لحاجاتـه الفـسيولوجية، وكـذلك حاجاتـه النفسية.

هذه النتيجة غير متوقعة وغير مؤيدة للنظريـات النفـسية الـسابقة التـي تؤكـد أن الإنجاب يمد المرأة بالأمن النفسي وتحتاج هذه الفرضـية لمزيـد مـن الدراسـات وقد تفسر إلي أن الضغط المادي وتلبية الاحتياجـات للأبنـاء سـبباً لعـدم الـشعور بالأمن النفسي للمرأة المنجبة .

الفصل الخامس

الخاتمـــــــة

تمهيد:

هذا الجزء من الدراسة تلخيص نتائج الدراسة، كـذلك يـتم عـرض التوصـيات الخاصة بالدراسة، ووضع مقترحـات لدراسـات مـستقبلية، أخيـرا تقـوم الباحثـة بعرض قائمة المصادر والمراجع وعـرض قائمـة الدراسـات الـسابقة والملاحـق المتعلقة بالدراسة.

أو لا : تلخيص نتائج الدراسة :

توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية :

1. يتسم الاكتئاب وسط النساء المطلقات، بمحـاكم الأحـوال الشخـصية بولايـة الخرطوم بالوسطية.
2. يتسم الأمن النفسي وسط النـساء المطلقـات، بمحـاكم الأحـوال الشخـصية بولاية الخرطوم بالوسطية .
3. توجد علاقة عكسية دالة إحصائياً بين الاكتئـاب، ومـستوى التعلـيم، وسـط النساء المطلقات، بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم.
4. توجد علاقة طردية دالة إحصائياً بـين الأمـن النفـسي، ومـستوى التعلـيم، وسط النساء المطلقات، بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم.
5. لا توجد علاقة ارتباطيه بـين الاكتئـاب، والعمـر الزمنـي، وسـط النـساء المطلقات، بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم.
6. لا توجد علاقة ارتباطيه بين الأمن النفسي، والعمر الزمنـي، وسـط النـساء المطلقات، بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم.
7. لا توجد علاقة ارتباطيه بـين الاكتئـاب، وعمـر الـزواج، وسـط النـساء المطلقات، بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم.

8. لا توجد علاقة ارتباطيه بين الأمن النفسي، وعمـر الـزواج، وسـط النـساء المطلقات، بمحاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم.
9. توجد فروق فـي الاكتئـاب، وسـط النـساء المطلقـات، بـدائرة الأحـوال الشخصية بولاية الخرطوم، تبعاً لمتغير العمل لصالح غير العاملات.
10. توجد فـروق فـي الأمـن النفـسي، وسـط النـساء المطلقـات، بمحـاكم الأحـوال الشخـصية بولايـة الخرطـوم، تبعـاً لمتغيـر العمـل لـصالح العاملات.
11. توجد فروق في الاكتئـاب، وسـط النـساء المطلقـات، بمحـاكم الأحـوال الشخصية بولاية الخرطوم، تبعاً لمتغير الإنجاب لصالح المنجبات.
12. توجد فـروق فـي الأمـن النفـسي، وسـط النـساء المطلقـات، بمحـاكم الأحوال الشخصية بولاية الخرطوم، تبعـاً لمتغيـر الإنجـاب لـصالح الغيـر منجبات.

ثانيا : التوصيات

على ضوء النتائج التي تم التوصل إليها مـن خـلال الدراسـة توصـى الباحثـة بالآتي :

1. إنشاء مكاتب خاصة بالإرشاد الزواجي .
2. تسليط الضوء على ظاهرة الطلاق، والآثار النفسية المترتبة عليه.
3. مساعدة الجهات المختصة للمرأة المطلقة .
4. زيادة الدراسات العلمية في هذا المجال .
5. تغيير نظرة المجتمع السلبية للمرأة المطلقة ومساندتها.
6. إنشاء مراكز لمساعدة المرأة المطلقة ماديا في تربية الأبناء.
7. اهتمام رجال الدين بهـذه الظـاهرة، ومناقـشتها بإقامـة نـدوات مـستمرة، ومحاضرات.

8. مساعدة المرأة المطلقة من الجهات المختصة، علـى تـوفير فـرص العمـل، وتدريبها على مهن مختلفة، حتى لا تصبح عبئاً على المجتمع.
9. أهمية وجود أخـصائي نفـسي، واجتمـاعي، بـدائرة الأحـوال الشخـصية للمساعدة في حل المشكلة قبل الطلاق

ثالثا : البحوث والدراسات المستقبلية

تقترح الباحثة بعض المقترحات لدراسات مستقبلية

1. إجراء بعض الدراسات النفسية، فـي بعـض ولايـات الـسودان المختلفـة، ومقارنتها بهذه الدراسة .
2. دراسة اتجاهات المجتمع السوداني نحو المرأة المطلقـة، وعلاقتهـا بـبعض المتغيرات .
3. الصحة النفسية للمرأة المطلقة .
4. إجراء البحث الحالي مع المقارنة بالنساء المتزوجات .
5. إجراء البحث الحالي مع إضافة المطلقين .
6. بناء برنامج إرشادي للنساء المطلقات بدائرة الأحوال الشخصية.

المصادر والمراجع :

1. أبي حامد محمد الغزالي1414هـ : إحياء علوم الدين، الجزء الرابع، دار الحديث، القاهرة، مطابع الوفاء المنصورة.
2. أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه ب.ت : سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار أحياء الكتب .
3. أحمد زكي صالح 2003م : إستراتيجية تربوية من واجهة التحديات الداخلية للأمن القومي، القاهرة.
4. أحمد محمد الزغبي 2002م : الأمراض النفسية والمشكلات السلوكية والدراسية عند الأطفال، دار زهران للنشر والتوزيع.
5. أحمد محمد عبد المجيد 2006م : شرح قانون الأحوال الشخصية السوداني للمسلمين لعام 1991م، الجزء الأول، دار السداد للطباعة.
6. أزهري الحاج محمد شرشاب 2004م : الممارسة العملية للأحوال الشخصية أمام المحاكم، الطبعة الثانية، أنبار للطباعة والتغليف، بحري.
7. الرشيد بشير صالح سلسلة 2000م : الإضطرابات النفسية، المجلد السابع الديوان الأميري، مكتبة الإنماء الاجتماعي، دولة الكويت .
8. المعجم الوسيط 1980م : الجزء الثاني، إصدار مجمع اللغة العربية، مطبعة دار المعارف .
9. آمال عبد السميع مليجي 2003م : الصحة النفسية والعلاج النفسي، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية، دار عسكر للطباعة بطنطا.
10. جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري (ابن منظور) (د.ت) لسان العرب، الدار المصرية للتأليف والترجمة، الجزء الثالث.

11. جون وول ماكيج 1991م : القانون العرفي للدينكا في السودان (دراسة مقارنة) ترجمة هنري رياض، عمر محمد الطاهر، دار الجيل، بيروت، لبنان .
12. حامد عبد السلام زهران 1997م: الصحة النفسية والعلاج النفسي، عالم الكتب القاهرة، الطبعة الثالثة .
13. حامد عبده الفقي 2002م : أحكام الرجعة في الفقه الإسلامي، دار الجامعة الجديدة للنشر .
14. دي بونسجن 1992م – العلاج بالاسترخاء، ترجمة لطيف فرج، دار المستقبل العربي.
15. ديفيد هـ بارلو2002م: مرجع إكلينكي في الاضطرابات النفسية دليل علاجي تخصصي، الترجمة إشراف ومراجعة صفوت فرج – مكتبة الأنجلو المصرية، الطبعة العربية.
16. رجاء محمود أبو علام 2004م : مناهج البحث في العلوم النفسية والتربوية، دار النشر للجامعات، الطبعة الرابعة، مصر .
17. رشدي فام منصور أحمد حسين الشافعي 2001م: التيارات الأساسية في علم النفس المعاصر ،مكتبة الأنجلو المصرية.
18. روبرت دليمان وتونيل 1998م : تدخلات الصحة النفسية في أطفال ما قبل المدرسة، ترجمة سليمان الريحانى، ونزيه حمدي، ونسيمة داؤود، المنطقة العربية للتربية والثقافة والعلوم، المركز العربي للتعريب والترجمة والتأليف والنشر، دمشق .
19. ريتشارد – م سويف 1998م : علم الأمراض النفسية والعقلية، ترجمة أحمد عبد العزيز سلامة، دار النهضة العربية .

20. س. ل. لينــزان – ح ي. بــول 2000م : مرجــع فــي علــم الــنفس الإكلنيكي للراشدين ترجمة صفوت فرج، الأنجلو المصرية .
21. ستيفن ب- كلاين 2003م: الـتعلم مبادئـه وتطبيقاتـه، (الجـزء الثـاني) ترجمة رباب حسن هاشم – راجع الترجمة إبـراهيم حـسن علـي البـداح، مركز البحوث المملكة العربية الـسعودية، الطبـع والنـشر لمعهـد الإدارة العامة.
22. سليمان بن أشـعث بـن أسـحاق السجـستانى ب.ت : سـنن أبـى داؤود، مطبعة مصطفى الحلبي .
23. سيجموند فرويـد 1406هـ ـ - معـالم التحليـل النفـسي، ترجمـة محمـد عثمان نجاتي، الطبعة السادسة، بيروت، دار الشروق.
24. سيد قطب 1980م : فـي ظـلال القـرآن، دار الـشروق للنـشر، المجلـد الأول، الطبعة التاسعة ،
25. صالح إبراهيم الصنيع 1995م : دراسات فـي التأصـيل الإسـلامي لعلـم النفس، دار عالم الكتب للطباعـة والنـشر والتوزيـع، الريـاض، الطبعـة الأولى .
26. عباس محمـود عـوض 1981م : علـم الـنفس العـام، بيـروت، الـدار الجامعية للطباعة والنشر.
27. عبد المجيد نـشواتي 1985م : علـم الـنفس التربـوي، الطبعـة الثانيـة، عمان: دار الفرقان.
28. عبد الستار إبراهيم 1983م : العـلاج النفـسي الحـديث قـوة للإنـسان، دار الفارابي، بيروت، ط2 .

29. عبد الرحمن الجز يرى 2003م : الفقه في المذاهب الأربعة، خرج أحاديثه وعلق عليه، محمود بن الجميل بن عبد الله، مكتبة الصفا، الطبعة الأولى، الدار البيضاء.
30. عبد الرحمن العيسوي 2004م: سيكلوجية النساء، منشورات الجلبي الحقوقية، الطبعة الأولى.
31. عبد العلي الجسماني 1998م : الأمراض النفسية تاريخها – أنواعها – علاجها، الدار العربية للعلوم، الطبعة الأو لى .
32. عبد العلي الجسماني 1998م: القرآن وعلم النفس، الدار العربية، الجزء الأو ل.
33. عبد الفتاح محمد دويدار 2000م: في علم النفس الطبي والمرضي والاكلينكي، دار المعرفة الجامعية.
34. عبد الله محمد الخرشي: الخرش على مختصر الخليل. مطبعة العامرة بمصر، الجزء الثالث، الطبعة الأولى.
35. عبد المنعم حنفي 1994م : موسوعة علم النفس والتحليل النفسي، القاهرة، مكتبة مدبولي.
36. علاء الدين كفافي – جابر عبد الحميد جابر 1992: معجم علم النفس، دار النهضة العربية.
37. عيسى محمد بن عيسى بن عوره الترمذي ب.ت سنن الترمذي، دار الحلبى .
38. فاضل عبد القادر 2005م : كيف تتغلب على القلق الاكتئاب، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان .
39. فرج عبد القادر طه 2000م: أصول علم النفس الحديث، دار قباء للطباعة ونشر، عبده غريب.

40. فرج عبد القادر طه ومحمود أبو النيل وشاكر قنديل وحسين عبد القادر ومصطفى كامل ب.ت : معجم علم النفس للتحليل النفسي، بيروت، دار النهضة العربية .

41. فيرابيغر 2005م : السعادة الداخلية خطوات إيجابية نحو السعادة والرضي مكتبة جرير الطبعة الثانية .

42. قانون الأحوال الشخصية 1991م: وزارة العدل، جمهورية السودان

43. كاميليا إبراهيم عبد الفتاح 1984م : سيكولوجية المرأة العاملة دار النهضة للطباعة والنشر .

44. كيث كرامينلغر 2002م: حول الاكتئاب، الدار العربية للعلوم، بيروت.

45. مجدي أحمد محمد عبد الله 2003م: علم النفس المرضي، دار المعرفة الجامعية.

46. محمد أبو زهرة 1957م : الأحوال الشخصية، الطبعة الثالثة دار وهدان للطبعة والنشر .

47. محمد السيد عبد الرحمن 1999م – علم الأمراض النفسية والعقلية، دار قباء للطباعة والنشر، الجزء الثاني.

48. محمد السيد عبد الرحمن ب.ت – علم الأمراض النفسية والعقلية، دار قباء للطباعة والنشر الجزء الأول.

49. محمد حمدي الحجار 1989م: الطب السلوكي المعاصر، بيروت، دار العلم.

50. محمد علاء الدين الحصفكي: الدرر المختارة، مطبوع مع حاشية رد المختار الجزء الثالث.

51. محمد علي الصابوني ب.ت : مختصر تفسير ابن كثير، المجلد الأول، دار الجبل، بيروت، الطبعة الأولى.

52. محمد علي الصابوني ب.ت : مختصر تفسير ابن كثير، المجلد الثالث، دار الجبل، بيروت، الطبعة الأولى.
53. محمد متولي الشعراوي: أحكام الزواج والطلاق والخلع – المكتبة التوفيقية مركز التراث لخدمة الكتاب والسنة.
54. محي الدين الفيروز أبادى (ب.ت) : القاموس المحيط، المجلد الأول، دار الحديث، القاهرة .
55. محي الدين النووي 1402ه : حاشية قليوبى وعميرة، الجزء الثاني، دار أحياء الكتب العربية .
56. معوض محمد سرحان1953م : الأحوال الشخصية حسب المعمول به في المحاكم الشرعية المصرية والسودانية، مطابع رمسيس بالأسكندرية، الطبعة الأولى .
57. منصور إدريس البهوتى ب.ت : كشاف القناع على متن الإقناع، الجزء الخامس، دار الفكر .
58. يوجين ليفين – برنارد لوين 1985م: سيكلوجية الأكتئاب، ترجمة عزت عبد العظيم الطويل، دار المريخ للنشر، الرياض.
59. يوسف قاسم 1981م: حقوق الأسرة في الفقه الإسلامي، دار النهضة العربية.

الدوريات والرسائل :

1. السيد محمد عبد المجيد 2004م: إساءة المعاملة والأمن النفسي لدى عينة من تلاميذ المدرسة الابتدائية، دراسة نفسية، المجلد (14)، العدد (3)، تصدر عن رابطة الأخصائيين المصريين.
2. أماني عبد المقصود عبد الوهاب 1999م : الشعور بالأمن النفسي وعلاقته ببعض أساليب المعاملة الوالدية لدى تلاميذ المدرسة الابتدائية،

مؤتمر دولي (6) مركز إرشاد نفسي، جامعة عين شمس، ص 691-760

3. أمل عثمان حامد بلال 2001م : دور المرأة النوبية في استمرارية وطقوس دورة الحياة في منطقة دنقلا، دراسة ماجستير غير منشورة، معهد الدراسات الإفريقية والأسيوية .
4. أمل عمر أبو زيد خليفة 1991م : دراسة لبعض الأدوات المرتبطة بمراسيم وطقوس الزواج في مدينة أم درمان في الفترة من 1885-1985م، دراسة ماجستير غير منشورة، معهد الدراسات الإفريقية والأسيوية.
5. جبر محمد جبر 1996م :بعض المتغيرات الديمغرافية المرتبطة بالأمن النفسي ،1996م مجلة علم النفس، المجلد العاشر، العدد (39)
6. حامد عبد السلام زهران 1989م : الأمن النفسي دعامة أساسية للأمن القومي العربي، دراسات تربوية، المجلد (4)، العدد (19)، القاهرة رابطة التربية الحديثة.
7. حسان المالح 2001م : الطب النفسي، الجزء الأول.
8. خالد إبراهيم الكردي 1995م – اتجاهات العراقيين نحو السودانيين الوافدين للعمل بالعراق وتصورات السودانيين عن اتجاهات العراقيين نحوهم، رسالة ماجستير غير منشورة، بغداد، جامعة المستنصرية.
9. راوية دسوقي 1996 م : الميل العصبي لدى المتزوجات، والمطلقات. دراسة مقارنة، مجلة علم النفس، المجلد (10) العدد (37) .
10. راوية دسوقي 1996م :النموذج السببي للعلاقة بين المساندة الاجتماعية، وضغوط الحياة، والصحة النفسية لدى المطلقات، مجلة علم النفس، المجلد (10)، العدد (39)، ص 44-59 .

11. زينب الأمين سنهورى 1999: الطلاق وعلاقتـه بالـصحة النفـسية للأبنـاء وتحصيلهم الدراسي رسالة ماجستير غير منـشورة، كليـة التربيـة، جامعـة أم درمان .

12. سيد أحمد عبد الله 1973م : سلسلة دراسات فـي التـراث الـشعبي، (20) بمنطقة السكوت، معهـد الدراسـات الإفريقيـة والأسـيوية، شـعبة أبحـاث السودان .

13. شادية التل وعصام أبو بكر 1997: تطـوير مقيـاس الأمـن النفـسي فـي إطـار إسـلامي، مجلـة أبحـاث اليرمـوك، سلـسلة العلـوم الإنـسانية والاجتماعية، المجلد(1)، العدد (2) .

14. علاء الدين كفـاني 1989م : تقـدير الـذات وعلاقتـه بكـل مـن أسـاليب المعاملة والوالدية والأمن النفسي، قطر .

15. علوية عثمان دبلوك 1997م : ظـاهرة الطـلاق فـي المجتمـع الـسوداني، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الاقتـصاد والعلـوم الاجتماعيـة، جامعـة الخرطوم .

16. علي سعد 1999م : مـستويات الأمـن النفـسي لـدى الـشباب الجـامعي، جامعة دمشق، دراسات نفسية ،المجلد (15)، العدد (1) .

17. عماد محمد مخيمر 2003م : إدراك الأطفال للأمـن النفـسي مـن الوالـدن وعلاقتـه بـالقلق واليـأس، دراسـات نفـسية، المجلـد (13)، العـدد (4) ص613-677

18. عواطف شـوكت 2000م : الحاجـات النفـسية ومـصادر إشـباعها لـدى طلاب وطالبات الجامعة، دراسات نفسية، المجلد (10)، العدد (4) .

19. فضل المولي عبد الرضي الشيخ 2005م : الاكتئاب والقلق الاجتماعي وعلاقتهما بأزمة الهوية، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة الخرطوم، كلية الآداب .

20. كمال دواني، عيد ديراني 1983م: اختبار ماسلو للشعور بالأمن النفسي دراسة صدق للبيئة الأردنية – الجامعة الأردنية – دراسات مجلة علمية تصدر عن الجامعة الأردنية العلوم الإنسانية.المجلد العاشر، كانون الأول، العدد (3).

21. محجوبة محمد صالح 1995م : تشريعات العمل المتعلقة بالمرأة العاملة في السودان، مطبوع خاص بالمؤتمر التحضيري القومي للمرأة العاملة الرابع، الخرطوم .

22. محمد البرزنجي 2006م : مدلولات الأمن الإسلامي في القرآن الكريم مجلة أمواج الأسكندرية، دار الصديقان للنشر والتوزيع.

23. محمد أحمد إبراهيم البارودي 1970 : ملامح من التراث الشعبي لقبيلة الحمر، معهد الدراسات الأفريقية والأسيوية .

24. محمد أحمد إبراهيم البارودي م :1970 ملامح من التراث الشعبي لقبيلة الحمر، معهد الدراسات الأفريقية والأسيوية .

25. محمد أدروب أو هاج 1971م : سلسلة دراسات في التراث السوداني (17) من تراث البجا الشعبي، شعبة أبحاث السودان، كلية الآداب، جامعة الخرطوم .

26. محمد محمد بيومي خليل 1991م : الاتجاه نحو الطلاق، وعلاقته بالصحة النفسية، والسلوك لدى كل من الرجل والمرأة بمصر وسلطنة عمان (دراسة ميدانية مقارنة)، مجلة كلية التربية، جامعة الزقازيق، المجلد (6)، العدد (15)، ص 9-96.

27. محمـد مـصطفى النـور 2003م : سلـسلة إصـدارات سـد مـروى والفولكلور والحياة الشعبية في منطقة الحامداب، تـصدر عـن وحـدة تنفيـذ سد مروى، وزارة الري والمـوارد المائيـة، جمهوريـة الـسودان، إصـدار رقم (4).

28. منال شحاتة 1989م : أثر الحرمان من الإنجاب علـى مفهـوم الـذات لـدى المرأة العاقر، رسالة ماجستير، مجلة علم النفس، المجلد (10) .

29. موسى آدم عبد الجليـل وعبـد الله آدم خـاطر 1977م : سلـسلة دراسـات في التراث السوداني (23) التراث الشعبي لقبيلـة الفـور، شـعبة الفولكلـور، معهد الدراسات الإفريقية والأسيوية .

30. نور الهدى عمر المقدم 1998م : البنـاء النفـسي للمـرأة المحرومـة مـن الإنجاب وعلاقته بالمستوى التعليمـي والعمـل (دراسـة إكلينكيـة)، مجلـة البحث في التربية وعلم النفس، جامعة المنيا، المجلد (12)، العدد (1).

31. وفاق صابر على 2002م : القلـق والاكتئـاب لـدى المطلقـين والمطلقـات في محاكم شئون الأسرة بولاية الخرطوم، رسـالة ماجـستير غيـر منـشورة كلية الآداب، جامعة الخرطوم.

المراجع الإنجليزية :

1. American Psychiatric Association (2000): Diagnostic Criteria from DSM-4-TR Diagnostic and Statistical Manual of Mental Disorders, American Psychiatric Press Washington DC.

2. Patrick.D and cumming , M (1999) : childrens emotional of the link between marital conflict and child adjustment , Dissertation.

3. Proter chobon (1991) : Loue of control and adjustment in femal adult surrivprs of child hood sexual abuse, Journal of child sexual abise v 8 n 1 p.3-26.

4. Crider, Duane. A Klinger, William (2000) : Stretch you body and your mind Reports descriptive (14)

5. Durik, - Amanda – m Hyda – janet, mar (2000). Shinbely, clark Roseanne sequelene of cesarean and vaginal Deliveeries Psychosical outomes for mothers and in fats 2000 Develmental. Psychology v3 b.n2. p25 – 60 Htt://order.edrs.com/members.

6. Schafer – Charles, Digeronimo. (1999) Therea. Foy, HOW TOLK TO TEMS ABOUT REALLY IMPORTANT THINGS: specific questions and answers and useful things to say.
htt://www.josseybass.com.

7. Howard, Julie (2000) : The verbal Environment of children and its Impact on the Development of asens of self : Acomparison of well and depressed mothers, doctoral Research paper, Biolauniversity.

8. Watras. Joseph. (2000) Why history accepted aunified social studies: Charles and the Great Depression. Paper presented at the Annual Meeting of the American Educational Research Association (New Orleans, LA, April (24-8)

9. Wigguns. Jones, Kathly. (1999): Book Reiewe children of depressed mothers : from Earlychileld hood tomaturi ty M. Radke yarrow , child study. Journal V29 n3 P 22-32.

10. Yin, - pimg, Fan, - Xitao – Asessing the Relility of naek Depression Inventory scores: Reliabilety Generaization across studies 2000.

ملحق رقم (1)

الدكتور / ....

المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

<u>الموضوع : تحكيم مقاييس الدراسة</u>

بالإشارة الي الموضوع أعلاه أرجو مـن سـيادتكم التكـرم بتحكـيم مقـاييس الدراسة وذلك بغرض استخدامها فى دراسـة علميـة لنيـل درجـة الـدكتوراه فـي علم النفس بعنوان : الاكتئاب والأمـن النفـسي لـدي النـساء المطلقـات بالمحـاكم بولاية الخرطوم وعلاقته ببعض المتغيرات، والمقاييس هي :

1/ استمارة البيانات الأولية .

2/ مقيـاس زونـج للاكتئـاب 1965م وتعريـب واسـتخدام فـضل المـولي عبـد الرضي دراسة دكتوراه 2005م بعنـوان : الاكتئـاب والقلـق الاجتمـاعي وعلاقتـه بأزمة الهوية .

3/ مقياس الأمن النفسي في إطار إسـلامي : شـادية التـل – عـصام أبـو بكـره 1996م.

ولكم جزيل الشكر والتقدير ،،،

الباحثة

هبة النعيم عبد الله الأسيد

ملحق رقم (2)

أختي المرأة :

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أرجو منكِ التكرم بالإجابة على الأسئلة التالية بكل صدق، وذلك بغرض دراسة على مجتمع النساء، علماً بأن هذه المعلومات سرية ولا تستخدم إلا لغرض الدراسة العلمية.

لا توجد إجابة صحيحة وأخرى خطأ فقط أختاري الخيار الذي تناسبك بوضع علامة أمام الخيار الذي يناسبك ( )

ولكِ الشكر والتقدير ،،،

الباحثة

هبة النعيم عبد الله الأسيد

ملحق رقم (3)

استمارة البيانات الأولية

الصورة الأصلية

المستوى التعليمي:

أمى ( ) خلوة ( ) أساس ( )

ثانوي ( ) جامعي ( ) فوق الجامعي ( )

السكن:

الخرطوم ( ) بحري ( ) امدرمان ( )

العمل:

ربة منزل ( ) عاملة ( )

نوع المهنة : ....

مستوى الدخل:

ضعيف ( ) متوسط ( ) عال ( )

الحالة الاجتماعية:

مطلقة ( ) متزوجة ( )

أسباب الطلاق :

الإنجاب:

منجبة ( ) غير منجبة ( )

ملحق رقم (4)

استمارة البيانات الأولية

بعد تعديل المحكين

أختي المرأة :

ضعي علامة أمام الخيار الذي يناسبك (   )

المستوى التعليمي:

أمى (   ) خلوة (   )

أساس (   ) ثانوي (   )

جامعي (   ) فوق الجامعي (   )

العمل : ربة منزل (   ) عاملة (   )

نوع المهنة : ....

الإنجاب: منجبة (   ) غير منجبة (   )

ملحق رقم (5)

استمارة البيانات الأولية

بعد تطبيق العينة الاستطلاعية

أختي المرأة :

ضعي علامة أمام الخيار الذي يناسبك ( )

المستوى التعليمي :

أمى	( )	خلوة	( )
أساس	( )	ثانوي	( )
جامعي	( )	فوق الجامعي	( )

العمل: ربة منزل ( ) عاملة ( )

الإنجاب: منجبة ( ) غير منجبة ( )

ملحق رقم (6)

مقياس زونج للتقدير الذاتي للاكتئاب

إعداد زونج (1965م)

ترجمة وتعريب فضل المولى عبد الرضي 2005م

الصورة الأصلية

الرقم	العبارة	قليل من الوقت	بعض الوقت	جزء كبير من الوقت	معظم الوقت
1	أشعر بانكسار القلب وانقباض الصدر والحزن				
2	في الصباح اشعر بأنني في أحسن حال				
3	أعانى من نوبات البكاء أو اشعر بالحاجة إليها				
4	أعانى من اضطراب النوم ليلا				
5	آكل بقدر ما تعودت إن آكل				
6	استمتع بالنظر والحديث وان أكون مع أفراد الجنس الأخر الجذابين				
7	ألاحظ أن وزنى ينقص				
8	ينتابني الإمساك				
9	يخفق قلبي خفاقاً زائدا				
10	اتعب بلا سبب				
11	عقلي صافٍ وخال من الهموم كما كان				
12	من السهل علـى أن أفعل الأشياء التي تعودت عليها				

				إنا قلق ولا استطيع أن أكون هادئ	13
				اشعر بالأمل نحو المستقبل	14
				أنا سريع الهياج أكثر من المعتاد	15
				من السهل أن اتخذ القرارات	16
				أشعر بأنني نافع ويحتاج الى	17
				حياتي مليئة بالحيوية	18
				اشعر بأن الآخرين سـيكونون أفـضل حـالا إذا ما مت	19
				مازلـت اسـتمتع بالأشـياء التـي تعـودت ممارستها	20

ملحق رقم (7)

مقياس زونج للتقدير الذاتي للاكتئاب

إعداد زونج (1965م)

ترجمة وتعريب فضل المولى عبد الرضي 2005م

بعد تعديل المحكمين

الرقم	العبارة	دائما	أحيانا	لا يحدث
1	أشعر بانكسار القلب والحزن			
2	في الصباح اشعر بأنني في أحسن حال			
3	أعانى من نوبات البكاء			
4	أعانى من اضطراب النوم ليلاً			
5	ليس لدى شهية للأكل			
6	استمتع بالنظر والحديث مع الآخرين			
7	ألاحظ أن وزنى ينقص			
8	ينتابني الإمساك			
9	يخفق قلبي خفاقاً زائداً			
10	اتعب بلا سبب			
11	عقلي صافٍ وخال من الهموم كما كان			
12	من السهل على أن افعل الأشياء التي تعودت عليها			
13	إنا قلقة ولا استطيع أن أكون هادئة			
14	اشعر بالأمل نحوالمستقبل			
15	أنا سريعة الهياج أكثر من المعتاد			

16	من السهل أن اتخذ القرارات			
17	أشعر بأنني شخص فاعل في المجتمع			
18	حياتي مليئة بالحيوية			
19	اشعر بأن الآخرين سيكونون أفضل حالا إذا ما مت			
20	مازلت استمتع بالأشياء التي تعودت ممارستها			

ملحق رقم (8)

مقياس زونج للتقدير الذاتي للاكتئاب

إعداد زونج (1965م)

ترجمة وتعريب فضل المولى عبد الرضي 2005م

الصورة النهائية

الرقم	العبارة	دائما	احيانا	لا يحدث
1	أشعر بانكسار القلب والحزن			
2	في الصباح اشعر بأنني في أحسن حال			
3	أعانى من نوبات البكاء			
4	أعانى من اضطراب النوم ليلا			
5	ليس لدى شهية للأكل			
6	استمتع بالنظر والحديث مع الآخرين			
7	ألاحظ أن وزنى ينقص			
8	ينتابني الإمساك			
9	يخفق قلبي خفاقاً زائداً			
10	اتعب بلا سبب			
11	عقلي صافٍ وخال من الهموم كما كان			
12	من السهل علـى أن افعـل الأشـياء التـي تعـودت عليها			
13	أنا قلقة ولا استطيع أن أكون هادئة			
14	اشعر بالأمل نحوالمستقبل			
15	أنا سريع الهياج أكثر من المعتاد			

16	من السهل أن اتخذ القرارات			
17	أشعر بأنني شخص فاعل في المجتمع			
18	حياتي مليئة بالحيوية			
19	اشعر بأن الآخرين سيكونون أفـضل حـالا إذا مـا مت			
20	مازلت استمتع بالأشياء التي تعودت ممارستها			

ملحق رقم (9)

مقياس الأمن النفسي في إطار إسلامي

الصورة الأصلية

شادية التل وعصام أبو بكره - 1996م

الرقم	العبارة	نعم	لا أدرى	لا

الشعور بتقبل الآخرين :

1	هل تربطك بجيرانك علاقات طيبة ؟			
2	هل أنت محبوب من زملائك ؟			
3	هل تحب النشاط الاجتماعي ؟			
4	هل كثيرا ما تفكر في إسعاد الآخرين ؟			
5	هل أنت حريص في اختيار أصدقائك ؟			
6	هل تشعر بان معظم الناس يستمتعون بالحديث معك ؟			
7	هل تقلق بصدد أشياء عنيفة تحدث لك ؟			
8	هل تميل لأن تكون شخصا شكاكاً ؟			
9	هل تفكر كثيرا فيما يحصل لك يوم ؟			
10	هل كثير ما تفكر بنفسك ؟			
11	هل تشعر بأن الحياة عب ثقيل ؟			
12	هل يضطرك زملاؤك إلى التشاجر معهم دفاعـا عمـا تملـك ؟			
13	هل تخّيم السعادة في جوأسرتك ؟			
14	هل يصعب عليك تكوين الأصدقاء ؟			
15	هل تعتقد أن الأفعال الخيرة لا فائدة منها هذه الأيام ؟			

الشعور بالاستقرار النفسي :

			هل تشعر بالخوف الشديد من شـئ مـع يقينـك بأنـه لـن يؤذيك ؟	16
			هل تشعر عادة بأنك سعيد ؟	17
			هل تيأس بسهولة ؟	18
			هل أنت راضٍ عن نفسك ؟	19
			هل تشعر في كثيـر مـن الأحيـان بأنـك سـتبكى بـسبب القسوة والظلم الذي تلقاه ؟	20
			هل أنت متفائل ؟	21
			هل تعتقد بأن الغد سيكون أفضل ؟	22
			هل تراودك أحيانا رغبة شديدة في الهرب من المنزل ؟	23
			هل تشعر بالتعاسة معظم الحياة ؟	24
			هل غالباً ما تكون مترددا في قراراتك ؟	25
			هل تحس بالا لفه في هذا العالم ؟	26
			هل تشعر عادة بأنك عب على الآخرين ؟	27

الشعور بالأمن في الجماعة :

			هل تفضل العمل لوحدك ؟	28
			هل تشعر أحيانا أن الناس يتآمرون ضدك ؟	29
			هل غالباً ما تبرر أفعالك وحتـى الخاطئـة عنـدما يناقـشك فيه الآخرون ؟	30
			هل صادفتك مشكلات لم تحاول طرق أبواب لحلها؟	31
			هل تشعر بان هنـاك بعـض النـاس يتحـدثون مـن وراء	32

	ظهرك بالسوء ؟			
33	هل تشعر بأنك مستثنى من بعض المواقف ؟			
34	هل يؤلمك الآخرون بسهولة لدى اكتشافهم الخطأ فيك إلى حد ما ؟			
35	هل تعتقد أن هناك أناساً يكرهونك ؟			
36	هل سبق أن ألغيت مشاريع خاصة لأنك توقعت الفشل ؟			

الشعور بالراحة النفسية والجسمية :

37	هل غالباً ما تعانى من تعب في عينيك ؟			
38	هل تعانى عادة من الصداع ؟			
39	هل تشعر بالتعب معظم الوقت ؟			
40	هل تشعر بأنه لولم يدبر لك البعض شيئا في الخفاء لتحسن مستقبلك ؟			
41	هل تشعر في معظم الأحيان بالحزن دونما سبب ؟			

الشعور بالرضا والقناعة

42	هل تشعر بالغيرة من الآخرين ؟			
43	هل تخطط كثيرا لجمع المال ؟			
44	هل تسعى دائما إلى أن تكون محط أنظار ؟			
45	هل تعتبر المال المصدر الرئيسي للسعادة ؟			
46	هل تحسد الآخرين أحيانا لما يتمتعون به من سعادة؟			
47	هل عادة ما يساء ما فهمك ؟			

ملحق رقم (10)

مقياس الأمن النفسي

بعد تعديل المحكمين

شادية التل وعصام أبو بكره - 1996م

الرقم	العبارة	دائما	أحيانا	لا يحدث

الشعور بتقبل الآخرين

1	تربطني بجيراني علاقات طيبة			
2	أنت محبوبة من الآخرين			
3	أحب النشاط الاجتماعي			
4	كثيرا ما أفكر في إسعاد الآخرين			
5	حريصة في أختيار اصدقائى			
6	اشعر بان معظم الناس يستمتعون بالحديث معي			
7	أقلق بصدد أشياء مخيفة تحدث لي			
8	أميل لأن أكون شخصا شكاكا			
9	أفكر كثيرا فيما يحصل لي كل يوم			
10	كثير ما أفكر بنفسي			
11	أشعر بأن الحياة عب ثقيل			
12	يضطرني الآخرين إلى التـشاجر معهـم دفاعـا عمـا أملك			
13	تملأ السعادة جوأسرتي			
14	يصعب علي تكوين الأصدقاء			
15	أعتقد أن الأفعال الخيرة لا فائدة منها هذه الأيام			

الشعور بالاستقرار النفسي

16	أشعر بالخوف الشديد من شئ مع يقيني بأنه لن يؤذيني			
17	أشعر عادة بأنني سعيدة			
18	أيأس بسهولة			
19	راضية عن نفسي			
20	اشعر في كثير من الأحيان بأنني سـأبكى بـسبب القـسوة والظلم الذي ألقاه			
21	أنا متفائلة			
22	أعتقد بأن الغد سيكون أفضل			
23	ترأو دني أحيانا رغبة شديدة في الابتعاد عن المنزل			
24	أشعر بالتعاسة معظم الحياة			
25	غالباً ما أكون مترددة في قراراتي			
26	أحس بالا لفه مع من حولي			
27	أشعر عادة بأنني عب على الآخرين			

الشعور بالأمن في الجماعة

28	أفضل العمل لوحدى			
29	أشعر أحيانا أن الناس يتآمرون ضدي			
30	أبرر أفعـالي وحتـى الخاطئـة عنـدما يناقـشني فيهـا الآخرون			
31	صادفتني مشكلات لم أحأو ل طرق أبواب لحلها			
32	أشعر بـان هنـاك بعـض النـاس يتحـدثون مـن وراء ظهري بالسوء			

			أشعر بأننى معزولة من بعض المواقف	33
			يؤلمني الآخرون بسهولة لدى اكتشافهم الخطأ فئ	34
			أعتقد أن هناك أناسا يكرهونني	35
			سبق أن ألغيت مشاريع خاصة لأننى توقعت الفشل	36

الشعور بالراحة النفسية والجسمية

			غالباً ما أعانى من تعب في عيني	37
			أعانى عادة من الصداع	38
			أشعر بالتعب معظم الوقت	39
			أشعر بأنه لولم يدبر لي البعض شيئا فـي الخفـاء لتحـسن وضعي	40
			أشعر في معظم الأحيان بالحزن دونما سبب	41

الشعور بالرضا والقناعة

			أشعر بالغيرة من الآخرين	42
			أخطط كثيرا لجمع المال	43
			أسعى دائما إلى أن أكون محط أنظار	44
			أعتبر المال المصدر الرئيسي للسعادة	45
			أحسد الآخرين أحيانا لما يتمتعون به من سعادة	46
			عادة ما يساء ما فهمي	47

ملحق رقم (11)

مقياس الأمن النفسي

صورته النهائية

شادية التل وعصام أبو بكره - 1996م

الرقم	العبارة	دائما	أحيانا	لا يحدث
	الشعور بتقبل الآخرين			
1	تربطني بجيراني علاقات طيبة			
2	أنت محبوبة من الآخرين			
3	أحب النشاط الاجتماعي			
4	كثيرا ما أفكر في إسعاد الآخرين			
5	حريصة في اختيار اصدقائى			
6	اشعر بان معظم الناس يستمتعون بالحديث معي			
7	اقلق بصدد أشياء مخيفة تحدث لي			
8	أميل لأن أكون شخصا شكاكا			
9	أفكر كثيرا فيما يحصل لي كل يوم			
10	كثير ما أفكر بنفسي			
11	أشعر بأن الحياة عب ثقيل			
12	يضطرني الآخرين إلى التـشاجر معهـم دفاعـا عمـا أملك			
13	تملأ السعادة جوأسرتي			
14	يصعب علي تكوين الأصدقاء			
15	أعتقد أن الأفعال الخيرة لا فائدة منها هذه الأيام			

الشعور بالاستقرار النفسي

			أشعر بالخوف الشديد من شـئ مـع يقينـي بأنـه لـن يؤذيني	16
			أشعر عادة بأنني سعيدة	17
			أيأس بسهولة	18
			راضية عن نفسي	19
			اشعر في كثير مـن الأحيـان بـأنني سـأبكى بـسبب القسوة والظلم الذي ألقاه	20
			أنا متفائلة	21
			أعتقد بأن الغد سيكون أفضل	22
			تراو دني أحيانا رغبة شديدة في الهرب من المنزل	23
			اشعر بالتعاسة معظم الحياة	24
			غالبا ما أكون مترددة في قراراتي	25
			أحس بالا لفة مع من حولي	26
			أشعر عادة بأنني عب على الآخرين	27

الشعور بالأمن في الجماعة

			أفضل العمل لوحدى	28
			اشعر أحيانا أن الناس يتآمرون ضدي	29
			ابرر أفعالي وحتـى الخاطئـة عنـدما يناقـشني فيهـا الآخرون	30
			صادفتني مشكلات لم أحاو ل طرق أبواب لحلها	31
			أشعر بأن هنـاك بعـض النـاس يتحـدثون مـن وراء	32

	ظهري بالسوء			
33	اشعر بأنني معزولة من بعض المواقف			
34	يؤلمني الآخرون بسهولة لدى اكتشافهم الخطأ فئ			
35	اعتقد أن هناك أناسا يكرهونني			
36	سبق أن ألغيت مشاريع خاصة لأننى توقعت الفشل			

الشعور بالراحة النفسية والجسمية

37	غالبا ما أعانى من تعب في عيني			
38	أعانى عادة من الصداع			
39	أشعر بالتعب معظم الوقت			
40	أشعر بأنه لولم يدبر لي البعض شـيئا فـي الخفـاء لتحسن وضعي			
41	أشعر في معظم الأحيان بالحزن دونما سبب			

الشعور بالرضا والقناعة

42	أشعر بالغيرة من الآخرين			
43	أخطط كثيرا لجمع المال			
44	أسعى دائما إلى أن أكون محط أنظار			
45	أعتبر المال المصدر الرئيسي للسعادة			
46	أحسد الآخرين أحيانا لما يتمتعون به من سعادة			
47	عادة ما يساء ما فهمي			